الأمم المتحدة
S/2024/836
مجلس الأمن
Distr.: General
18 November 2024
Arabic
Original: English

رسالة مؤرخة 18 تشرين الثاني/نوفمبر 2024 موجهة إلى رئيسة مجلس الأمن من رئيسة الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين

يسرني أن أقدِّم طيه تقييمَي رئيسة الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين (انظر المرفق الأول) والمدعي العام بها (انظر المرفق الثاني)، عملا بالفقرة 16 من قرار مجلس الأمن 1966 (2010).

وأرجو ممتنةً تعميم هذه الرسالة ومرفقَيْها على أعضاء مجلس الأمن.

(توقيع) غراسييلا **غاتي سانتانا**
الرئيسة

050225 220125 24-21570 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

المرفق الأول للرسالة المؤرخة 18 تشرين الثاني/نوفمبر 2024 الموجهة إلى رئيسة مجلس الأمن من رئيسة الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين

[الأصل: بالإنكليزية والفرنسية]

التقييم والتقرير المرحلي المقدمان من رئيسة الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين، القاضية غراسييلا غاتي سانتانا، للفترة من 16 أيار/مايو 2024 إلى 15 تشرين الثاني/نوفمبر 2024

المحتويات

الصفحة

أولا – مقدمة 4

ثانيا – تنظيم الآلية 6

ألف – الأجهزة والمسؤولون الرئيسيون 6

باء – الفرعان 7

ثالثا – الرئيسة والدوائر 7

ألف – الرئيسة 7

باء – القضاة 9

جيم – الأنشطة القضائية 10

رابعا – التخطيط للمستقبل 16

خامسا – المساعدة المقدمة إلى الهيئات القضائية الوطنية 17

سادسا – القضايا المحالة إلى الهيئات القضائية الوطنية 18

سابعا – تنفيذ الأحكام 19

ثامنا – الأشخاص المنقولون 22

تاسعا – التعاون ونشر المعلومات 23

عاشرا – الدعم المقدم من قلم الآلية لأنشطتها 25

ألف – خدمات الدعم القضائي 25

باء – الضحايا والشهود 26

جيم – مرافق الاحتجاز 27

دال – المحفوظات والسجلات 28
هاء – الميزانية والملاك الوظيفي والإدارة 30
حادي عشر – تقارير مكتب خدمات الرقابة الداخلية 32
ثاني عشر – خاتمة 34

1 - يُقدَّم هذا التقرير، وهو الخامس والعشرون في سلسلة من التقارير المماثلة، عملا بقرار مجلس الأمن 1966 (2010) الذي أنشأ به المجلسُ الآليةَ الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين[1]. ويرد الالتزام بالإبلاغ المنصوص عليه في الفقرة 16 من ذلك القرار في الفقرة 2 من المادة 32 من النظام الأساسي للآلية (القرار 1966 (2010)، المرفق الأول). وتراعي المعلومات الواردة في التقرير المعايير المبينة في الفقرتين 13 و 14 من قرار المجلس 2740 (2024)، بما في ذلك آراء وتوصيات الفريق العامل غير الرسمي المعني بالمحكمتين الدوليتين التابع للمجلس. ويغطي التقرير التقدم الذي أحرزته الآلية خلال الفترة من 16 أيار/مايو إلى 15 تشرين الثاني/نوفمبر 2024.

أولا - مقدمة

2 - أُنشئت الآلية في عام 2010 لكي تضطلع بعدد من المهام الأساسية المتبقية للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا والمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة، اللتين أُغلقتا في عامي 2015 و 2017 على التوالي. وبدأ فرعها في أروشا بجمهورية تنزانيا المتحدة عملياته في 1 تموز/يوليه 2012، حيث تولى المهام التي ورثها من المحكمة الجنائية الدولية لرواندا، بينما بدأ فرعها في لاهاي بمملكة هولندا عملياته في 1 تموز/يوليه 2013، حيث تولى المهام التي ورثها من المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة. وتعمل الآلية بوصفها مؤسسة قائمة بذاتها منذ 1 كانون الثاني/يناير 2018.

3 - وفي حين أن الآلية أُنشئت لتعمل بوصفها هيكلا صغيرا مؤقتا فعالا تتقلص مهامه وحجمه مع مرور الوقت ويضم عددا صغيرا من الموظفين يتناسب مع مهامه المحدودة، إلا أن الواقع كان مختلفا تماما. وورثت الآلية مهام على نطاق لم يسبق له مثيل، بما في ذلك عبء القضايا المتبقية في محكمتين تعملان في قارتين مختلفتين، إضافة إلى المسؤوليات المستمرة التي تترتب على توجيه الاتهام لأكثر من 250 فردا بارتكاب جرائم دولية. ولم تصبح آلية لتصريف "الأعمال المتبقية" بحق إلا في عام 2023 حين اختتمت فعليا إجراءاتها النهائية للمحاكمة الابتدائية والاستئناف في قضايا الجرائم الأساسية. ومنذ ذلك الحين، عززت الآلية موقعها كمؤسسة لتصريف الأعمال المتبقية بالفعل، مكرسة اهتمامها للمهام المتبقية التي صدر بها تكليف والتخطيط للمستقبل.

4 - وعملا بقرار مجلس الأمن 1966 (2010)، أنشئت الآلية لفترة أولية مدتها أربع سنوات، ولفترات لاحقة مدة كل منها سنتان، بعد إجراء استعراضات لما تحرزه من تقدُّم في أداء عملها، ما لم يقرر المجلس خلاف ذلك. وأجرى المجلس استعراضه الخامس لهذا التقدم في وقت سابق من عام 2024[2]، وتُوِّج باتخاذ القرار 2740 (2024). وبموجب ذلك القرار، مدد المجلس ولاية الآلية وأعاد تعيين المدعي العام لفترة أخرى مدتها سنتان. وفي وقت لاحق، جدد الأمين العام فترة ولاية رئيس الآلية وقضاتها ورئيس القلم.

5 - وتعرب الآلية عن امتنانها للدعم المستمر الذي يقدمه مجلس الأمن والفريق العامل غير الرسمي المعني بالمحكمتين الدوليتين، على النحو الذي أعرب عنه القرار 2740 (2024)، والذي سيتيح للآلية

(1) الأرقام الواردة في هذا التقرير دقيقة حتى 15 تشرين الثاني/نوفمبر 2024، ما لم يُذكر خلاف ذلك.

(2) انظر S/PRST/2024/1. وفيما يتعلق بعملية الاستعراض، أجرى مكتب خدمات الرقابة الداخلية تقييما لطرائق الآلية وعملها وأصدر تقريره في 29 شباط/فبراير 2024 (S/2024/199). وقدمت الآلية تقريرها الاستعراضي الخامس إلى مجلس الأمن في 15 نيسان/أبريل 2024 (S/2024/308، المرفق).

مواصلة أداء المهام المتبقية البالغة الأهمية التي عهد بها المجلس إليها في عام 2010. وتلاحظ الآلية أن المجلس يحيط علما في القرار بعمل الآلية المضطلع به بشأن إنجاز مهام تعقب جميع الهاربين، وبشأن إنجاز مهام الادعاء والإجراءات القضائية بشأن القضايا المتعلقة بالجرائم الأساسية، وكذلك جهودها الرامية إلى وضع حد للازدواجية في المهام الموكلة إلى الأجهزة وتدابير الترشيد الأخرى، مما أدى إلى خفض الميزانية. وعلاوة على ذلك، تعرب الآلية عن تقديرها لأن القرار يعالج مرة أخرى المسائل التي وجه انتباه المجلس إليها، بما في ذلك المشاكل المتعلقة بنقل الأشخاص الذين بُرئت ساحتهم والمدانين الذين قضوا مدة عقوبتهم، والحاجة إلى دعم الدول في إنفاذ الأحكام.

6 - وقد أولت الآلية اهتماما بالغا بقرار مجلس الأمن 2740 (2024) وبدأت بالفعل في تنفيذ الطلبات والتوصيات الواردة فيه. وتلاحظ الآلية، على وجه الخصوص، تركيز المجلس المستمر على مستقبل عمليات الآلية، بما في ذلك ما يتعلق بتقديم جداول زمنية لإنجاز جميع الأنشطة وخيارات نقل المهام. وفي هذا السياق، تشير إلى طلب المجلس إلى الأمين العام أن يقدم بحلول 31 كانون الأول/ديسمبر 2025 تقريرا مستكملا عن الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية للخيارات المتعلقة بالمواقع المحتملة لوضع محفوظات المحكمتين المخصصتين والآلية، إلى جانب تقرير عن الخيارات المتعلقة بنقل مهام الإشراف على تنفيذ الأحكام والعفو أو تخفيف الأحكام، ومساعدة الهيئات القضائية الوطنية بشأن الملاحقات القضائية.

7 - واستجابة لقرار مجلس الأمن 2740 (2024)، أعادت الآلية عقد اجتماعات فريقها العامل المشترك بين الأجهزة بغرض إجراء المزيد من التخطيط المستقبلي المكثف، وهي على استعداد لتقديم أي معلومات ودعم مطلوبين فيما يتعلق بتقارير الأمين العام المذكورة أعلاه. وتتطلع إلى أن تكون قادرة على المساهمة بمدخلات وخيارات إضافية بشأن مستقبل مهامها لينظر فيها المجلس في الوقت المناسب. وفي غضون ذلك، ستواصل الآلية جهودها المتفانية لتبسيط وتقليص متطلباتها التشغيلية من أجل تحقيق رؤية المجلس المتمثلة في مؤسسة صغيرة ومؤقتة وفعالة على نحو أكمل.

8 - وبالانتقال إلى الأنشطة القضائية الموكلة إليها، أحرزت الآلية تقدما ملحوظا خلال الفترة المشمولة بالتقرير في عدد من الإجراءات. وفي قضية *المدعي العام ضد فيليسيان كابوغا*، تواصل الدائرة الابتدائية مراقبة الحالة الصحية للسيد كابوغا واتخاذ الخطوات اللازمة لتحديد دولة مستعدة لقبوله من أجل الإفراج عنه واسترداد الأموال التي أنفقت على مساعدته القانونية. وفيما يتعلق بقضية *المدعي العام ضد جيرار نتاكيروتيمانا*، أذنت دائرة الاستئناف بعقد جلسة لإعادة النظر في الأسبوع الذي يبدأ في 18 تشرين الثاني/نوفمبر 2024 في فرع الآلية في أروشا، على أن يكون نطاقها محدودا، ومن المتوقع أن يصدر الحكم على وجه السرعة بعد ذلك.

9 - وفي تطور هام يتعلق بانتهاك حرمة المحكمة، أحال قاضٍ منفرد في 17 أيلول/سبتمبر 2024 القضية المتعلقة بفرانسوا نغيراباتواري إلى السلطات البلجيكية لمحاكمته، وذلك تماشيا مع النظام الأساسي للآلية. وهذه هي ثاني قضية انتهاك لحرمة المحكمة تحيلها الآلية إلى ولاية قضائية وطنية في عام 2024، بعد إحالة القضية المرفوعة ضد فويسلاف شيشيل وآخرين إلى صربيا خلال الفترة المشمولة بالتقرير السابق.

10 - وواصلت الآلية بالمثل إحراز تقدم في مهامها المتبقية الأخرى، بما في ذلك الإشراف على إنفاذ الأحكام، وكفالة استمرار حماية الضحايا والشهود، وتقديم المساعدة إلى الهيئات القضائية الوطنية، وإدارة محفوظات المحكمتين المخصصتين والآلية. وفيما يتعلق برصد الآلية للقضايا المحالة إلى الهيئات القضائية

الوطنية، عينت الآلية مراقبا لقضية *شيشيل وآخرين* خلال الفترة المشمولة بالتقرير، واتخذت أيضا ترتيبات لرصد القضية المرفوعة ضد فولجانس كاييشيما التي أحيلت سابقا إلى رواندا.

11 - وللأسف، واجهت الآلية مرة أخرى صعوبات في تأمين تعاون الدول الأعضاء في بعض المجالات، على الرغم من بذلها قصارى جهدها. ومن الأمثلة الرئيسية على ذلك مأزق الأشخاص الذين تمت تبرئتهم وأُفرج عنهم ونُقلوا إلى النيجر في كانون الأول/ديسمبر 2021، حيث لا يزال وضعهم لم يُحلّ منذ ما يقرب من ثلاث سنوات منذ خرق النيجر لاتفاقها مع الأمم المتحدة. وفي سياق منفصل، واصلت صربيا مرة أخرى رفضها اعتقال ونقل المتهمين في قضية انتهاك حرمة المحكمة المرفوعة ضد بيتار يوويتش وفييريكا راديتا، في انتهاك لالتزاماتها الدولية.

12 - ومع ذلك، فإن الآلية تجد ما يشجعها في التعاون الفعال والمساعدة النشطة من جانب العديد من الدول الأعضاء وأصحاب المصلحة الآخرين، وكذلك نتائج الاستعراض الخامس للتقدم المحرز في عملها. وتغتنم هذه الفرصة للإعراب عن امتنانها لأولئك الذين يواصلون دعم مهمتها الحيوية بقوة، بما في ذلك الدول الإحدى عشرة التي تنفذ حاليا الأحكام التي أصدرتها المحكمتان المخصصتان أو الآلية. وستعتمد الآلية مرة أخرى على هذا الدعم في الفترة المقبلة.

ثانيا - تنظيم الآلية

ألف - الأجهزة والمسؤولون الرئيسيون

13 - تتألف الآلية من ثلاثة أجهزة هي: (أ) الدوائر؛ (ب) المدعي العام؛ (ج) قلم الآلية. وتُناقَش في هذا المرفق أعمال الدوائر والقلم، بينما يتناول المرفق الثاني بالتفصيل أنشطة مكتب المدعي العام.

14 - ويقود كلَّ جهاز مسؤولٌ رئيسي متفرغ يضطلع بالمسؤولية عن كلا فرعَي الآلية. ورئيس الآلية هو قائدها المؤسسي وأعلى سلطة فيها، حيث يتولى المسؤولية عن تنفيذ ولاية الآلية عموما، ويرأس دائرة الاستئناف، ويُوكِل القضايا إلى القضاة، ويؤدي مهام أخرى على النحو المحدد في النظام الأساسي للآلية والقواعد الإجرائية وقواعد الإثبات الخاصة بها[3]. ويتولى المدعي العام المسؤولية عن التحقيق مع الأشخاص المشمولين بالمادة 1 من النظام الأساسي للآلية ومقاضاتهم، في حين يتولى رئيس القلم المسؤولية عن إدارة الآلية وتقديم الخدمات إليها، تحت سلطة رئيس الآلية.

15 - ويوجد مقر الرئيسة غراسييلا غاتي سانتانا (أوروغواي) في لاهاي، في حين يوجد مقر المدعي العام سيرج براميرتس (بلجيكا) ورئيس القلم أبو بكر م. تامبادو (غامبيا) في أروشا.

16 - وبعد الانتهاء من عملية الاستعراض الخامس لمجلس الأمن، أعاد الأمين العام تعيين السيدة غاتي سانتانا رئيسة للآلية لفترة جديدة مدتها سنتان اعتبارا من 1 تموز/يوليه 2024. وأعاد مجلس الأمن، بموجب قراره 2740 (2024)، تعيين السيد براميرتس مدعيا عاما لمدة عامين تبدأ في 1 تموز/يوليه 2024. وأعاد الأمين العام تعيين السيد تامبادو رئيسا للقلم لفترة أخرى مدتها سنتان اعتبارا من التاريخ نفسه. وتمتد فترات الولاية الحالية للمسؤولين الرئيسيين الثلاثة حتى 30 حزيران/يونيه 2026.

(3) يمكن الاطلاع على القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات على الموقع الشبكي التالي: www.irmct.org/en/documents/rules-procedure-and-evidence.

باء - الفرعان

17 - تعمل الآلية، التي لها فرعان أحدهما في لاهاي، مملكة هولندا، والآخر في أروشا، جمهورية تنزانيا المتحدة، كمؤسسة واحدة موحدة. ولا تزال الآلية تستفيد من التعاون الممتاز مع مملكة هولندا وجمهورية تنزانيا المتحدة، وهي ممتنة للدولتين المضيفتين لدعمهما المستمر وتعاونهما معها، وفقا لاتفاق المقر المبرَم مع كل منهما.

18 - وفي لاهاي، لا تزال الآلية تعمل مع الدولة المضيفة فيما يتعلق بتحديد أماكن العمل المناسبة. وكجزء من جهودها للتوافق مع رؤية مجلس الأمن لمؤسسة صغيرة ومؤقتة، تخلت الآلية عن متطلباتها بأن تكون لها قاعة محكمة في الموقع وأن يكون موظفوها في نفس مكان المحفوظات. وتستكشف الآلية مع الدولة المضيفة خيارات أماكن العمل المناسبة التي تعكس هذه المعايير. وواصلت الآلية استيعاب موظفي محكمة سيراليون الخاصة لتصريف الأعمال المتبقية في مقرها الفرعي في لاهاي.

19 - وفي أروشا، يقع مبنى الآلية في لاكيلاكي على أرض أتاحتها جمهورية تنزانيا المتحدة. ويتيح المبنى أيضا للجمهور إمكانية الوصول إلى مكتبة الآلية المزودة بموارد جيدة في مجال القانون الدولي، والتي تضم، على وجه الخصوص، مواد عن القانون الدولي الإنساني والعدالة الجنائية الدولية. وواصلت الآلية استيعاب ثلاثة من موظفي برنامج الأغذية العالمي في مقر فرعها في أروشا.

20 - وخلال الجزء الأول من الفترة المشمولة بالتقرير، واصل المكتب الميداني في كيغالي دعم ولاية الآلية، بما في ذلك تنفيذ أوامر الحماية القضائية. وكما ذُكر سابقا، فقد اتخذ المسؤولون الرئيسيون قرارا بإغلاق المكتب الميداني في كيغالي في عام 2024 لمواصلة خفض أثر عمليات الآلية. وعلى النحو المبين بالتفصيل في الفقرة 101 أدناه، عمل موظفو الآلية بالتعاون مع سلطات رواندا لضمان تسليم الخدمات الطبية والدعم النفسي والاجتماعي الذي يقدمه المكتب الميداني في كيغالي إلى حكومة رواندا بشكل سلس. وفي 31 آب/أغسطس 2024، أوقف المكتب الميداني في كيغالي أنشطته، واكتملت عملية التصفية في 18 تشرين الأول/أكتوبر 2024.

ثالثا - الرئيسة والدوائر

ألف - الرئيسة

21 - خلال الفترة المشمولة بالتقرير، قادت رئيسة الآلية مرة أخرى المؤسسة بهدف تحقيق الأولويات الرئيسية الثلاث لرئاستها.

22 - وفي أعقاب الاستعراض الخامس الذي أجراه مجلس الأمن للتقدم المحرز في عمل الآلية، قامت الرئيسة بتكييف أولويتها الأولى. وكانت هذه الأولوية في السابق هي تزويد المجلس بإطار للعمليات لإنجاز مهام الآلية خلال المرحلة الجديدة لتصريف أعمالها المتبقية، وهو الهدف الذي تحقق عندما أطلعت الرئيسة الفريق العامل غير الرسمي المعني بالمحكمتين الدوليتين على مسودة الإطار في كانون الأول/ديسمبر 2023، قبل عملية الاستعراض، وعلى نسخة منقحة من الإطار في نيسان/أبريل 2024.

23 - وتتمثل أولوية الرئيسة الأولى الآن في مواصلة تقييم عمل الآلية وعملياتها كمؤسسة لتصريف الأعمال المتبقية بالفعل، من أجل ضمان المواءمة مع رؤية مجلس الأمن للآلية كهيكل صغير ومؤقت

وفعال. وتعكس هذه الأولوية تركيز المجلس في قراره 2740 (2024) على الطابع المحدود جدا للمهام المتبقية عقب اختتام جميع القضايا المتعلقة بالجرائم الأساسية وتعقب الهاربين، وعلى ضرورة أن تنجز الآلية مهامها المتبقية على وجه السرعة، وتسلط الضوء على أن الآلية ستظل متجاوبة مع استمرارها في العمل على تحقيق هذا الهدف. وتعزيزا لهذه الأولوية، وبمبادرة من الرئيسة، أعيد عقد اجتماعات الفريق العامل المشترك بين الأجهزة التابع للآلية. ويتمثل أحد الأهداف الرئيسية للفريق العامل في النظر في التخطيط الاستراتيجي لعمليات الآلية في المستقبل والاضطلاع به، بما في ذلك ما يتعلق بتقليل احتياجاتها من الموارد.

24 - وكما ذُكر سابقا، تتمثل الأولوية الرئيسية الثانية للرئيسة في تعزيز القيادة الفعالة والإدارة الجيدة في أداء المهام الصادر بها تكليف وأنشطة تصريف الأعمال المتبقية. والأهمية المستمرة لهذه الأولوية بديهية في وقت يتطلب فيه تقليص حجم الآلية والقيود المفروضة على الميزانية إنجاز المزيد بموارد أقل، وفي وقت يتعين فيه اتخاذ خيارات صعبة، وفي وقت يتحمل فيه موظفو الآلية العبء الأكبر للتخفيضات المستمرة في الموارد. وستظل الشفافية والمساءلة والإنصاف ضرورية بالفعل بينما تقوم الرئيسة والمسؤولون الرئيسيون الآخرون بتوجيه الآلية خلال هذه المرحلة الجديدة من عمرها والتخطيط الفعال للسنوات المقبلة. ولتحقيق هذه الغاية، شجعت الرئيسة على المزيد من التعاون الوثيق بين المسؤولين الرئيسيين الثلاثة والإدارة العليا بشأن المسائل المؤسسية الشاملة. وبالإضافة إلى ذلك، عملت مرة أخرى بشكل وثيق مع رئيس القلم فيما يتعلق بتبسيط العمليات وتقليل التكرار في المجالات التي يشارك فيها كلا المسؤولين الرئيسيين، مثل الإشراف على إنفاذ الأحكام وإدارة العلاقات الخارجية.

25 - وتتمثل الأولوية الرئيسية الثالثة للرئيسة، كما ذُكر سابقا، في مواصلة ترسيخ إرث المحكمتين المخصصتين والآلية، والعمل عن كثب مع جميع أصحاب المصلحة الرئيسيين. وفي ظل تنامي النزعة القومية والزيادة المقلقة في إنكار الإبادة الجماعية وتحريف الحقائق وتمجيد مجرمي الحرب، تظل هذه الأولوية ذات أهمية بالغة. وإن ضمان إتاحة السجلات القضائية العامة للآلية وسابقاتها على نطاق واسع وسهولة الوصول إليها، بما في ذلك من خلال الموقع الشبكي للآلية وقواعد البيانات العامة والمكتبة، هو جزء حاسم في مكافحة هذه الظواهر المثيرة للانقسام. وبالمثل، يمكن أن يكون للمبادرات التعليمية، مثل تلك التي يقوم بها البرنامج الإعلامي الخاص بالمجتمعات المحلية المتضررة التابع للآلية والممول من الاتحاد الأوروبي، تأثير قوي على كل من الطلاب والمعلمين يمتد إلى المجتمع الأوسع. وواصلت الرئيسة دعم وتعزيز هذه الأنشطة حيثما أمكن خلال الفترة المشمولة بالتقرير. وبالإضافة إلى ذلك، ظلت ملتزمة بالمضي قدما، حيثما أمكن، في تيسير الآلية لإنشاء مراكز إعلامية تمشيا مع قرار مجلس الأمن 1966 (2010)، وأثارت هذه الإمكانية في الاجتماعات الثنائية ذات الصلة.

26 - وقد عملت الرئيسة عن كثب مع المسؤولين الرئيسيين الآخرين للنهوض بهذه الأولويات وغيرها من المسائل ذات الأهمية المؤسسية، بما في ذلك من خلال الاجتماعات المنتظمة لمجلس التنسيق الذي يتألف من الرئيسة والمدعي العام ورئيس القلم. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، عُقدت ثلاثة اجتماعات لمجلس التنسيق، بالإضافة إلى اجتماعات واتصالات أخرى بين المسؤولين الرئيسيين حول مواضيع تتعلق بالتخطيط والتنسيق بين الأجهزة. وفي هذا السياق، عقدت الرئيسة ورئيس القلم أيضا اجتماعات إدارية منتظمة لمناقشة مجالات المسؤولية المشتركة. والتقت الرئيسة أيضا بالقيادة الجديدة لاتحاد الموظفين لكي تظل على علم بشواغل الموظفين. وفي سياق منفصل، وتماشيا مع التعهدات التي قطعتها بصفتها عضوا في الشبكة الدولية

لأنصار ونصيرات المساواة بين الجنسين، دعمت التدريب على منع التحرش الجنسي والاستغلال الجنسي والانتهاك الجنسي الذي تديره جهات التنسيق المعنية بالشؤون الجنسانية في الآلية وشاركت فيه.

27 - وقامت الرئيسة، في إطار الاضطلاع بدورها التمثيلي وتواصلها مع الجهات الخارجية، بموافاة مجلس الأمن في حزيران/يونيه 2024 بتقرير الاستعراض الخامس للآلية والتقرير المرحلي الرابع والعشرين. وفي تلك المناسبة، قدمت أيضا إحاطة إلى الفريق العامل غير الرسمي المعني بالمحكمتين الدوليتين، وعقدت اجتماعات ثنائية مع عدد من ممثلي الدول الأعضاء، والتقت بكبار مسؤولي الأمانة العامة. وبعد ذلك، خاطبت الرئيسة الجمعية العامة في تشرين الأول/أكتوبر 2024 لعرض التقرير السنوي الثاني عشر للآلية. وأثناء وجودها في نيويورك، اغتنمت الفرصة مرة أخرى للاجتماع بممثلي الدول الأعضاء والمسؤولين الرفيعي المستوى في الأمم المتحدة، وكذلك رئيس الدورة التاسعة والسبعين للجمعية العامة.

28 - وشاركت الرئيسة أيضا في عدد من الفعاليات ذات الصلة المباشرة بعمل الآلية وسابقاتها لتعزيز إرثها الهام، لا سيما بالنسبة للضحايا والممارسين والشباب في المجتمعات المحلية المتضررة. وفي أواخر أيار/مايو 2024، شاركت في مؤتمر دولي عُقد في بريدور وسراييفو حول معسكرات الاعتقال في البوسنة والهرسك خلال نزاعات التسعينيات، وهو أول مؤتمر يُخصص بالكامل لهذا الموضوع الهام. وفي حزيران/يونيه 2024، تشرفت الرئيسة بمخاطبة مجموعة من القضاة والموظفين من السلطة القضائية في رواندا في إطار تبادل الآراء حول أساليب العمل القضائي للآلية. وفي تموز/يوليه 2024، شاركت الرئيسة في إحياء الذكرى التاسعة والعشرين للإبادة الجماعية في سريبرينتسا، وهي المرة الأولى التي يتم فيها الاحتفال باليوم الدولي للتفكّر في الإبادة الجماعية التي وقعت في سريبرينتسا في عام 1995 وإحياء ذكراها، وذلك بعد اتخاذ الجمعية العامة القرار 282/78 في 23 أيار/مايو 2024. وفي أيلول/سبتمبر 2024، ألقت الرئيسة كلمة أمام زوار مقر الآلية في لاهاي في إطار اليوم المفتوح من أجل السلام العادل الذي نظمته مدينة لاهاي. وأخيرا، في تشرين الثاني/نوفمبر 2024، تفاعلت الرئيسة مع طلاب من جميع أنحاء يوغوسلافيا السابقة عندما ألقت المحاضرة الافتتاحية للدورة السادسة من سلسلة المحاضرات المسجلة بالفيديو التي يديرها البرنامج الإعلامي الخاص بالمجتمعات المحلية المتضررة التابع للآلية.

باء - القضاة

29 - تنص الفقرة 1 من المادة 8 من النظام الأساسي للآلية على أن تكون للآلية قائمة من 25 قاضيا مستقلا. ووفقا للفقرة 3 من المادة 8 من النظام الأساسي، لا يحضر القضاة في مقرَّي فرعَي الآلية إلا عند الضرورة، بناءً على طلب الرئيس، وإلا، فإنهم يؤدون مهامهم عن بُعد. وتمشيا مع الفقرة 4 من المادة 8 من النظام الأساسي، لا يتلقى قضاة الآلية أي أجر لقاء إدراجهم في قائمة القضاة، إنما يتلقون تعويضا عن الأيام التي يمارسون فيها مهامهم فقط.

30 - وفيما يلي تشكيل القائمة الحالية لقضاة الآلية حسب ترتيب الأسبقية: القاضية غراسيلا غاتي سانتانا، الرئيسة (أوروغواي)، والقاضي جان - كلود أنتونيتي (فرنسا)، والقاضي جوزيف إ. تشيوندو ماسانتشي (جمهورية تنزانيا المتحدة)، والقاضي وليام ح. سيكول (جمهورية تنزانيا المتحدة)، والقاضي لي غ. موثوغا (كينيا)، والقاضي كارمل أغيوس (مالطة)، والقاضي ألفونس م. م. أوري (مملكة هولندا)، والقاضي بيرتون هول (جزر البهاما)، والقاضية فلورانس ريتا أري (الكاميرون)، والقاضي فاغن بروسي جونسين (الدانمرك)، والقاضي ليو داتشون (الصين)، والقاضية بريسكا ماتيمبا نيامبي (زامبيا)، والقاضية أميناتا لُويس

رونيني نغوم (زمبابوي/غامبيا)، والقاضي سيون كي بارك (جمهورية كوريا)، والقاضي خوسيه ريكاردو دي برادا سولايسا (إسبانيا)، والقاضي إيفو نيلسون دي كايرس باتيستا روسا (البرتغال)، والقاضي سيمور بانتون (جامايكا)، والقاضي يوسف أكسار (تركيا)، والقاضي مصطفى البعاج (المغرب)، والقاضية كلاوديا هوفر (ألمانيا)، والقاضي إيان بونومي (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية)، والقاضية فاتيماتا سانو توريه (بوركينا فاسو)، والقاضية مارغريت م. ديغوزمان (الولايات المتحدة الأمريكية)، والقاضية ليديا موغامبي (أوغندا)، والقاضي رينيه خوسيه أندرياتياناريفيلو (مدغشقر).

31 - وواصلت الرئيسة ندب كل من القضاة ماسانتشي وسيكول وجونسين قضاة مناوبين في فرع الآلية في أروشا على أساس التناوب. وكما أُفيد سابقا، فإن قرار تكليف قضاة من المقيمين في جمهورية تنزانيا المتحدة يزيد إلى أقصى حد من الكفاءة، فهم لا يتقاضون أجرا إلا بالقدر الذي تأذن به الرئيسة لأداء وظائف قضائية بهذه الصفة.

32 - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، واصل الفريق العامل من القضاة الذي يعمل بدون مقابل والذي أنشئ بعد الجلسة العامة للقضاة التي عُقدت بالحضور الشخصي في أروشا في شباط/فبراير 2024 تحليل التعديلات المقترح إدخالها على القواعد 84 و 97 و 125 من القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات وآثارها. وسيقدم الفريق العامل تقريرا عن تقييمه لهذه المقترحات في الوقت المناسب للجلسة العامة القادمة للقضاة، في عام 2025، والتي ستكون حدثا افتراضيا.

33 - وتغتنم الآلية الفرصة أيضا لتسليط الضوء على آخر المستجدات المتعلقة بقضية القاضي السابق في الآلية، أيدين سيفا أكاي، أمام المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان. وعلى النحو المفصل في التقرير نصف السنوي السابق للآلية (S/2024/392)، أصدرت المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان في 23 نيسان/أبريل 2024 حكمها فيما يتعلق بالحصانة الدبلوماسية للقاضي أكاي الذي اعتُقل في عام 2016 بسبب سلوك مزعوم متصل بأعمال موجهة ضد النظام الدستوري لتركيا. وأكدت المحكمة في حكمها أن استقلال القضاة الدوليين والمحاكم الدولية شرط لا غنى عنه لإقامة العدل على نحو سليم، وأن هناك صلة مباشرة بين هذا الاستقلال والحصانات الممنوحة للقضاة الدوليين. وخلصت المحكمة كذلك إلى أن القاضي أكاي كان يتمتع بالحصانة الدبلوماسية الكاملة طوال فترة ولايته عند اضطلاعه بأعمال الآلية، بما في ذلك عندما كان يعمل عن بعد في الدولة التي يحمل جنسيتها، وفقا للإطار القانوني للآلية[4]. وفي 23 أيلول/سبتمبر 2024، أصدرت المحكمة قرارا برفض طلب تركيا إحالة القضية إلى الدائرة الكبرى[5]، وبذلك أصبح الحكم الصادر في 23 نيسان/أبريل 2024 نهائيا واختتمت هذه المسألة.

جيم - الأنشطة القضائية

34 - خلال الفترة المشمولة بالتقرير، أصدرت رئيسة الآلية وقضاتها ما مجموعه 87 قرارا وأمرا. وكانت 59 من هذه القرارات والأوامر (أي 7 من 10 تقريبا) تتعلق بالمهام القضائية المستمرة التي تضطلع بها الآلية، بما في ذلك المسائل المتعلقة بحماية الضحايا والشهود، وتقديم المساعدة إلى الهيئات القضائية الوطنية،

(4) قضية *أيدين سيفا أكاي ضد تركيا*، الدعوى رقم 17/59، الحكم، 23 نيسان/أبريل 2024، الفقرات 113 و 121 و 122 و 125 و 142.

(5) انظر المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان، البيان الصحفي ECHR 221 (2024)، متاح على الرابط التالي: https://hudoc.echr.coe.int/eng-press?i=003-8044081-11238259.

وإنفاذ الأحكام والتحقيق في الادعاءات المتعلقة بانتهاك حرمة المحكمة وإحالة دعاوى انتهاك حرمة المحكمة، وكذلك إدارة عمل الدوائر، وليس بإصدار الأحكام في قضايا الجرائم الرئيسية المُدرَجة في النظام الأساسي.

35 - وتواصل قيادة قسم الدعم القانوني للدوائر، التي تدعم القضاة في عملهم، تطبيق طرائق عمل وعمليات مبسطة، بالتعاون مع الأقسام الأخرى في الآلية، والاستفادة من الموارد المتاحة في كلا الفرعين، للنهوض بعبء العمل القضائي حيثما ينشأ.

36 - وبالإضافة إلى دعم القضاة في عملهم القضائي، يتعهد قسم الدعم القانوني للدوائر قاعدة بيانات السوابق القضائية التابعة للآلية، التي تتيح للجمهور إمكانية الوصول المباشر إلى مقتطفات ونسخ كاملة من الأحكام والقرارات الرئيسية الصادرة عن دوائر الاستئناف التابعة للمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة والمحكمة الجنائية الدولية لرواندا والآلية. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، واصل القسم جهوده الرامية إلى كفالة تحديث قاعدة بيانات السوابق القضائية وإتاحة هذا المورد القيم للباحثين والممارسين والقضاة كجزء من المساعدة المقدمة إلى الهيئات القضائية الوطنية. وعلاوة على ذلك، شارك ممثلو القسم في حزيران/يونيه 2024 في تبادل شخصي مع قضاة وموظفي السلطة القضائية في رواندا لمناقشة أساليب العمل القضائي للآلية. ووفقا لتوصية مكتب خدمات الرقابة الداخلية بأن تعزز الآلية توجهها نحو العملاء (S/2024/199، الفقرة 46)، أُجري استقصاء عن هذا الحدث للمساعدة في تطوير أدوات التعلم وضمان فعالية عمليات التواصل الأخرى مع أصحاب المصلحة ذوي الصلة.

1 - الإجراءات المتعلقة بالجرائم الأساسية

37 - فيما يتعلق بالجرائم الأساسية المُدرَجة في النظام الأساسي للآلية، قام القضاةُ، الذين تتقسم خلفياتهم القانونية الفردية بالتساوي تقريبا بين القانون المدني والقانون العام، بالعمل في المقام الأول على إنجاز المسائل الجارية في قضية واحدة من قضايا المحاكمات، التي أوقفت فيها الإجراءات إلى أجل غير مسمى، وطلب واحد لإعادة النظر في حكم نهائي خلال الفترة المشمولة بالتقرير.

(أ) إجراءات المحاكمات الابتدائية

38 - لا تزال إجراءات المحاكمة في قضية *كابوغا* معلقة إلى أجل غير مسمى، بعد أن أصدرت الدائرة الابتدائية أمرا في 8 أيلول/سبتمبر 2023. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، ركزت الدائرة الابتدائية على المسائل المتعلقة بمراقبة الحالة الصحية للسيد كابوغا، والنظر في إمكانية الإفراج عنه، وأصدرت أمرا سريا باسترداد أموال المساعدة القانونية التي أنفقت فيما يتعلق بالدفاع عنه في ضوء القرار المشروط الذي اتخذه رئيس القلم في تشرين الأول/أكتوبر 2023 بأن السيد كابوغا ليس معوزا. وعقدت الدائرة الابتدائية جلسة تحضيرية في 24 تموز/يوليه 2024 لمناقشة هذه المسائل والاستعلام عن ظروف احتجاز السيد كابوغا الحالية. وتنظر الدائرة الابتدائية حاليا في المذكرات الأولية المتعلقة بما إذا كان يمكن اعتبار رواندا وجهة محتملة للإفراج المؤقت عن السيد كابوغا في ضوء حالته الصحية. وتم تحديد موعد الجلسة التحضيرية القادمة للنظر في هذه القضية في 11 كانون الأول/ديسمبر 2024.

39 - وتواصل الدائرة الابتدائية، المؤلفة من القاضي بونومي، رئيسا، والقاضيين البعاج وديغوزمان، العمل عن بعد، ولا يتقاضى قضاتها أجورهم إلا على أساس محدود كل شهر. وتُعقد الجلسات التحضيرية،

التي يتعين عقدها في غضون 120 يوما من انعقاد الجلسة السابقة، بالحضور الشخصي ويتولى عقدها القاضي المترئس جلسة المحكمة، ويشارك فيها العضوان الآخران بالهيئة القضائية عن طريق الفيديو.

(ب) إجراءات إعادة النظر

40 - بموجب المادة 24 من النظام الأساسي، يحق للشخص المدان أن يطلب إعادة النظر في حكم نهائي صادر عن المحكمتين المخصصتين أو الآلية. وتتطلب إجراءات إعادة النظر أن تُحدد دائرة الاستئناف عتبة يُقرر بالاستناد إليها ما إذا كان مقدم الطلب قد وقف على واقعة جديدة كانت غير معروفة إبان الإجراءات الأصلية وكان يمكن أن تكون، لو تم إثباتها، عنصرا حاسما في التوصل إلى الحكم. وإذا استوفيت هذه العتبة، يؤذن بإعادة النظر في الحكم، ويمكن عقد إجراءات إضافية ويصدر حكم بإعادة النظر. فإعادة النظر سبيل انتصاف استثنائي، وعلى الرغم من أنه نادرا ما تتم الموافقة عليه، تظل قدرة الشخص المدان على التماس إعادة النظر وحقه في القيام بذلك ضمانة أساسية للمحاكمة العادلة المنصوص عليها في النظام الأساسي للآلية.

41 - وفي قضية *نتاكيروتيمانا*، وافقت دائرة الاستئناف، المؤلفة من القضاة غاتي سانتانا، رئيسة، وأنتونيتي وهول ونغوم وبارك، على طلب إعادة النظر الذي قدمه السيد جيرار نتاكيروتيمانا ضد إدانته بالإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية التي أصدرتها المحكمة الجنائية الدولية لرواندا. وفي قرارها الصادر في 21 أيار/مايو 2024، قامت دائرة الاستئناف بما يلي: (أ) خلصت إلى أن التراجع المزعوم للشاهد هـ. هـ. عن شهادته بعد صدور حكم الاستئناف يشكل واقعة جديدة، ووافقت جزئيا على طلب السيد نتاكيروتيمانا بإعادة النظر في شهادة الشاهد هـ. هـ. فيما يتعلق بالأحداث التي وقعت في تل جيتوي بالقرب من مدرسة جيتوي الابتدائية؛ (ب) رفضت اعتبار ما زعمه الشاهد ج. ج. من عدم اتساق الأدلة المقدمة في الإجراءات المحلية واقعة جديدة؛ (ج) رفضت اعتبار التواطؤ المزعوم بين شهود الادعاء لتجريم السيد نتاكيروتيمانا زورا واقعة جديدة؛ (د) قررت، مع معارضة القاضي هول، عقد جلسة لإعادة النظر.

42 - وفي 18 أيلول/سبتمبر 2024، رفضت دائرة الاستئناف طلب إعادة النظر في هذا القرار، وعارض القاضيان أنتونيتي وبارك هذا القرار، وحددت جلسة لإعادة النظر في الأسبوع الذي يبدأ في 18 تشرين الثاني/نوفمبر 2024. ونظرا للنطاق المحدود لإعادة النظر، من المتوقع أن يتم النطق بالحكم على وجه السرعة بعد جلسة إعادة النظر.

(ج) الإجراءات المتعلقة بالهاربين من العدالة

43 - كما أفيد سابقا، ألقي القبض في جنوب أفريقيا في 24 أيار/مايو 2023 على السيد فولجانس كاييشيما، الذي أصدرت المحكمة الجنائية الدولية لرواندا لائحة اتهام بحقه في عام 2001 وأحيلت قضيته للمحاكمة في رواندا في شباط/فبراير 2012. ولا يزال حتى الآن خاضعا لإجراءات جنائية محلية هناك، تأخرت لفترة أطول في الآونة الأخيرة. وبمجرد اختتام هذه الإجراءات، يتوقع أن ينقل السيد كاييشيما أولا إلى أروشا، على أساس مؤقت، ثم إلى رواندا، حيث سيحاكم. وفي 11 تشرين الأول/أكتوبر 2024، قدم السيد كاييشيما إشعارا بعزمه على طلب إلغاء إحالة قضيته إلى رواندا. وبمجرد تقديمه، تقوم الرئيسة بإحالة أي طلب إلغاء من هذا القبيل إلى دائرة ابتدائية.

2 - الأنشطة القضائية المستمرة

44 - حتى بعد البت في جميع القضايا المتعلقة بالجرائم الأساسية، تظل الآلية مسؤولة عن أداء عدة مهام قضائية أخرى منفصلة، وإن كانت حاسمة ومستمرة. ومع ذلك، فإن العديد من المسائل التي تحتفظ الآلية بالولاية القضائية بشأنها ليست موضوع تقاض متكرر أو منتظم. وعلاوة على ذلك، فإن الموارد المطلوبة للفصل في المهام المستمرة أقل بكثير من الاحتياجات من الموارد اللازمة للمحاكمات والاستئنافات المتعلقة بالجرائم الأساسية. ويتمثل أحد العناصر الرئيسية في هذا الأمر في اعتماد الآلية على نظام القضاة عن بُعد، الذين يتقاضون أجورهم فقط على أساس عدد الأيام المستخدمة لإتمام مهمة ما أذنت بها الرئيسة مسبقا كما ذكر أعلاه.

(أ) النشاط القضائي للرئيسة

45 - المسؤوليات القضائية المستمرة للرئيسة تتصل أساسا بالإشراف على تنفيذ الأحكام، والمراجعة القضائية للقرارات الإدارية. والرئيسة مكلفة أيضا بتعيين قضاة للقضايا.

46 - وأصدرت الرئيسة خلال الفترة المشمولة بالتقرير ما مجموعه 36 قرارا وأمرا. ويتعلق 17 من هذه القرارات والأوامر بمسائل تنفيذ الأحكام، وتتعلق ثلاثة قرارات بإعادة النظر في القرارات الإدارية، ويتعلق 13 أمرا بتكليف القضاة. ومن بين الأوامر المتعلقة بالتكليف، كانت سبعة أوامر تتعلق بمسائل حماية الشهود التي تندرج تحت القاعدة 86 من القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات.

47 - وفيما يتعلق بتنفيذ الأحكام، أصدرت الرئيسة قرارات بشأن أربعة طلبات للإفراج المبكر[6]. وبالإضافة إلى ذلك، أصدرت الرئيسة أمرا سريا واحدا يحدد الدولة التي سيقضي فيها شخص مدان الفترة المتبقية من عقوبته. وقد تم تقديم ثلاثة طلبات جديدة للإفراج المبكر خلال الفترة المشمولة بالتقرير، كما أن الرئيسة تنظر حاليا في ستة طلبات معلقة.

48 - وإلى جانب النشاط القضائي المتعلق بالإنفاذ، تناولت الرئيسة مجموعة متنوعة من المسائل الموضوعية الأخرى خلال الفترة المشمولة بالتقرير. ونظرا لدورها الإشرافي فيما يتعلق بجميع المحتجزين الذين تحتجزهم الآلية في وحدة الأمم المتحدة للاحتجاز، على سبيل المثال، فقد عرضت الرئيسة طلبا من السيد فيليسيان كابوغا لتعديل ظروف احتجازه. وقد رفضت الرئيسة هذا الطلب في قرار صدر في 29 تشرين

(6) [قضية المدعي العام ضد سريدوي لوكيتش] *Prosecutor v. Sredoje Lukić*, Case No. MICT-13-52-ES.2, Decision on the Application for Early Release of Sredoje Lukić, 17 October 2024 (public redacted version)؛ و [قضية المدعي العام ضد ماثيو نغيرومباتسي] *Prosecutor v. Matthieu Ngirumpatse*, Case No. MICT-14-73-ES.2, Decision on the Application for Commutation of Sentence or Early Release of Matthieu Ngirumpatse, 9 October 2024 (public redacted version)؛ و [قضية المدعي العام ضد دراغوليوب كونارك] *Prosecutor v. Dragoljub Kunarac*, Case No. MICT-15-88-ES.1, Decision on the Application for Early Release of Dragoljub Kunarac, 22 July 2024؛ و [قضية المدعي العام ضد دومينيك نتاووكوليليايو] *Prosecutor v. Dominique Ntawukulilyayo*, Case No. MICT-13-34-ES, Decision on the Application for Early Release of Dominique Ntawukulilyayo, 15 July 2024 (public redacted version).

الأول/أكتوبر 2024، حيث وجد أن السيد كابوغا لم يثبت في هذه الظروف أن ظروف احتجازه الحالية تستدعي احتجازه في مكان آخر غير الوحدة[7].

49 - وتناولت الرئيسة أيضا طلبا من السيد فولجانس كاييشيما لتحديد موعد لعقد جلسة تحضيرية أو جلسة استماع في فرع أروشا للآلية. وفي قرارها الصادر في 29 تشرين الأول/أكتوبر 2024، رفضت الرئيسة هذا الطلب، حيث وجدت أن السيد كاييشيما لم يثبت طلب الانتصاف المطلوب[8].

50 - وفيما يتعلق بالأشخاص الذين تمت تبرئتهم وأفرج عنهم ونقلوا إلى النيجر، أصدرت الرئيسة قرارين. والجدير بالذكر أنه في 27 أيار/مايو 2024، بتت الرئيسة في طلب أحد الأشخاص الذين تم نقلهم، وانضم إليه شخص آخر، لعقد جلسة تحضيرية حتى يتسنى مناقشة التقدم المحرز نحو إيجاد دولة للانتقال إليها. وشددت الرئيسة في هذا الصدد على أن رئيس القلم كان يقود جهود الآلية لإيجاد حل دائم للأشخاص الذين تم نقلهم، ووجدت أنها غير مقتنعة بأن دورها الإشرافي يتطلب منها أن تأمر بعقد جلسة استماع قضائية. ومع ذلك فقد شجعت الرئيسة رئيس القلم على تنظيم اجتماع يمكن لمحامي الأشخاص المنقولين أن يعربوا فيه عن أي آراء لرئيس القلم أو ممثله المعين[9].

51 - وأخيرا، أصدرت الرئيسة، بصفتها القاضية المترأسة لدائرة الاستئناف، ستة قرارات وأمرا واحدا في الإجراءات الجارية.

(ب) الأنشطة القضائية للقضاة المنفردين/الهيئات القضائية

52 - تشمل المهام القضائية المستمرة الأخرى التي تحتفظ الآلية بالمسؤولية عنها البت في طلبات الحصول على معلومات عن تدابير الحماية أو إلغائها أو تغييرها أو تعزيزها، على النحو المنصوص عليه في القاعدة 86 من القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات؛ وطلبات مساعدة الآلية في الحصول على إفادة من شخص خاضع لسلطة الآلية، وفقا للقاعدة 87 من القواعد؛ والمسائل المتعلقة بمبدأ *عدم جواز المحاكمة على ذات الجرم مرتين*، كما تنص عليه المادة 7 من النظام الأساسي والقاعدة 16 من القواعد؛ والمذكرات التي تلتمس إعادة تصنيف الملفات القضائية لأسباب تتعلق بالشفافية، أو على النقيض من ذلك، لأسباب تتعلق بالأمن؛ والبت في مختلف المسائل الناشئة عن التحقيقات والقضايا المتعلقة بانتهاك حرمة المحكمة، بما في ذلك الإحالة إلى السلطات الوطنية وفقا للفقرة 2 من المادة 6 من النظام الأساسي؛ والمساعدة المالية ونقل الأشخاص المبُرَّئين والمفرَج عنهم. وعلى الرغم من نطاق المسائل التي تندرج ضمن اختصاص الآلية المستمر، فإن ملخص النشاط أدناه يعكس أن العديد من المسائل لا تخضع للتقاضي المنتظم.

53 - وفي المتوسط، تبت الدوائر في ما بين 20 و 30 طلبا في السنة عملا بالقاعدة 86. وصدر خلال الفترة المشمولة بالتقرير 11 أمرا وقرارا بشأن طلبات مقدمة للحصول على معلومات عن تدابير الحماية أو لإلغاء هذه التدابير أو تغييرها أو تعزيزها. وهذه الأوامر أصدرها كلها قضاة منفردون. واضطلعت الآلية

(7) [قضية المدعي العام ضد فيليسيان كابوغا] *Prosecutor v. Félicien Kabuga*, Case No. MICT-13-38-T, Decision on Félicien Kabuga's Application for Modification of Conditions of Detention, 29 October 2024.

(8) [قضية المدعي العام ضد فولجانس كاييشيما] *Prosecutor v. Fulgence Kayishema*, Case No. MICT-12-23-PT, Decision on Request for Status Conference, 29 October 2024.

(9) [فيما يتعلق بفرانسوا - كزافيي نزوونيمي وآخرين] *In the Matter of François-Xavier Nzuwonemeye et al.*, Case No. MICT-22-124, Decision on Motion for Status Conference, 27 May 2024.

بذلك بمهامها المتبقية فيما يتعلق بحماية الضحايا والشهود على السواء، تمشيا مع المادة 20 من النظام الأساسي، واستجابةً لطلبات المساعدة الواردة من السلطات الوطنية، على النحو المبين في الفقرة 3 من المادة 28 من النظام الأساسي.

54 - وبالانتقال إلى النشاط القضائي المتصل بانتهاك حرمة المحكمة، يتطلب استمرار حماية الضحايا والشهود وفعالية إقامة العدل رقابة قضائية للمعاقبة على أي انتهاك لأوامر المحكمتين المخصصتين أو الآلية. ولا يزال معروضا على الآلية عدد من المسائل المتصلة بادعاءات انتهاك حرمة المحكمة خلال الفترة المشمولة بالتقرير، وفقا للفقرة (4) (أ) من المادة 1 من النظام الأساسي. ولا توجد مسائل قيد النظر تتعلق بشهادة زور محتملة على النحو المنصوص عليه في الفقرة (4) (ب) من المادة 1 من النظام الأساسي. وعملا بالنظام الأساسي، يجب على الآلية، قبل الشروع في محاكمة أي شخص يُدَّعى أنه مسؤول عن انتهاك حرمة المحكمة أو الإدلاء بشهادة زور، أن تنظر في إحالة القضية إلى سلطات دولة ما، وأن يراعي هذا النظرُ مصلحةَ العدالة وكذلك المنفعة.

55 - ومرة أخرى، لم تتمكن الآلية من الإبلاغ عن أي تطورات إيجابية في قضية *يوتيتش ورادیتا*. وتصر صربيا على رفضها تنفيذ أوامر الاعتقال وأوامر إحالة المتهمين، على الرغم من الالتزام الواقع عليها بالتعاون مع الآلية والإحالات المتعددة للحالة إلى مجلس الأمن من جانب المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة والآلية.

56 - وفيما يتعلق بمسألة انتهاك محتمل لحرمة المحكمة تجلت أثناء المحاكمة في قضية *المدعي العام ضد أنسيلمي نزابونيمبا وآخرين*، فإن القاضي المنفرد في المراحل النهائية من النظر في مسألة ما إذا كان سيشرع في إجراءات انتهاك حرمة المحكمة أم لا، وذلك بعد أن أوضحت دائرة الاستئناف ما هي المواد التي يمكن استخدامها في أي محاكمة مستقبلية، إذا صدر أمر بذلك. وعلى وجه التحديد، وبعد تقديم التقرير المرحلي الأخير للآلية في أيار/مايو 2024، نقضت دائرة الاستئناف في 17 تموز/يوليه 2024 قرارا سابقا لقاضٍ منفرد، كان قد خلص إلى أن بعض المواد التي قدمها أحد الأفراد في قضية أخرى عملا بالقاعدة 76 من القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات، لا يمكن استخدامها في إجراءات جنائية أخرى ضد ذلك الفرد إلا بموافقته. أعادت دائرة الاستئناف القضية إلى القاضي المنفرد للنظر فيها مرة أخرى. وإذا اتُخذ قرار الشروع في المحاكمة، سيتعين على القاضي المنفرد أولا النظر فيما إذا كان من المناسب إحالة القضية إلى ولاية قضائية وطنية.

57 - وفيما يتعلق بقضية *فرانسوا نغيراباتواري*، أصدر قاضٍ منفرد أمرا بدلا من توجيه اتهام في 29 نيسان/أبريل 2024، متهما السيد نغيراباتواري بانتهاك حرمة الآلية عملا بالفقرة 4 من المادة 1 من النظام الأساسي والقاعدة 90 (أ) من القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات. وفي 17 أيلول/سبتمبر 2024، أحال القاضي المنفرد القضية إلى السلطات البلجيكية للمحاكمة، وفقا للفقرة 2 من المادة 6 من النظام الأساسي[10].

58 - وفيما يتعلق بالأنشطة القضائية الأخرى التي يضطلع بها القضاة المنفردون في الآلية، أصدر أحد القضاة المنفردين في 29 آب/أغسطس 2024 أمرا يأذن لرئيس القلم بالكشف عن بعض المعلومات السرية للسلطات الرواندية فيما يتعلق بعدة مئات من الشهود المشمولين بالحماية في ضوء إغلاق المكتب الميداني

(10) [فيما يتعلق بفرانسوا نغيراباتواري] *In the Matter of François Ngirabatware*, Case No. MICT-24-131-I, Decision on the Suitability of Referral of the Case, 17 September 2024.

في كيغالي[11]. وقد صـــدر هذا الأمر حتى تتمكن الســـلطات الرواندية من تولي توفير الخدمات الطبية والنفسية والاجتماعية التي كانت تقدمها الآلية سابقا.

59 - وأخيرا، أدى وضع الأشخاص الذين تمت تبرئتهم وأُفرج عنهم ونُقلوا إلى النيجر مرة أخرى إلى إثارة دعاوى قضائية واسعة النطاق أمام قضاة الآلية المنفردين، حيث صدر قراران وأمر واحد. ومن الأمثلة البارزة على ذلك، في 24 تموز/يوليه 2024، دعا قاضٍ منفرد رئيس القلم إلى إجراء تحقيق أولي مع رواندا بشـــأن الترتيبات ذات الصـــلة التي يمكن اتخاذها لتأمين عودة الأشـــخاص الذين تم نقلهم إلى رواندا مع ضـــمانات مناسبة للسلامة[12].

رابعا - التخطيط للمستقبل

60 - خلال الفترة المشمولة بالتقرير، واصلت الآلية التركيز على مستقبل عملياتها.

61 - وتشـير الآلية إلى أنه، لمسـاعدة مجلس الأمن خلال اسـتعراضـه الخامس للتقدم المحرز في عمل الآلية، قدمت الرئيســـة إلى الفريق العامل غير الرســـمي المعني بالمحكمتين الدوليتين التابع للمجلس إطارا شـاملا للعمليات لإنجاز مهامها. وقد حددت هذه الوثيقة تواريخ الإنجاز المتوقعة لأنشـطة الآلية، بالإضـافة إلى ســيناريوهات متنوعة تتوقع التطورات المســتقبلية، وتحليل لجدوى نقل وظائف الآلية إلى مؤســســات أو ولايات قضـائية أخرى. وتم تقديم الإطار بصـيغة مسـودة في كانون الأول/ديسـمبر 2023، قبل عملية الاسـتعراض، وبصـيغة منقحة في نيسـان/أبريل 2024، تعكس المدخلات الواردة من أعضـاء الفريق العامل غير الرسـمي، بالإضـافة إلى تغييرات أخرى. وتم الرد على أسـئلة أخرى من الفريق العامل غير الرسـمي متعلقة بالإطار من جانب الآلية خطيا في 13 أيار/مايو 2024 ومن خلال اجتماع متابعة مع المســؤولين الرئيسيين في 15 أيار/مايو 2024.

62 - وفي حزيران/يونيه 2024، أحاط مجلس الأمن في قراره 2740 (2024) علما بالمعلومات التي قدمتها الآلية إلى الفريق العامل غير الرسـمي بشـأن سـيناريوهات وتوقعات إنجاز المهام المتبقية واحتمال إحالة أنشـطة الآلية. وطلب القرار إلى الأمين العام أن يقدم، بحلول نهاية عام 2025، تقريرا مسـتكملا عن الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية للخيارات المتعلقة بالمواقع المحتملة لوضـــع المحفوظات، وتقريرا عن الخيارات المتعلقة بنقل مهام الإشـراف على تنفيذ الأحكام والعفو وتخفيف الأحكام بموجب المادتين 25 (2) و 26 من النظام الأسـاسـي، وكذلك تقديم المسـاعدة إلى الهيئات القضـائية الوطنية بشـأن المحاكمات عملا بالمادة 28 (3) من النظام الأساسي.

63 - وتفهم الآلية تركيز مجلس الأمن على هذه المهام الثلاث المتبقية على أنه توجيه لمواصـلة التحقيق في اتخاذ تدابير ملموسة في هذا الصدد. واستجابة لذلك، أعادت رئيسة الآلية إحياء الفريق العامل المشترك بين الأجهزة الذي كان مكلفا في السـابق بوضـع تخطيط القوة العاملة القائم على السـيناريوهات للآلية وإطار العمليات المذكور أعلاه لإنجاز مهامها. ويعمل الفريق الذي يتألف من كبار المديرين من الأجهزة الثلاثة

(11) Case No. MICT-24-132-Misc.2, Decision on Request for Partial Variation of Protective Measures in Relation to the Closure of the Kigali Field Office, 29 August 2024.

(12) *In the Matter of François-Xavier Nzuwonemeye et al.*, Case No. MICT-22-124, Order to Show Cause, 24 July 2024 [فيما يتعلق بفرانســوا - كزافيي نزوونيمي وآخرين].

ومن كلا الفرعين بنشاط من أجل ما يلي: (أ) ضمان أن تتمكن الآلية من تقديم أي معلومات ودعم يطلبه الأمين العام في إعداد التقارير التي كلفها بها المجلس في القرار 2740 (2024)؛ (ب) إسداء المشورة الاستراتيجية بشأن التخطيط المستقبلي للآلية لضمان استمرار مواءمتها مع رؤية المجلس لهيكل صغير ومؤقت وفعال، تتقلص مهامه وحجمه مع مرور الوقت.

64 - وإلى جانب جهودها الرامية إلى الاستعداد للمستقبل، لا تزال الآلية ملتزمة بمواصلة تقليص حجم عملياتها وتبسيطها حيثما أمكن. ويتجلى ذلك من خلال عدد من التدابير المتخذة خلال الفترة المشمولة بالتقرير، بما في ذلك إغلاق المكتب الميداني في كيغالي، كما ذكر أعلاه، وكذلك الاستعانة بمصادر خارجية لأنشطة إدارية إضافية، مثل الخدمات الأمنية في لاهاي. وبشكل منفصل، وكما هو مبين في التقرير السابق للآلية، تم إغلاق مكتب العلاقات الخارجية في نهاية حزيران/يونيه 2024. ومنذ ذلك الحين، استخدم كل جهاز موارده القائمة لأداء مهام العلاقات الخارجية، وتم وضع إجراءات للتعاون الفعال بين الأجهزة بشأن المسائل ذات الصلة من قبل فريق عمل مخصص.

65 - وعلاوة على ذلك، وفيما يتعلق بملف إنفاذ الأحكام، واصلت الرئيسة ورئيس القلم العمل معا بشكل وثيق، حيث قاما بتنفيذ تغييرات في إعادة الهيكلة تهدف إلى زيادة كفاءة العمليات الداخلية وتعزيز الاتصالات مع دول التنفيذ وهيئات التفتيش المستقلة والأشخاص المدانين وممثليهم. وفي هذا السياق، أصدرت الرئيسة توجيها إجرائيا منقحا في 1 تموز/يوليه 2024، لتكييف الإطار القانوني اللازم[13].

66 - وستواصل الآلية البحث بشكل استباقي عن طرق لتحسين هيكلها وإجراءات عملها كمؤسسة لتصريف الأعمال المتبقية بالفعل.

خامسا - المساعدة المقدمة إلى الهيئات القضائية الوطنية

67 - تستجيب الآلية لطلبات المساعدة التي ترد من السلطات الوطنية فيما يتعلق بالتحقيق مع المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي الإنساني في رواندا وفي بلدان يوغوسلافيا السابقة ومقاضاتهم ومحاكمتهم، عملا بالفقرة 3 من المادة 28 من النظام الأساسي.

68 - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، واصلت الآلية تلقِّي ومعالجة الطلبات الواردة إليها من السلطات الوطنية للاطلاع على نسخ مصدَّقة من السجلات القضائية لدى الآلية والمحكمتين المخصصتين، علاوةً على الطلبات المقدمة عملاً بالقاعدة 86 من القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات. فالقاعدة 86 تنص على تغيير تدابير الحماية الممنوحة للشهود الذين أدلوا بشهاداتهم في القضايا المعروضة على المحكمتين المخصصتين أو الآلية.

69 - ولا تزال تلك التدابير سارية المفعول إلى أن يصدر قرار قضائي لاحق بإلغائها أو تغييرها أو زيادتها، ما لم ينص على خلاف ذلك في القرار الأصلي بمنح تدابير الحماية. وستظل السجلات القضائية المصنفة بأنها سرية غير متاحة للهيئات القضائية الوطنية وعموم الجمهور إلى أن ينص قرار قضائي على

(13) الدليل العملي لإجراءات البت في طلبات العفو عن المحكوم عليهم في المحكمتين أو آلية تصريف أعمالهما المتبقية أو تخفيف الأحكام الصادرة بحقهم أو الإفراج عنهم قبل نهاية فترة العقوبة (MICT/3/Rev.4)، 1 تموز/يوليه 2024.

خلاف ذلك. ومن ثم، ستستمر معالجة طلبات المساعدة عملا بهاتين القاعدتين في المستقبل المنظور مع سعي الملاحقات القضائية المحلية لسد فجوة الإفلات من العقاب.

70 - وقام قلم الآلية، خلال الفترة المشمولة بالتقرير، بتجهيز 32 طلبا للمساعدة وردت من سلطات وطنية أو أطراف في إجراءات محلية، معظمها يتصل بإجراءات متعلقة بالنزاعات في يوغوسلافيا السابقة، وقدم 900 وثيقة. وفي حزيران/يونيه 2024، أصدر قلم الآلية أيضا دليلا بشأن تقديم طلبات المساعدة الموجهة إلى قلم الآلية أو من خلاله، وهو متاح على الموقع الشبكي للآلية[14].

71 - وعلاوة على ذلك، وعلى غرار المساعدة التي سبق تقديمها إلى صربيا، يزود قلم الآلية البوسنة والهرسك بنسخ مصدقة من جميع الأحكام الابتدائية والاستئنافية الصادرة عن المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة والآلية، إلى جانب ملخصات الإدانات. وذلك عملا بمذكرة التعاون التي أبرمتها الآلية مع البوسنة والهرسك في 30 كانون الثاني/يناير 2024، لتيسير تسجيل أحكام الإدانة الصادرة عن المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة والآلية في السجلات الجنائية المحلية للبوسنة والهرسك.

72 - وكما لوحظ أعلاه، أصدرت الدوائر 11 أمرا وقرارا فيما يتعلق بالطلبات عملا بالقاعدة 86 من القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات (انظر الفقرة 53 أعلاه). وبالإضافة إلى ذلك، وكجزء من التبادل الشخصي مع قضاة وموظفي الجهاز القضائي في رواندا في حزيران/يونيه 2024، قدم قسم الدعم القانوني للدوائر معلومات وتدريبا على الإجراءات المطلوبة لطلب الاطلاع على المواد السرية التي تديرها الآلية ولطلب استمرار تدابير الحماية أو إلغائها أو تغييرها أو تعزيزها.

73 - ويرد في المرفق الثاني بيان مفصل للمساعدة التي قدمها الادعاء إلى الهيئات القضائية الوطنية.

74 - ويشكل تقديم المساعدة إلى الهيئات القضائية الوطنية بشأن الملاحقات القضائية جزءا من ولاية الآلية. وقد طلب مجلس الأمن في قراره 2740 (2024) إلى الأمين العام تقييم تلك المهمة وتقديم الخيارات ذات الصلة بنقلها في تقرير من المقرر تقديمه بحلول 31 كانون الأول/ديسمبر 2025. ونتيجة لذلك، تضع الآلية في اعتبارها أن النقل المحتمل لهذه المهمة يكتسي أهمية خاصة بالنسبة للمجلس، وهي على استعداد لتقديم أي معلومات ودعم مطلوبين فيما يتعلق بتقرير الأمين العام بشأن هذه المسألة. وفي هذه الأثناء، ستواصل الآلية الاضطلاع بالمسؤوليات الموكلة إليها بأمانة فيما يتعلق بهذه المهمة.

سادسا - القضايا المحالة إلى الهيئات القضائية الوطنية

75 - تتولى الآلية المسؤولية عن رصد القضايا التي تحيلها المحكمتان المخصصتان والآلية إلى المحاكم الوطنية، بمساعدة من المنظمات والهيئات الدولية والإقليمية، عملا بالفقرة 5 من المادة 6 من النظام الأساسي.

76 - ووفقا لهذا الالتزام، ترصد الآلية بنشاط قضية واحدة ومن المتوقع أن ترصد حالتين أخريين أحيلتا إلى الهيئات القضائية الوطنية، على النحو المبين أدناه.

(14) انظر https://www.irmct.org/en/documents.

77 - وفي 9 تشرين الأول/أكتوبر 2024، عيّن رئيس القلم أحد موظفي الآلية لرصد قضية *شيشيل وآخرين* بأثر فوري[15]. وأُحيلت هذه القضية إلى صربيا بأمر من قاضٍ منفرد صدر في 29 شباط/فبراير 2024. وقام المراقب برحلته الأولى إلى صربيا في الفترة من 5 إلى 8 تشرين الثاني/نوفمبر 2024. وخلال هذه الرحلة، اجتمع وفد الآلية مع السلطات الصربية للتعريف بالمراقب وإنشاء إطار تعاون لرصد القضية.

78 - وفيما يتعلق بقضية *كاييشيما*، التي أحيلت إلى رواندا في شباط/فبراير 2012، ستبدأ مهمة الرصد بمجرد نقل السيد فولجانس كاييشيما إلى رواندا. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، عيّنت الآلية موظفا لرصد هذه القضية في حدود الموارد المتاحة[16].

79 - وفيما يتعلق بقضية *فرانسوا نغيراباتواري*، التي أحيلت إلى بلجيكا بأمر من قاضٍ منفرد صدر في 17 أيلول/سبتمبر 2024 (انظر الفقرة 57 أعلاه)، فإن الآلية بصدد إنشاء آلية رصد مناسبة وفعالة.

80 - من المتوقع أن تستمر مسؤوليات الرصد التي تضطلع بها الآلية طوال مدة هذه القضايا، بالاعتماد بشكل أساسي على الموارد الحالية من الموظفين.

سابعا - تنفيذ الأحكام

81 - تتولى الآلية، عملا بالمادة 25 من النظام الأساسي، الإشراف على تنفيذ الأحكام الصادرة عن المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة أو المحكمة الجنائية الدولية لرواندا أو الآلية. وتُقضى مدد العقوبات داخل أراضي الدول التي أبرمت اتفاقات بشأن تنفيذ الأحكام مع الأمم المتحدة.

82 - ووفقا للمادة 25 من النظام الأساسي، والقاعدة 127 من القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات، والتوجيه الإجرائي ذي الصلة[17]، تعين الرئيسة الدولة التي يقضي فيها الشخص المدان مدة عقوبته بعد صدور حكم نهائي. وفي حين لا توجد مهلة زمنية مقررة لذلك، تنص القاعدة 127 (باء) من تلك القواعد على نقل الشخص المدان إلى دولة تنفيذ في أقرب وقت ممكن. ويقدم رئيس القلم معلومات لمساعدة الرئيسة في تعيين دولة لتنفيذ الحكم، ويمكن للرئيسة أن توجه أي استفسارات أخرى تراها ذات صلة.

83 - وتشمل السلطات الإشرافية المسندة للرئيسة فيما يتعلق بإنفاذ الأحكام وما يتصل بها من مسائل التعامل مع الشكاوى المتعلقة بظروف السجن، وطلبات النقل، والتواصل مع هيئات الرصد المكلفة بتفتيش ظروف السجن، وفي معظم الأحيان، البت في الطلبات المتعلقة بالإفراج المبكر أو العفو أو تخفيف العقوبة. وفيما يتعلق بالمسألة الأخيرة، تتمتع الرئيسة بسلطة منح العفو للأشخاص الذين أدانتهم المحكمتان المخصصتان أو الآلية أو تخفيف الأحكام الصادرة بحقهم وفقا للمادة 26 من النظام الأساسي. وفي حين أن المادة 26، شأنها شأن الأحكام المقابلة لها في النظامين الأساسيين للمحكمتين المخصصتين، لا تتضمن إشارة محددة إلى طلبات الإفراج المبكر عن الأشخاص المدانين، تنص القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات على

(15) [فيما يتعلق بفويسلاف شيشيل وآخرين] *In the Matter of Vojislav Šešelj et al*., Case No. MICT-23-129-I, Order Appointing a Monitor, 9 October 2024.

(16) [فيما يتعلق بفولجانس كاييشيما] *In the Matter of Fulgence Kayishema*, Case No. MICT-12-23-PT, Order Appointing a Monitor, 17 July 2024.

(17) التوجيه الإجرائي بشأن إجراءات تحديد الدولة التي سيقضي فيها الشخص المدان مدة عقوبته بالسجن (MICT/2/Rev.1)، 24 نيسان/أبريل 2014.

سلطة الرئيسة لتلقي هذه الطلبات والبت فيها وفقا للممارسة المتبعة في المحكمتين المخصصتين والآلية منذ وقت طويل في هذا الصدد.

84 - وتمثل المسؤوليات المذكورة أعلاه محور تركيز رئيسي للرئيسة ومكتبها، كما يتضح من النشاط القضائي المتعلق بالإنفاذ الذي تقوم به الرئيسة والمبين في الفقرتين 46 و 47 أعلاه. وبالإضافة إلى ذلك، قامت الرئيسة خلال الفترة المشمولة بالتقرير بزيارة إحدى دول التنفيذ التابعة للآلية، حيث اطلعت على مرافق السجون ذات الصلة والتقت بسلطات السجون والموظفين الذين يتعاملون بانتظام مع الأشخاص المدانين الذين يقضون أحكاما في إطار الولاية القضائية للآلية. كما زارت، بشكل منفصل، وحدة الأمم المتحدة للاحتجاز في لاهاي، وكذلك مستشفى السجن داخل المجمع الذي يستخدمه، عند الضرورة، الأشخاص المحكوم عليهم والمتهمون في الوحدة. وخلال الزيارة، التقت الرئيسة بكبار موظفي الوحدة وممثل عن الخدمة الطبية أطلعها على آخر المستجدات العامة حول المسائل التشغيلية.

85 - وتستعين الرئيسة في تأدية مهمتها الإشرافية بقلم الآلية، الذي يؤدي دورا أساسيا في ضمان تنفيذ الأحكام المتبقية للآلية وإدارتها عموما. وكما ذُكر أعلاه، عملت الرئيسة ورئيس القلم معا بشكل وثيق خلال الفترة المشمولة بالتقرير بهدف تبسيط بعض جوانب مهمة الإنفاذ، بما في ذلك الاتصالات مع دول الإنفاذ وهيئات التفتيش المستقلة والأشخاص المدانين وممثليهم.

86 - وحتى نهاية الفترة المشمولة بالتقرير، كان 41 شخصا مدانا لا يزالون يقضون مدة عقوبتهم في أراضي 11 دولة من الدول الأعضاء، تحت إشراف الآلية.

87 - وفيما يتعلق بالمحكمة الجنائية الدولية لرواندا، لا يزال 25 شخصا مدانا يقضون مدة عقوباتهم في دولتين مختلفتين هما: بنن (17) والسنغال (8). وفيما يتعلق بالمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة، لا يزال 16 شخصا مدانا يقضون مدة عقوباتهم تحت إشراف الآلية في تسع دول مختلفة هي: إستونيا (3)، وألمانيا (4)، وبلجيكا (1)، وبولندا (1)، وفرنسا (1)، وفنلندا (1)، والمملكة المتحدة (2)، والنرويج (2)، والنمسا (1). وأُفرج عن شخص مدان واحد بعد قضاء مدة عقوبته كاملة في تشرين الثاني/نوفمبر 2024.

88 - وبصورة منفصلة، وكما هو موضح في الفقرة 126 أدناه، يوجد حاليا ثلاثة أشخاص مدانين في وحدة الأمم المتحدة للاحتجاز في انتظار نقلهم إلى دولة من دول التنفيذ؛ ويبقى اثنان منهم في الوحدة بعد انتهاء إجراءات الاستئناف وأعيد واحد إليها على أساس مؤقت في تشرين الثاني/نوفمبر 2023. وتم نقل شخص آخر مدان من وحدة الأمم المتحدة للاحتجاز إلى إحدى دول التنفيذ خلال الفترة المشمولة بالتقرير. وبالإضافة إلى ذلك، أصدرت الرئيسة أمر تعيين سري فيما يتعلق بشخص مدان موجود حاليا في الوحدة. ونتيجة لذلك، تم الآن تحديد دولتي التنفيذ لاثنين من الأشخاص الثلاثة المدانين المتبقين بشكل سري. ولا يزال تعيين دولة تنفيذ للشخص الثالث المدان يمثل أولوية قصوى بالنسبة للآلية، وهي تعمل بنشاط مع دولة متلقية محتملة لتأمين نقله.

89 - وبالإضافة إلى ذلك، هناك ثلاثة أشخاص مدانين سبق أن منحتهم الآلية إفراجا مبكرا مشروطا ما زالوا خاضعين لإشرافها إلى أن تنتهي مدد عقوباتهم. وبذلك يبلغ العدد الإجمالي للأفراد المدانين الخاضعين لإشراف الآلية 47 شخصا.

90 - وتغتنم الآلية هذه الفرصة للإعراب عن شكرها العميق لكل دولة من دول التنفيذ الإحدى عشرة المشار إليها أعلاه، والتي لا شك في التزامها بالعدالة الجنائية الدولية. وقد اضطلعت هذه الدول طواعية

بالمسؤوليات الإضافية والثقيلة لإنفاذ الأحكام، ويتيح دعمها المتميز للآلية مواصلة الوفاء بهذا الجانب الهام من ولايتها.

91 - وستواصل الآلية الاعتماد بشكل كبير على تعاون دول التنفيذ، وتشجع الدول الأخرى على تقديم مساعدة مماثلة. ويكتسي تأمين المزيد من التعاون أهمية خاصة، نظرا للاتجاه الأخير المتمثل في إعادة الأشخاص المدانين إلى وحدة الأمم المتحدة للاحتجاز من قبل دول التنفيذ الأوروبية بسبب قيود في التشريعات المحلية أو لأسباب داخلية أخرى خاصة بتلك الدول. وبما أن الغرض من الوحدة لم يكن قط إيواء الأشخاص المدانين المعادين بهذه الطريقة، فإن عودة هؤلاء الأشخاص تعرض موارد الآلية للإجهاد وتطيل فترات التكيف للسجناء المنقولين بين مرافق احتجاز متعددة دون داع. وفي حين أن المفاوضات مع دول الإنفاذ المحتملة لا تزال جارية، لا تزال الآلية بحاجة إلى أن تتقدم دول إضافية مستعدة لتنفيذ الأحكام الصادرة بحق المدانين من قبل المحكمتين المخصصتين أو الآلية.

92 - ويجب أن تكون ظروف السجن في دول التنفيذ متوافقة مع المعايير الدولية للاحتجاز[18]. وقد واصلت اللجنة الدولية للصليب الأحمر واللجنة الأوروبية لمنع التعذيب والمعاملة أو العقوبة اللاإنسانية أو المهينة القيام بدور هيئتي تفتيش مستقلتين. وتقوم هاتان المنظمتان برصد ظروف السجن على نحو منتظم لضمان استيفاء المعايير الدولية، وتنظر الآلية في أي توصيات مقدمة وتبت فيها، وتنسق أيضا مع السلطات الوطنية المعنية و/أو برنامج الأمم المتحدة الإنمائي. وواصل قلم الآلية، في فرع أروشا، تقديم الدعم للمدانين المتقدمين في السن في بنن والسنغال، اعتبارا لأوجه ضعفهم المحددة.

93 - وبالإضافة إلى ذلك، وكما ذُكر سابقا، أجرت اللجنة الدولية للصليب الأحمر استعراضا مواضيعيا مستقلا بشأن "نهاية دورة العدالة" للآلية، وقدمت ملخصا سريا لتقريرها إلى دول التنفيذ في آذار/مارس 2024. وفي 6 تشرين الثاني/نوفمبر 2024، عقدت الرئيسة اجتماعا مع ممثلين رفيعي المستوى من المحاكم الجنائية الدولية الأخرى في لاهاي، وكذلك من الدولة المضيفة، لمناقشة بعض الممارسات التي استخلصتها اللجنة الدولية للصليب الأحمر أثناء التحقيق الذي أجرته بشكل سري وتحديد الأولويات المشتركة ومجالات التعاون المحتملة. وتعرب الآلية مرة أخرى عن خالص امتنانها للجنة الدولية للصليب الأحمر على مساعدتها القيمة فيما يتعلق بمهمة الإنفاذ.

94 - وإن الإشراف على تنفيذ الأحكام هو نشاط متبقٍ طويل الأجل للآلية وأحد المهام الرئيسية الموكلة إليها. وفي هذا الصدد، يقضي حاليا 15 من الأشخاص المدانين مدد عقوباتهم بالسجن المؤبد، في حين سيكمل 16 آخر مدد عقوباتهم بين عامي 2030 و 2040، وسيكمل ثمانية آخرون مدد عقوباتهم بعد عام 2040. وتدرك الآلية أن مهمة الإنفاذ وإمكانية نقلها تحظى باهتمام خاص من جانب مجلس الأمن، كما يتبين من القرار 2740 (2024) وطلب المجلس إلى الأمين العام إعداد تقرير ذي صلة. وعلاوة على ذلك، فإن القاعدة 128 من القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات، التي تنص على أنه يجوز للمجلس أن يعين هيئة قضائية أخرى للإشراف على تنفيذ الأحكام بعد زوال الآلية، تعكس بالفعل أن هذه المهمة قد تدوم أكثر من الآلية. وتنظر الآلية بنشاط في الكيفية التي يمكن بها نقل هذه المهمة على النحو المناسب، وهي على استعداد لتقديم أي معلومات ودعم مطلوبين للتقرير ذي الصلة الذي سيعده الأمين العام. وفي هذه الأثناء، ستواصل الآلية الاضطلاع بالمسؤوليات الموكلة إليها بأمانة فيما يتعلق بهذه المهمة.

(18) تشمل هذه المعايير قواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء (قواعد نيلسون مانديلا).

ثامنا - الأشخاص المنقولون

95 - على الرغم من الجهود الدبلوماسية الكبيرة والمتواصلة التي بذلتها الآلية، لا يزال وضع الأشخاص الستة الذين تمت تبرئتهم وأُفرج عنهم ونُقلوا إلى النيجر في كانون الأول/ديسمبر 2021، وفقا لاتفاق بين الأمم المتحدة وحكومة النيجر، دون حل، بعد أن أصدرت السلطات النيجيرية أمرا بطردهم في 28 كانون الأول/ديسمبر 2021. ولا يزال هذا الوضع يؤثر على حقوق وحرية هؤلاء الأفراد الستة.

96 - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، واصل رئيس القلم جهوده الرامية إلى تحديد الدول التي يمكن أن ينتقل إليها الأشخاص الذين تمت تبرئتهم والأشخاص المفرج عنهم، بالتعاون الوثيق مع محاميهم، حسب الاقتضاء. وظل قلم الآلية على اتصال متكرر مع اللجنة الدولية للصليب الأحمر في النيجر، وكذلك مع الأشخاص الذين تم نقلهم، وذلك ليظل مطلعا على آخر المستجدات حول الحالة على أرض الميدان. وواصل قلم الآلية أيضا صقل استراتيجيته الدبلوماسية، مع التركيز على تأمين الدعم الجماعي من الدول الأعضاء ولفت الانتباه إلى دعوات مجلس الأمن المستمرة لتعاون الدول الأعضاء في استقبال الأشخاص المنقولين على أراضيها. وعلاوة على ذلك، وتماشيا مع التوصية الثانية التي قدمها مكتب خدمات الرقابة الداخلية في تقريره التقييمي لعام 2024 (S/2024/199، الفقرة 44)، يقوم رئيس القلم، بالتشاور مع الرئيسة، بوضع خطة لزيادة الاستفادة من الشراكات مع منظومة الأمم المتحدة لإيجاد حل طويل الأجل.

97 - ووفقا لأمر الرئيسة المؤرخ 19 كانون الأول/ديسمبر 2022 الذي يكلف رئيس قلم الآلية بجملة أمور منها تقديم تقارير منتظمة عن الجهود التي يضطلع بها من أجل التوصل إلى حل يتسق مع واجب رعاية الأشخاص المنقولين المسند للآلية، قدم رئيس القلم ثلاثة تقارير إضافية خلال الفترة المشمولة بالتقرير، بواقع تقرير مرة كل شهرين، في 5 تموز/يوليه و 2 أيلول/سبتمبر و 1 تشرين الثاني/نوفمبر 2024 على التوالي.

98 - وعلى نحو منفصل، واصلت الرئيسة إثارة هذه المسألة في تقاريرها الدورية وخلال اجتماعاتها مع الدول الأعضاء والجمعية العامة ومجلس الأمن والفريق العامل غير الرسمي المعني بالمحكمتين الدوليتين، مؤكدة أن مشاركة الدول الأعضاء لا تزال حاسمة في التصدي لهذا التحدي.

99 - واستمرت محنة الأشخاص المنقولين في إثارة المزيد من الدعاوى القضائية أمام كل من رئيسة الآلية والقضاة المنفردين على النحو المبين في الفقرتين 50 و 59 أعلاه. وعقب القرار الذي أصدرته الرئيسة في 27 أيار/مايو 2024، اجتمع رئيس القلم مع محامي خمسة من الأشخاص المنقولين في 18 حزيران/يونيه 2024، وأبلغ عن ذلك في تقريره نصف الشهري المؤرخ 5 تموز/يوليه 2024. وبالإضافة إلى ذلك، واستجابة للدعوة التي أصدرها قاضٍ منفرد في 24 تموز/يوليه 2024، قدّم رئيس القلم مذكرة في 29 آب/أغسطس 2024، أحال فيها الردّ الوارد من رواندا.

100 - وتشير الآلية إلى قرار مجلس الأمن 2740 (2024)، الذي كرر فيه المجلس دعوته جميع الدول إلى التعاون مع الآلية وتقديم كل ما يلزم من مساعدة إليها. وتشير الآلية أيضا إلى تقرير التقييم الصادر عن مكتب خدمات الرقابة الداخلية لعام 2024، والذي أقر فيه المكتب بأنه لا يمكن حل الوضع المتعلق بالأشخاص الذين تمت تبرئتهم والأشخاص الذين أُفرج عنهم إلا بدعم من الدول الأعضاء. وسترحب الآلية بأي دعم ومساعدة من هذا القبيل فيما يتعلق بهذه المسألة التي طال أمدها.

تاسعا - التعاون ونشر المعلومات

101 - تمشيا مع الفقرة 23 من قرار مجلس الأمن 2256 (2015)، واصلت الآلية متابعة السبل الكفيلة بتعزيز تعاونها مع حكومة رواندا. وتواصل المسؤولون الرئيسيون في الآلية مرة أخرى مع السلطات الرواندية بشأن مسائل مثل تحسين الوصول إلى محفوظات الآلية وعملها بشكل عام. وعلاوة على ذلك، عمل ممثلو الآلية بالتعاون مع ممثلي حكومة رواندا لضمان سلاسة تسليم المعلومات وخدمات الدعم للضحايا والشهود بعد إغلاق المكتب الميداني في كيغالي في 31 آب/أغسطس 2024. وتحقيقا لهذه الغاية، عقد فريق عمل مشترك يضم ممثلين عن الآلية وحكومة رواندا عدة اجتماعات بين آذار/مارس وأيلول/سبتمبر 2024، تم خلالها وضع اللمسات الأخيرة على خطة عمل وجداول زمنية مقابلة. وعقب صدور الأمر القضائي المذكور في الفقرة 58 أعلاه بتغيير جزئي في تدابير حماية الضحايا والشهود، نجحت الآلية بحلول منتصف أيلول/سبتمبر 2024 في نقل البيانات الشخصية والطبية ذات الصلة إلى الهيئة الوطنية للادعاء العام في رواندا ووزارة الصحة الرواندية، مما أتاح استمرارية خدمات الدعم الطبي والنفسي والاجتماعي.

102 - وطلب مجلس الأمن، في القرار 1966 (2010)، إلى الآلية أن تتعاون مع رواندا وبلدان يوغوسلافيا السابقة لتيسير إنشاء مراكز للمعلومات. وتواصل الآلية متابعة إمكانية إنشاء مركز معلومات عن المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة في زغرب، ومناقشة إنشاء مراكز مماثلة مع أصحاب المصلحة الآخرين في يوغوسلافيا السابقة وفي رواندا. ومن خلال إتاحة الوصول إلى السجلات القضائية العامة والمعلومات المتعلقة بولاية المحكمتين المخصصتين والآلية وعملها وإنجازاتها، يمكن لمراكز المعلومات أن تسهم بشكل كبير في مكافحة إنكار الإبادة الجماعية وتحريف التاريخ وتمجيد مجرمي الحرب المدانين. ومن الأمثلة البارزة في هذا الصدد مركز المعلومات الحالي في سراييفو. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، أسهمت الآلية في المحاضرات التي نظمها مركز المعلومات ذاك لمجموعات من الطلاب عن إرث المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة والآلية.

103 - وواصلت الآلية أيضا، بدعم من الاتحاد الأوروبي، برنامجها الإعلامي الخاص بالمجتمعات المحلية المتضررة[19]. فقد شارك 60 مدرس تاريخ بالمدارس الثانوية، خلال الفترة المشمولة بالتقرير، في حلقتي عمل نظمتهما الآلية بشأن استخدام محفوظات المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة والآلية. وبذلك يرتفع العدد الإجمالي للمعلمين من منطقة غرب البلقان الذين شاركوا في حلقات عمل البرنامج إلى أكثر من 500 معلم. وبالإضافة إلى ذلك، دعم البرنامج تسع فعاليات إقليمية، بما في ذلك مؤتمر دولي حول معسكرات الاحتجاز في البوسنة والهرسك استمر يومين في بريدور وسراييفو في أيار/مايو 2024. وقد جمعت تلك المناسبات ممثلي المجتمع المدني والضحايا والشباب من منطقة يوغوسلافيا السابقة وخارجها.

104 - وبدأت الدورة السادسة من سلسلة المحاضرات المسجلة بالفيديو التي ينظمها البرنامج الإعلامي الخاص بالمجتمعات المحلية المتضررة بعنوان "القانون الدولي والوقائع المثبتة أمام المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة" بمحاضرة ألقتها رئيسة الآلية في تشرين الثاني/نوفمبر 2024. وتتألف هذه السلسلة من 10 محاضرات يلقيها مسؤولون من جميع أجهزة الآلية، وأعضاء في رابطة محامي الدفاع العاملين أمام المحاكم والهيئات القضائية الدولية، وموظفون سابقون في المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة، وخبراء من هيئات أخرى

(19) انظر https://www.irmct.org/en/mip للحصول على مزيد من المعلومات حول برنامج الآلية الإعلامي الخاص بالمجتمعات المحلية المتضررة.

تابعة للأمم المتحدة، وتجمع طلاب الدراسات العليا من 15 كلية في جميع أنحاء يوغوسلافيا السابقة. وعلى صعيد منفصل، ساهم البرنامج أيضا في خمس محاضرات متعلقة بإرث المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة، استضافتها مجموعات أو منظمات محلية وكانت موجهة لشباب وصحفيين وباحثين من المنطقة.

105 - وعموماً، ظل برنامج الآلية الإعلامي الخاص بالمجتمعات المتضررة يلقى قبولا حسنا، حيث وصلت حملاته على وسائل التواصل الاجتماعي الآن إلى ما يقرب من 000 300 6 شخص منذ كانون الثاني/يناير 2019. وتود الآلية أن تعرب من جديد عن خالص امتنانها لكل من الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء على ما يقدمه من دعم مستمر وسخي.

106 - وكما ذُكر أعلاه، بعد انتهاء النشاط القضائي داخل المحكمة في المحاكمات والاستئنافات المتعلقة بالجرائم الأساسية، تم حل مكتب العلاقات الخارجية للآلية في كلا الفرعين في 30 حزيران/يونيه 2024، بعد تأخير طفيف لأسباب تشغيلية وللسماح بانتقال سلس للمهام. ومنذ 1 تموز/يوليه 2024، تولى كل جهاز مسؤولية أنشطة العلاقات الخارجية الخاصة به في حدود الموارد المتاحة، مع دعم قلم الآلية لعدد محدود من الوظائف الشاملة للآلية بأكملها.

107 - وعلى الرغم من إغلاق مكتب العلاقات الخارجية، استمرت الزيارات خلال الفترة المشمولة بالتقرير. وفي كلا الفرعين، أتيحت الفرصة للزوار لمشاهدة الجلسة التحضيرية في قضية *كابوغا* في 24 تموز/يوليه 2024، إما في الشرفة الخاصة بالجمهور في لاهاي أو عن طريق البث في أروشا. وقد بُثَّت أيضا وقائع تلك الجلسات على الموقع الشبكي للآلية.

108 - واستقبل فرع أروشا في مقره أكثر من 430 زائرا من مختلف الجامعات الدولية والإقليمية، بالإضافة إلى قضاة من جمهورية كوريا وأوغندا وجمهورية تنزانيا المتحدة. وفي 24 تشرين الأول/أكتوبر 2024، احتفل فرع أروشا بيوم الأمم المتحدة مع طلاب من المدارس الدولية في أروشا وما حولها للتوعية بعمل الآلية ورسالة الأمم المتحدة. وبالإضافة إلى ذلك، استضاف الفرع في 30 تشرين الأول/أكتوبر 2024 وفدا رفيع المستوى في إطار حوار حول العدالة التي تركز على الضحايا نظمه المعهد الأفريقي للقانون الدولي بالتعاون مع بلدية لاهاي ووزارة خارجية مملكة هولندا والمؤسسة الأفريقية للقانون الدولي. واستمع المشاركون، بمن فيهم عدد من القضاة التنزانيين والأكاديميين والمسؤولين من مختلف الدول الأفريقية والأوروبية، بالإضافة إلى سفير مملكة هولندا لدى جمهورية تنزانيا المتحدة وعمدة لاهاي، إلى إحاطة عن الآلية من قبل الأجهزة الثلاثة وقاموا بجولة في قاعة المحكمة والمحفوظات. وعلاوة على ذلك، واصلت مكتبة فرع أروشا تقديم مجموعة من الخدمات إلى المستخدمين الداخليين والخارجيين.

109 - أما فيما يتعلق بفرع الآلية في لاهاي، فقد استقبلت الآلية أكثر من 000 1 زائر في مقرها خلال الفترة المشمولة بالتقرير، بما في ذلك أكثر من 350 شخصا حضروا إلى الآلية في إطار اليوم المفتوح من أجل السلام العادل الذي أقيم في 22 أيلول/سبتمبر 2024 ونظمته مدينة لاهاي. وقد افتتحت الرئيسة هذا الحدث بملاحظات ترحيبية، وتمكن الزوار من معرفة المزيد عن عمل الآلية من خلال جولات في قاعات المحكمة بصحبة مرشدين وإحاطات قدمها موظفو الآلية، بما في ذلك عن إدارة المحفوظات وأنشطة البرنامج الإعلامي الخاص بالمجتمعات المحلية المتضررة.

110 - وبالإضافة إلى ذلك، واصلت الآلية تبادل المعلومات حول عملها والتحديثات القضائية على موقعها الشبكي وقنوات التواصل الاجتماعي. ولا تزال الآلية ملتزمة بضمان أن يكون إرثها، وكذلك إرث المحكمة

الدولية ليوغوسلافيا السابقة والمحكمة الجنائية الدولية لرواندا، مرئيا في المجال العام. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، تلقى الموقع الشبكي للآلية أكثر من 000 400 مشاهدة، مما يعكس الأهمية المستمرة لنشر المعلومات القضائية وسجلات المحكمة وتحديثات القضايا والمحتوى المتعلق بالتراث. وبالإضافة إلى ذلك، تم تنفيذ ما مجموعه 15 حملة على وسائل التواصل الاجتماعي.

عاشرا - الدعم المقدم من قلم الآلية لأنشطتها

ألف - خدمات الدعم القضائي

111 - خلال الفترة المشمولة بالتقرير، واصل قلم الآلية تقديم الدعم إلى الأنشطة القضائية التي تضطلع بها الآلية في كلا الفرعين.

112 - وواصلت وحدة السجلات القضائية في كلا الفرعين تجهيز وتوزيع وإدارة ما يتصل من السجلات القضائية للمحكمتين المخصصتين والآلية بالأنشطة المتبقية مثل الإشراف على إنفاذ الأحكام، والطلبات المقدمة عملاً بالقاعدة 86 من القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات، ورصد القضايا المحالة إلى الهيئات القضائية الوطنية، والإجراءات القضائية المتبقية المتعلقة بانتهاك حرمة المحكمة. فقد تولت الوحدة، خلال الفترة المشمولة بالتقرير، تجهيز وتعميم 826 وثيقة قانونية مودَعة، بما في ذلك 216 مذكرة قانونية لقلم الآلية، بما بلغ مجموعه 687 14 صفحة.

113 - وعملا بالقاعدة 69 من القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات، سيتعين على قلم الآلية أن يواصل دعم الجلسات التحضيرية في قضية *كابوغا* كل 120 يوما، ما دام السيد كابوغا لا يزال في وحدة الأمم المتحدة للاحتجاز. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، عُقدت جلسة تحضيرية واحدة في 24 تموز/يوليه 2024 بدعم من وحدة السجلات القضائية في فرع لاهاي. وفي أروشا، أجرت وحدة السجلات القضائية الأعمال التحضيرية لجلسة إعادة النظر في قضية *نتاكيروتيمانا*.

114 - وفيما يتعلق بقضية *شيشيل وآخرين*، وعقب إحالة القضية إلى صربيا، قدمت وحدة السجلات القضائية في فرع لاهاي المساعدة إلى الادعاء العام في نقل الوثائق والمعلومات المتعلقة بتلك القضية إلى مكتب المدعي العام لجرائم الحرب في صربيا.

115 - وعلى نحو مماثل، في قضية *فرانسوا نغيراباتواري*، وبعد قرار القاضي المنفرد الصادر في 17 أيلول/سبتمبر 2024 بإحالة القضية إلى بلجيكا، قامت وحدة السجلات القضائية بالتنسيق مع صديق المحكمة بشأن إحالة الوثائق والمعلومات المتعلقة بتلك القضية إلى مكتب المدعي العام في بلجيكا.

116 - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، قام موظفو دائرة الدعم اللغوي في كلا الفرعين مجتمعَين بترجمة حوالي 000 7 صفحة. وعلى نطاق الفرعين، وفرت دائرتا الدعم اللغوي سبعة أيام من أيام عمل المترجمين الشفويين للمؤتمرات وأعدتا ما يقرب من 30 صفحة من المحاضر الحرفية باللغتين الإنكليزية والفرنسية.

117 - ويشكل توافر جميع الأحكام بلغات يفهمها الأشخاص المدانون أمرا ضروريا وجزءا من ضمان إجراءات قضائية عادلة ومفتوحة. وفي هذا الصدد، أنجزت دائرة الدعم اللغوي في أروشا ترجمة خمسة أحكام استئناف صادرة عن المحكمة الجنائية الدولية لرواندا إلى اللغة الكينيارواندية. ولا تزال تتعين ترجمة عشرة من أحكام الاستئناف إلى اللغة الكينيارواندية. وبالإضافة إلى ذلك، أنجزت دائرة الدعم اللغوي في لاهاي

ترجمة حكم استئناف واحد للآلية إلى اللغة الفرنسية. ولا يزال يتعين ترجمة سبعة أحكام، خمسة منها صادرة عن المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة وحكمين صادرين عن الآلية، من الإنكليزية إلى الفرنسية، وهناك عدد من الترجمات قيد التنفيذ. وقد تتأثر ترجمة الأحكام المتبقية إلى اللغتين الفرنسية والكينيارواندية بمتطلبات العمل الجاري وبالموارد المتاحة.

118 - وفيما يتعلق بالمعونة القضائية والمسائل المتعلقة بالدفاع وأفرقة أصدقاء المحكمة، واصل القلم تقديم المساعدة المالية والإدارية، حسب الاقتضاء. وشارك في تلك الجهود ما متوسطه 62 فريقا من أفرقة الدفاع وأصدقاء المحكمة، التي يبلغ مجموع أعضائها حوالي 95 عضوا. ويشارك معظم هذه الأفرقة في جهود ما يُضطلع بها بدون مقابل في سياق الإجراءات اللاحقة للإدانة. وقد قام الموظفون المعنيون من مقدمي الدعم لهذه الحافظة بتجهيز 47 من الفواتير وطلبات السفر وتقارير المصروفات المتعلقة بالدفاع وأصدقاء المحكمة خلال الفترة المشمولة بالتقرير. وتضم قائمة المحامين المؤهلين لتولّي تمثيل المعوزين من المشتبه فيهم والمتهمين أمام الآلية الآن 42 محاميا، بينما ارتفعت قائمة المدّعين العامين والمحققين المؤهلين للعمل بصفة أصدقاء للمحكمة إلى 62 شخصا.

باء - الضحايا والشهود

119 - تقع على عاتق الآلية، عملاً بالمادة 20 من النظام الأساسي، المسؤولية عن حماية الشهود الذين أدلوا بشهاداتهم في القضايا المعروضة على المحكمتين المخصصتين والآلية. ويستفيد حاليا نحو 200 3 شاهد من تدابير الحماية القضائية و/أو الحماية خارج نطاق القضاء. ولا توفر الآلية الحماية المادية بأفراد الأمن إلا في حدود تيسير المشاركة في الإجراءات القضائية.

120 - وعلى الرغم من أن الاختتام الفعلي لجميع المحاكمات والاستئنافات المتعلقة بالجرائم الأساسية أمام الآلية قد أدى إلى انخفاض في المسؤوليات، إلا أن الحاجة إلى رصد الشهود المشمولين بالحماية والتواصل معهم لا تزال قائمة. وتواصل وحدة مؤازرة الشهود وحمايتهم في كلا الفرعين إبلاغ الشهود المشمولين بالحماية بالإفراج عن الأشخاص المدانين في القضايا التي أدلوا فيها بشهادتهم، وتعمل كنقطة اتصال للشهود الذين يلتمسون تعديلات على تدابير الحماية الخاصة بهم أو مساعدة إضافية. وبالإضافة إلى ذلك، تجري الوحدة تقييمات للتهديدات لكفالة الحفاظ على فعالية تدابير الحماية التي أُمر باتخاذها لصالح ضحايا وشهود معينين وتحافظ على التعاون مع الدول المعنية التي أعيد توطين الشهود المشمولين بالحماية فيها. ومن المتوقع أن يستمر انخفاض النفقات مثل تكاليف سفر الشهود، والاعتماد المخصص لموظفي الحماية، وبدل الإقامة اليومي، والبيوت الآمنة في مواقع آمنة.

121 - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، اتخذت وحدة مؤازرة الشهود وحمايته في فرع أروشا الترتيبات الإدارية واللوجستية لأنشطة الشهود فيما يتعلق بجلسة إعادة النظر في قضية *نتاكيروتيمانا*، المقرر عقدها في الفترة من 18 إلى 22 تشرين الثاني/نوفمبر 2024. وستقدم الوحدة في لاهاي المساعدة عند الحاجة.

122 - وبالإضافة إلى ذلك، وحتى الإغلاق المذكور أعلاه للمكتب الميداني في كيغالي في 31 آب/أغسطس 2024 وما اتصل بذلك من نقل الخدمات الطبية إلى حكومة رواندا، استمرت العيادة الطبية في تقديم الخدمات الطبية والخدمات في مجال التغذية والرعاية النفسية - الاجتماعية إلى أكثر من 500 شاهد مقيم في رواندا، بمن فيهم المصابون بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز نتيجة للجرائم التي ارتكبت ضدهم خلال الإبادة الجماعية التي استهدفت التوتسي في رواندا عام 1994.

123 - وواصلت وحدة مؤازرة الشهود وحمايتهم في كلا الفرعين أيضا تيسير الطلبات المقدمة من الهيئات القضائية الوطنية لتغيير تدابير الحماية عملا بالقاعدة 86 من القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات، ونفذت ثمانية أوامر قضائية تخص 66 شاهدا. وبالإضافة إلى ذلك، قدمت الوحدة في الفرع في لاهاي تقييما بشأن 320 شاهدا إلى رئيسة الآلية فيما يتعلق بطلب من شخص مدان بالإفراج المبكر.

124 - وسيستمر الاعتماد على مسؤوليات وحدة مؤازرة الشهود وحمايتهم في المستقبل، وفقا لأوامر الحماية القضائية التي سيستمر تطبيقها ما لم يتم إلغاؤها أو التنازل عنها.

جيم - مرافق الاحتجاز

125 - خلال الفترة المشمولة بالتقرير، واصلت وحدة الأمم المتحدة للاحتجاز الكائنة في لاهاي توفير القدرة الاحتجازية اللازمة للأشخاص الذين تحتجزهم الآلية في انتظار الإفراج المؤقت عنهم أو نقلهم إلى دولة من دول الإنفاذ.

126 - واستضافت وحدة الاحتجاز خمسة محتجزين خلال الفترة المشمولة بالتقرير. وينتظر ثلاثة أشخاص مدانين هم السادة راديسلاف كرستيتش وراتكو ملاديتش ويوفيكا ستانيشيتش نقلهم إلى إحدى الدول لتنفيذ ما تبقى من الأحكام الصادرة بحقهم. وتمت استضافة السيد ستويان زوبليانين في الوحدة خلال جزء من الفترة المشمولة بالتقرير، ثم نُقل بعد ذلك إلى النرويج لقضاء ما تبقى من مدة عقوبته[20]. وبالإضافة إلى ذلك، لا يزال تاسيد فيليسيان كابوغا محتجزا في وحدة الاحتجاز، ريثما يتم تحديد دولة مناسبة للإفراج المؤقت عنه.

127 - وكما ذُكر أعلاه، تم بالفعل تعيين دولتي التنفيذ لاثنين من الأشخاص المدانين بشكل سري (انظر الفقرة 88 أعلاه). ويشكل تحديد وتأمين دولة تنفيذ للشخص المدان المتبقي أولوية بالنسبة للآلية، وهي تعمل بنشاط مع دولة معينة لتأمين نقله في الوقت المناسب. وبالمثل، تواصل الآلية دعم جهود السيد كابوغا لإيجاد دولة مناسبة للإفراج المؤقت عنه. وفي موازاة ذلك، انخرط قلم المحكمة في نقاش مستمر مع سلطات مملكة هولندا لاستكشاف إمكانية وضع ترتيب مخصص لأي متطلبات احتجاز متبقية للآلية ولتسهيل الإغلاق المحتمل لوحدة الأمم المتحدة للاحتجاز في عام 2025.

128 - وفي سياق منفصل، أصدر قائد وحدة الأمم المتحدة للاحتجاز في آب/أغسطس 2024، بالتشاور مع رئيس القلم، مبادئ توجيهية بشأن تقديم الوثائق إلى المحتجزين في الإجراءات الإدارية أو القانونية غير المعلقة أمام الآلية. وهذه المبادئ التوجيهية متاحة على الموقع الشبكي للآلية[21].

129 - وتواظب اللجنة الدولية للصليب الأحمر على تفتيش وحدة الأمم المتحدة للاحتجاز لكي تتأكد من أن قواعد الاحتجاز الخاصة بالآلية[22] تُطبَّق بشكل سليم وأن المرافق تُدار وفقا للمعايير الدولية.

---

(20) [قضية المدعي العام ضد ستويان زوبليانين] *Prosecutor v. Stojan Župljanin*, Case No. MICT-13-53-ES.1, Order Designating the State in Which Stojan Župljanin is to Serve the Remainder of his Sentence, 15 March 2024.

(21) انظر https://www.irmct.org/en/documents.

(22) القواعد المنظِّمة لاحتجاز الأشخاص رهن المحاكمة أو الاستئناف أمام الآلية أو احتجازهم لأسباب أخرى بناء على أمر منها، 5 تشرين الثاني/نوفمبر 2018.

130 - وتضـع الآلية في اعتبارها على وجه الخصـوص واجب الرعاية الذي يقع على عاتقها تمشـيا مع الفقرة 16 من قرار مجلس الأمن 2740 (2024)، حيث يؤكد المجلس مجددا على أهمية ضـمان الحفاظ على حقوق الأشخاص المحتجزين تحت سلطة الآلية وفقا للمعايير الدولية السارية المتعلقة بالرعاية الصحية، بما في ذلك قواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء. والإطار القانوني والتنظيمي الراسخ الذي تطبقه الآلية يدعم الامتثال الكامل لهذا الواجب، بما في ذلك من خلال القواعد التنظيمية للآلية بشـأن إجراء تقديم الشكاوى المتاح للمحتجزين[23]، والجلسات التمهيدية التي تُعقَد بانتظام[24]، وعمليات التفتيش المستقلة المذكورة أعلاه.

دال - المحفوظات والسجلات

131 - يتولى قسم المحفوظات والسجلات التابع للآلية حالياً إدارة نحو 700 4 متر طولي من السجلات المادية وحوالي 3 بيتابايت من السجلات الرقمية التي تخص المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة، والمحكمة الجنائية الدولية لرواندا، والآلية. وتشـمل الإدارة الفعالة للمحفوظات حفظ السـجلات المادية والرقمية وإتاحة إمكانية الاطلاع عليها، مع كفالة حماية المعلومات المحاطة بالسـرِّية. ويكتسـي هذا الأمر أهمية بالغة لاضطلاع الآلية بسائر مهامها، من قبيل تقديم المساعدة إلى الهيئات القضائية الوطنية.

132 - وفيما يتعلق بحفظ السجلات الرقمية، كرس قسم المحفوظات والسجلات، بالتعاون الوثيق مع قسم خدمات تكنولوجيا المعلومات، جهودا كبيرة لحل بعض المشـاكل التقنية المتبقية التي كانت تعوق نقل السجلات إلى المستودع الرقمي للآلية. وشمل ذلك مراجعة فنية لكل ملف من الملفات الـ 000 72 المضمنة في المسـتودع الرقمي، والتي يبلغ مجموعها 300 تيرابايت، للتأكد من عدم تلفها. وبالإضـافة إلى ذلك، تم إدماج ما مجموعه 32,8 غيغابايت من السـجلات الرقمية، التي تضـم 226 9 ملفا. وقد تم حتى الآن إدماج ما نسبته 13,9 في المائة من المحفوظات الرقمية الموجودة في عهدة القسم.

133 - واستمر التركيز في حفظ المحفوظات المادية على الوثائق المستمدة من السنوات الأولى للمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة وهي مكتوبة على ورق حراري ومعرَّضة لخطر الضياع بسبب تلاشي الحبر. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، تمت مراجعة أكثر من 190 4 مجلدا وحفظ النسخ الحرارية الموجودة فيها. ومن المتوقع أن ينجز هذا العمل بحلول نهاية هذا العام. وفي أروشـا، تم إجراء تقييم لحفظ 64 قطعة أثرية ووثيقة، حيث تلقت 15 قطعة أثرية ووثيقة بعد ذلك معالجة حفظ متخصصة.

(23) [القواعد التنظيمية للآلية الدولية لتصـريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين بشـأن إجراء تقديم الشـكاوى المتاح للمحتجزين] International Residual Mechanism for Criminal Tribunals Regulations on the Complaints Procedure for Detainees, MICT/25, 5 December 2018. وانظر أيضا قواعد الاحتجاز، القواعد 91-97؛ و [القواعد التنظيمية للآلية الدولية لتصـريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين بشـأن الإجراء التأديبي المتاح للمحتجزين] International Residual Mechanism for Criminal Tribunals Regulations on the Disciplinary Procedure for Detainees, MICT/24, 5 December 2018, Regulations 8 and 10؛ و [القواعد التنظيمية للآلية الدولية لتصـريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين بشـأن الإشـراف على زيارات المحتجزين والاتصـال بهم] International Residual Mechanism for Criminal Tribunals Regulations on the Supervision of Visits to and Communications with Detainees, MICT/23, 5 December 2018, Regulation 23.

(24) القاعدة 69 من القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات.

134 - وفيما يتعلق بالتسجيلات السمعية البصرية، تواصلت رقمنة التسجيلات السمعية البصرية التماثلية للمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة، ولم يتبق الآن سوى 3 في المائة من التسجيلات التي لم تتم رقمنتها، في حين يلزم التحقّق من جودة 85 في المائة من التسجيلات المرقمنة، ويلزم حجب الأجزاء السرية منها. وفي المقابل، جرت رقمنة 529 2 من السجلات السمعية البصرية الخاصة بالمحكمة الجنائية الدولية لرواندا خلال الفترة المشمولة بالتقرير، وبقي 22 في المائة من التسجيلات السمعية البصرية للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا، ويتعين التحقق من جودة ما يقرب من 54 في المائة من التسجيلات المرقمنة وأن تُحجَب المعلومات السرية التي تحتوي عليها. وبالإضافة إلى ذلك، تم تقييم ما مجموعه 208 18 من التسجيلات السمعية البصرية المادية في فرع لاهاي لتحديد الاحتياجات في مجال الحفظ. ووفقا لما جاء في أحدث قرار اتخذته الجمعية العامة بشأن ميزانية الآلية، وهو القرار 249/78، يواصل قلم الآلية اتباع استراتيجيات متعددة لجمع التبرعات لمختلف أنشطة المحفوظات، بما في ذلك الرقمنة. ويشمل ذلك وضع مذكرة مفاهيمية بشأن مختلف أنشطة المحفوظات التي تتطلب التمويل، وتقديم طلبات متعددة للتمويل خطيا ومن خلال اجتماعات رفيعة المستوى مع الدول الأعضاء، ووضع خطة لجمع الأموال والتنفيذ، واستكشاف سبل الاستفادة من الشراكات لحشد الدعم من مجموعة واسعة من الجهات المانحة المحتملة.

135 - وهناك حاليا ما يزيد على 000 380 سجل قضائي متاح من خلال قاعدة البيانات الموحدة للسجلات القضائية، التي تضم جميع السجلات القضائية المتاحة للجمهور التي تخصّ المحكمتين المخصّصتين والآلية. وقد اطلع 009 16 مستخدمين على هذه السجلات القضائية العلنية خلال الفترة المشمولة بالتقرير. وعلى صعيد منفصل، تلقّى قسم المحفوظات والسجلات التابع للآلية 78 طلبا للاطّلاع على السجلات وقدم إحاطات عن محفوظات الآلية إلى 60 زائرا في لاهاي و 261 زائرا في أروشا. وكان من بين الزوار أفراد من الجمهور وطلاب وأكاديميون، وكذلك موظفون من مكاتب أخرى تابعة للأمم المتحدة، ومكاتب محاماة، ومؤسسات قضائية وطنية وإقليمية، ومؤسسات المحفوظات، والمنظمات غير الحكومية. ووفقا لتوصية مكتب خدمات الرقابة الداخلية بأن تزيد الآلية من تعزيز توجهها نحو العملاء (S/2024/199، الفقرة 46)، أجرى القسم دراسة استقصائية لأكثر من 60 مستخدما حديثا لخدماته البحثية. وستسمح الملاحظات التي يتم تلقيها للقسم بتكييف خدماته وتحسينها.

136 - وقد اطلع أكثر من 280 مستخدما جديدا من جميع أنحاء العالم على فهرس الآلية المتاح للجمهور، والذي يحتوي على أكثر من 300 3 وصف للمحفوظات القضائية وغير القضائية. وإلى جانب أعمال المحفوظات الأخرى الطويلة الأجل، تتواصل فهرسة المحفوظات بالقدر الذي تسمح به الموارد، ولن تكتمل إلا بعد نقل جميع محفوظات المحكمتين المخصصتين والآلية إلى قسم المحفوظات والسجلات التابع للآلية.

137 - والمحفوظات، بحكم تعريفها، هي سجلات تُعتبر ذات قيمة دائمة[25]. وبالتالي، فإن إدارتها هي مهمة مستمرة سيتعين أن يتواصل أداؤها ما دامت الآلية قائمة، ما لم يتخذ مجلس الأمن قرارا بنقل المهام المتعلقة بالمحفوظات التي تضطلع بها الآلية إلى هيئة أخرى. وفي هذا السياق، طلب المجلس في قراره 2740 (2024) إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا محدثا عن الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية للخيارات المتعلقة بالمواقع المحتملة لوضع محفوظات. ولذلك فإن الآلية تضع في اعتبارها أن النقل المحتمل للمحفوظات له أهمية خاصة بالنسبة للمجلس، وهي على استعداد لتقديم أي معلومات ودعم مطلوبين

(25) ST/SGB/2007/5، المادة 1 (أ) التي تعرِّف المحفوظات بأنها "سجلات يتعين حفظها بصفة دائمة نظرا لقيمتها الإدارية أو المالية أو التاريخية أو الإعلامية".

فيما يتعلق بتقرير الأمين العام. وفي هذه الأثناء، ستواصل الآلية الاضطلاع بالمسؤوليات الموكلة إليها بأمانة فيما يتعلق بهذه المهمة.

هاء - الميزانية والملاك الوظيفي والإدارة

138 - اعتمدت الجمعية العامة، بموجب قرارها 249/78، للحساب الخاص للآلية مبلغا يبلغ إجماليه 100 459 65 دولار (صافيه 400 132 60 دولار) لعام 2024. ونفذت الآلية ما قررته الجمعية[26] بشأن تخفيض قدره 000 150 دولار من الموارد غير المتصلة بالوظائف، وتواصل كفالة إنجاز أعمالها المتبقية بسرعة وكفاءة. وتتوقع الآلية أن تدعم بالكامل أعمالها المتبقية المستمرة في عام 2024 في حدود موارد الميزانية المعتمدة.

139 - وترد في الضميمة الأولى تفاصيل نفقات الآلية في عام 2024 وتوزيعها، معروضة في شكل مبالغ ملتزم بها.

140 - ويدعم مقترح الميزانية للآلية لعام 2025 الأنشطة التي كلفت بها الآلية، وهي: الإشراف على إنفاذ الأحكام؛ والمسؤولية عن الأنشطة القضائية المتبقية الأخرى؛ وحماية الضحايا والشهود؛ وتقديم المساعدة إلى الهيئات القضائية الوطنية؛ وحفظ وإدارة المحفوظات؛ ورصد القضايا المحالة إلى الهيئات القضائية الوطنية. وبالإضافة إلى ذلك، وعلى الرغم من أن الإجراءات في قضية *كابوغا* قد تم تعليقها إلى أجل غير مسمى في أيلول/سبتمبر 2023، ستشمل ميزانية عام 2025 مرة أخرى موارد لدعم أي نشاط جانبي ناشئ عن هذه القضية، مثل الإفراج المؤقت عن السيد كابوغا والرصد اللاحق عملاً بالولاية القضائية المستمرة للآلية على الإجراءات.

141 - وستعكس ميزانية عام 2025 استمرار العوامل التالية المستخدمة في السنوات السابقة للتوصل إلى مزيد من التخفيضات في عدد الموظفين، وهي: (أ) إجراء استعراض شامل للاحتياجات من الموظفين لتحقيق أقصى قدر من أوجه الكفاءة من خلال النظر في إعادة توزيع المهام ودمج الوحدات التنظيمية وإعادة ترتيب أولويات الأنشطة، حسب الاقتضاء؛ (ب) زيادة استخدام مراكز الخدمات والمتعاقدين الخارجيين لخدمات الدعم الإداري والأمني.

142 - وبعد مشاورات مع شعبة تخطيط البرامج والميزانية في مقر الأمم المتحدة بشأن إعداد مقترح الميزانية لعام 2025، قُدِّم المقترح إلى اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في 25 تشرين الأول/أكتوبر 2024. وفي 28 تشرين الأول/أكتوبر 2024، عقدت اللجنة اجتماعا استعراضيا طلبت فيه توضيحات من الآلية بشأن جملة أمور منها: التقدم المحرز في العمل وإنجازه؛ والمستوى العام للموارد؛ والوظائف الثابتة ووظائف المساعدة المؤقتة العامة؛ والاحتياجات غير المتصلة بالوظائف مثل الموارد الخاصة بالأمن والسفر والاستعانة بمصادر خارجية والتعاون مع الكيانات الأخرى؛ وتقديم المساعدة إلى الهيئات القضائية الوطنية؛ وتخصيص الموارد للدوائر؛ ودعم الشهود.

143 - وطلبت اللجنة الاستشارية أيضا مزيدا من المعلومات عن إدارة المحفوظات ومشاريع الرقمنة، ودائرة الترجمة التحريرية التابعة للآلية، وإمكانية استخدام التمويل من خارج الميزانية. وأجابت الآلية على

(26) أيدت الجمعية العامة في القرار 249/78 التوصيات التي قدمتها اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية بهذا المعنى (انظر A/78/621).

جميع الأسئلة في الوقت المناسب. ومن المتوقع أن يصدر تقرير اللجنة عن مقترح الميزانية لعام 2025 وتقرير الأداء لعام 2023 في نهاية تشرين الثاني/نوفمبر 2024، ثم يخضع لاستعراض تجريه اللجنة الخامسة للجمعية العامة في كانون الأول/ديسمبر 2024.

144 - وفيما يتعلق بمستويات الملاك الوظيفي، ستلغى 76 وظيفة مؤقتة في عام 2024 بعد أن قُلِّصَت المساعدة المؤقتة العامة في إطار ميزانية عام 2024. وحدث أيضا تخفيض في الوظائف الثابتة بمقدار 20 وظيفة. وسيبقى ما مجموعه 117 وظيفة ثابتة في 31 كانون الأول/ديسمبر 2024.

145 - وفي 1 تشرين الثاني/نوفمبر 2024، كان يعمل لدى الآلية 115 موظفا في وظائف ثابتة و 158 موظفا آخر في وظائف المساعدة المؤقتة العامة، ليصبح المجموع 273 موظفا[27]. وترد في الضميمة الثانية تفاصيل تتعلق بالملاك الوظيفي للآلية بحسب الشعبة.

146 - ويشغل الوظائف الثابتة ووظائف المساعدة المؤقتة العامة في الآلية مواطنون من 59 دولة هي: الاتحاد الروسي، وإسبانيا، وأستراليا، وألمانيا، وإندونيسيا، وأوروغواي، وأوغندا، وأوكرانيا، وأيرلندا، وإيطاليا، وباكستان، وبلجيكا، وبلغاريا، والبوسنة والهرسك، وبولندا، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، وجامايكا، والجزائر، وجمهورية تنزانيا المتحدة، وجمهورية كوريا، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، والدانمرك، ورواندا، وزمبابوي، وسلوفاكيا، والسودان، والسويد، وسيراليون، وصربيا، والصين، والعراق، وغامبيا، وفرنسا، والفلبين، وفنلندا، وفيجي، والكاميرون، وكرواتيا، وكندا، والكونغو، وكينيا، ولبنان، وليسوتو، وماليزيا، ومدغشقر، ومصر، ومقدونيا الشمالية، وملاوي، والمملكة المتحدة، والنمسا، ونيبال، ونيجيريا، ونيوزيلندا، وهايتي، والهند، وهولندا (مملكة -)، والولايات المتحدة، واليابان، واليونان.

147 - وتظل الآلية ملتزمة بالمضي قدما في تنفيذ الأهداف المتعلقة بتكافؤ الجنسين التي حددها الأمين العام وعملت بدأب لتعزيز جهودها وفقا للأمر الإداري ذي الصلة، ولا سيما في سياق عمليات التوظيف. وشكلت الموظفات ما متوسطه 54 في المائة من موظفي الفئة الفنية على نطاق الفرعين. غير أنه إذا أُخذ في الحسبان أيضا موظفو الخدمات العامة والخدمة الميدانية، يظل متوسط النسبة المئوية للموظفات أقل من تلك النسبة المئوية، حيث يشكلن 47 في المائة من الملاك الوظيفي الكلي. وعلى الرغم من القيود التي تفرضها طبيعة الآلية بوصفها مؤسسة آخذة في تقليص حجمها، فإن الآلية ما زالت تولي أولوية قصوى لمواصلة تحسين التكافؤ بين الجنسين.

148 - وواصلت جهات تنسيق الشؤون الجنسانية في الآلية التركيز على ترتيبات العمل المرنة والسياسات المراعية للأسرة ومعايير السلوك المشتركة، وذلك لزيادة الشمولية والتنوع بين الموظفين والحفاظ عليهما. ويجري التركيز بشكل أكبر على زيادة الوعي بين الموظفين وغير الموظفين بشأن السبل المتاحة لمعالجة المشاكل الجنسانية، بما في ذلك التحرش الجنسي. وبدعم من المسؤولين الرئيسيين للآلية، الذين لا يزالون ملتزمين بسياسة الأمم المتحدة المتمثلة في عدم التسامح إطلاقا مع التحرش الجنسي والاستغلال والانتهاك الجنسيين، عقدت جهات تنسيق الشؤون الجنسانية دورات تدريبية بالحضور الشخصي في كلا الفرعين حول موضوع "منع التحرش الجنسي والاستغلال الجنسي والانتهاك الجنسي - نهج يركز على الضحايا". وقد حظيت الفعاليات التدريبية بحضور جيد من قبل الموظفين من جميع المستويات، وكذلك من قبل رئيسة الآلية. ومن المقرر عقد المزيد من الدورات التدريبية هذا العام. وبالإضافة إلى ذلك، أطلقت جهات التنسيق

(27) لا يشمل هذا العدد الموظفين في الوظائف المتاحة لشعبة تخطيط البرامج والميزانية أو لمكتب خدمات الرقابة الداخلية.

المعنية بالتنوع والإنصاف والشمول في الآلية موقعاً جديداً لمنصة SharePoint، يوفر معلومات شاملة عن مسائل ومبادرات التنوع والإنصاف والشمول في الآلية والأمم المتحدة.

149 - وعلى الرغم من إلغاء وظيفة لمستشار الإجهاد في نهاية عام 2023، استعانت الآلية بمكتب الأمم المتحدة في نيروبي لتقديم خدمات المشورة لموظفي الآلية من خلال العيادة الطبية المشتركة التابعة للمكتب بهدف تعزيز رفاه الموظفين. وتعاونت الآلية أيضًا مع مكتب أمينة المظالم وخدمات الوساطة في الأمم المتحدة لعقد حلقات عمل بالحضور الشخصي للموظفين في كلا الفرعين بهدف تعزيز بيئة عمل إيجابية ومتناغمة.

150 - ولا يسترشد تقليص حجم الآلية سوى باحتياجاتها التشغيلية ووفقا لإطار ومنهجية ناظمين يخضعان دوريا للتقييم والتنقيح من جانب لجنة التفاوض المشتركة التابعة للآلية، وهي هيئة استشارية لرئيس القلم تتألف من ممثلين عن الإدارة واتحاد الموظفين. وتسعى الآلية جاهدة إلى تنفيذ عملية التقليص بشفافية وإنصاف من خلال منهاج الاستعراض المقارن، فيما يمكن للموظفين المعنيين أن يعربوا عن أي شواغل من خلال الآليات الداخلية ونظام العدل الداخلي في الأمم المتحدة.

151 - وفي إطار توفير مزيد من الدعم للموظفين المشمولين بتدابير التقليص، استمر بذل الجهود لتشجيع سائر وكالات الأمم المتحدة وبرامجها على منح الأولوية لموظفي الآلية هؤلاء في عمليات الاستقدام لديها، حيثما يكون ذلك مناسبا. وأسفر هذا الجهد عن حصول الموظفين السابقين على فرص عمل جديدة مع كيانات أخرى.

حادي عشر - تقارير مكتب خدمات الرقابة الداخلية

152 - أجرى مكتب خدمات الرقابة الداخلية في وقت سابق من عام 2024 تقييماً لطرائق الآلية وعملها فيما يتعلق بعملية الاستعراض الخامسة لمجلس الأمن (انظر S/2024/199؛ وانظر أيضاً S/PRST/2024/1). وركز هذا التقييم على إجراء تقييم نوعي لعمل الآلية مع أصحاب المصلحة الرئيسيين فيها لدى الاضطلاع بوظائفها المتبقية.

153 - وكما ذُكر سابقا، تشعر الآلية بالرضا لأن التقييم الذي أجراه مكتب خدمات الرقابة الداخلية تحقق بشكل مستقل من أن الآلية قدمت بفعالية خدمات ذات جودة إلى الدول الأعضاء تمشياً مع المهام المكلفة بها. وخلص تقرير التقييم إلى أن الآلية استجابت لاحتياجات الدول الأعضاء ونجحت في تكييف وتوفير مجموعة من الخدمات لرواندا وبلدان يوغوسلافيا السابقة بغية دعم هذه الولايات القضائية في إجراءاتها الوطنية المتعلقة بجرائم الحرب. وخلص التقرير كذلك إلى أن الآلية عززت بفعالية التعاون مع الدول الأعضاء والمنظمات الدولية للوفاء بمسؤولياتها المتعلقة بتعقب الهاربين، والإشراف على تنفيذ العقوبات، وتيسير إمكانية الاطلاع على المعلومات الموجودة في محفوظات الآلية.

154 - وقدم مكتب خدمات الرقابة الداخلية أربع توصيات على النحو التالي: (أ) توضيح أدوار ومسؤوليات كل من رئيسة الآلية ورئيس القلم فيها فيما يتعلق بنقل الأشخاص المبُرَّئين والمفرَج عنهم؛ (ب) المضي في تعزيز الطرائق التي تنتهجها الآلية في تعزيز الشراكات مع منظومة الأمم المتحدة لإيجاد حلول طويلة الأجل لما تواجهه من صعوبات تتعلق بالتعاون مع الدول الأعضاء؛ (ج) تطبيق الدروس المستفادة وأفضل الممارسات المستمدة من إغلاق المكتب الميداني في سراييفو، بما في ذلك فيما يتعلق بالإغلاق الوشيك

للمكتب الميداني في كيغالي؛ (د) اتخاذ خطوات لاعتماد مزيد من التوجه المراعي لاحتياجات العملاء، بما يشمل تحسين الإحصاءات المتعلقة بأنشطة المساعدة والتماس التعليقات من طالبي المساعدة والمستفيدين من أنشطة بناء القدرات (انظر S/2024/199، الفقرات 43 إلى 46).

155 - وبمجرد انتهاء عملية التقييم، بدأت الآلية العمل على وجه السرعة من أجل تنفيذ التوصيات الأربع جميعها. ويسرها أن تعلن أنه بعد التعاون الوثيق بين الرئيسة ورئيس القلم وإضفاء الطابع الرسمي على الأدوار والمسؤوليات الحالية لكل منهما، فقد أغلق مكتب خدمات الرقابة الداخلية بالفعل التوصية الأولى. وتم أيضا ضمان إحراز تقدم ملموس في تنفيذ التوصيات الثلاث المتبقية، والآلية واثقة من أن جميع التوصيات ستُنفذ، تماشياً مع قرار مجلس الأمن 2740 (2024)، وسيبلغ عن ذلك في تقرير الاستعراض المقبل الذي يجري كل سنتين. وعلى وجه الخصوص، تتطلع الآلية إلى الإغلاق الوشيك للتوصية الثالثة بعد أن أوقف المكتب الميداني في كيغالي عملياته.

156 - وفي سياق منفصل، أجرى مكتب خدمات الرقابة الداخلية، خلال الفترة المشمولة بالتقرير، مراجعة للأنشطة المتبقية المستمرة للآلية، مع التركيز على فعالية إدارة وتنفيذ البرامج في إطار الأنشطة المتبقية المستمرة التي تضطلع بها الآلية.

157 - وخلص تقرير المراجعة إلى أن المسؤولين الرئيسيين للآلية قد حددوا بوضوح الأولويات والأهداف الاستراتيجية للأنشطة المتبقية المستمرة للأجهزة التابعة لكل منهم وأن الأولويات تتماشى مع ولاية الآلية وسياقها التشغيلي[28]. وبالإضافة إلى ذلك، لاحظ مكتب خدمات الرقابة الداخلية أن المديرين قد ترجموا الأولويات والأهداف الاستراتيجية والتشغيلية للآلية إلى برامج عمل لأقسامهم لضمان التنفيذ الفعال للأنشطة المتبقية المستمرة بالموارد المتاحة وغيرها من المعايير مثل السياسات والإجراءات والمواعيد النهائية المقررة[29]، وأن الآلية قد نفذت آليات وعمليات كافية لتمكين المسؤولين الرئيسيين وكبار المديرين من رصد التقدم المحرز نحو تحقيق الأهداف[30].

158 - واختتم التقرير بتقديم توصيتين للآلية[31]. ودعت التوصية الأولى إلى إجراء عملية تقييم شامل للمخاطر مع مدخلات من جميع الأجهزة وتحديث سجل المخاطر وفقًا لذلك، ودعت الثانية إلى وضع اختصاصات الفريق العامل المشترك بين الأجهزة لتوجيه أهداف الفريق ونطاقه وسلطته وأنشطته لتعزيز التعاون من أجل التخطيط المستقبلي للأنشطة المتبقية المستمرة.

159 - وشرع مكتب خدمات الرقابة الداخلية أيضا مؤخرا في إجراء مراجعة لإدارة الآلية لعمليات السجلات والمحفوظات، ومن المقرر مبدئياً عقد الاجتماع التمهيدي بينهما في كانون الثاني/يناير 2025.

160 - وبالإضافة إلى ذلك، أغلقت الآلية خلال الفترة المشمولة بالتقرير ست توصيات مفتوحة من عمليات المراجعة السابقة التي أجراها مكتب خدمات الرقابة الداخلية، تتراوح بين تركيب نظام متكامل

(28) مكتب خدمات الرقابة الداخلية، التقرير 054/2024، الفقرة 15.

(29) المرجع نفسه، الفقرة 22.

(30) المرجع نفسه، الفقرة 30.

(31) المرجع نفسه، الفقرتان 21 و 28.

للسلامة من الحرائق في مبنى لاكيلاكي، وإضفاء الطابع الرسمي على إجراءات طلبات المساعدة من السلطات الوطنية التي يعالجها قلم الآلية.

ثاني عشر - خاتمة

161 - تحتل الآلية موقعاً فريداً في مجال العدالة الجنائية الدولية. وحيث أنها كانت المؤسسة التي خلفت محكمتين تاريخيتين، وورثت عبء القضايا المتبقية لديهما إلى جانب نطاق وحجم لا مثيل لهما من المهام المتبقية، فقد كان على الآلية، مثل سابقتيها، أن تواصل عملها في ظل ظروف غير مسبوقة. والآن وبعد أن أصبحت الآلية مؤسسة متبقية حقًا وتركز اهتمامها على استكمال و/أو نقل مهامها في نهاية المطاف، فهي تجتاز مرة أخرى أرضا جديدة. وهي تنظر بارتياح إلى النتائج التي تحققت خلال الفترة المشمولة بالتقرير، وإلى تمديد ولايتها في أعقاب الاستعراض الخامس الذي أجراه مجلس الأمن لسير عملها. وتغتنم الآلية هذه الفرصة للتعبير عن تقديرها لقضاتها وموظفيها المتفانين الذين مكنت جهودهم البارزة الآلية من مواصلة أداء المهام المتبقية المتنوعة التي عهد بها المجتمع الدولي إلى الآلية.

162 - وأجري الاستعراض الخامس من قبل مجلس الأمن بعد فترة وجيزة من انتهاء الآلية فعلياً من إجراءاتها النهائية المتعلقة بالجرائم الأساسية. وقد زوّد الاستعراض، الذي تُوِّج بالقرار 2740 (2024)، الآلية بتوجيهات قيّمة فيما يتعلق بتوقعات المجلس في هذه المرحلة المقبلة من عمر الآلية، وأتاح فرصاً كبيرة لمزيد من التفكير في مستقبل عمليات الآلية. وتعرب الآلية عن بالغ امتنانها للمجلس وفريقه العامل غير الرسمي المعني بالمحكمتين الدوليتين لما قدماه من دعم ومشورة طوال عملية الاستعراض. وهي تعمل جاهدة لضمان توافق أنشطتها مع رؤية المجلس لمؤسسة صغيرة ومؤقتة وفعالة. ومع ذلك، تحتاج الآلية إلى موارد كافية على المدى القريب، حتى في الوقت الذي تسعى فيه إلى خفض احتياجاتها من الموارد بشكل كبير.

163 - وفي هذا الصدد، فإن الآلية عازمة على مواصلة تبسيط المتطلبات وتقليلها حيثما أمكن، مع ضمان الالتزام بأعلى معايير العدالة الدولية. وبناءً على ذلك، كثفت الآلية تركيزها على التخطيط بفعالية للمستقبل. وستتمكّن الآلية بفضل هذا التخطيط المؤسسي الذي يقوده المسؤولون الرئيسيون للآلية، بمشورة استراتيجية من الفريق العامل المشترك بين الأجهزة، من مواصلة تنفيذ ولايتها مع الاستمرار في الاستجابة لطلبات مجلس الأمن الواردة في القرار 2740 (2024). وستقدم الآلية أيضا أي معلومات ودعم مطلوبين فيما يتعلق بالتقارير التي سيعدها الأمين العام بشأن الخيارات الممكنة لموقع المحفوظات ونقل المهام المتعلقة بإنفاذ الأحكام وتقديم المساعدة للولايات القضائية الوطنية.

164 - وفي الختام، تود الآلية أن تشدد على الأهمية الحاسمة لإنجاز مهامها المتبقية حتى النهاية، سواء بنفسها أو من قبل هيئات أو سلطات قضائية أخرى معينة، وأن يتم تنفيذها علاوة على ذلك بطريقة عادلة ومنصفة وشفافة. وعندها فقط سيُحترم مطلب المجتمع الدولي بضمان المساءلة عن الجرائم الدولية وستكتمل دورة العدالة بشكل مناسب.

الضميمة الأولى

الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين: المخصصات المعتمدة والالتزامات لعام 2024

الجدول 1

المخصصات المعتمدة للفترة من 1 كانون الثاني/يناير إلى 31 تشرين الأول/أكتوبر 2024 (بعد خصم الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين)

(بدولارات الولايات المتحدة)

		الدوائر	*مكتب المدعي العام*	*قلم الآلية*	*الخصوم: معاشات التقاعد للقضاة السابقين للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا والمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة، والتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة للموظفين السابقين في كلتا المحكمتين*	*الآلية*
أروشا	المخصصات المتصلة بالوظائف	–	3 173 000	7 065 700	–	10 238 700
	المخصصات غير المتصلة بالوظائف[1]	379 800	2 676 100	9 955 600	5 334 600	18 346 100
	المجموع الفرعي	**379 800**	**5 849 100**	**17 021 300**	**5 334 600**	**28 584 800**
لاهاي	المخصصات المتصلة بالوظائف	–	1 508 700	5 171 900	–	6 680 600
	المخصصات غير المتصلة بالوظائف	650 700	3 452 600	20 437 500	–	24 540 800
	المجموع الفرعي	**650 700**	**4 961 300**	**25 609 400**	–	**31 221 400**
نيويورك	المخصصات المتصلة بالوظائف	–	–	205 200	–	205 200
	المخصصات غير المتصلة بالوظائف	–	–	1 500	–	1 500
	المجموع الفرعي	–	–	**206 700**	–	**206 700**
مكتب خدمات الرقابة الداخلية	المخصصات المتصلة بالوظائف	–	–	106 500	–	106 500
	المخصصات غير المتصلة بالوظائف	–	–	13 000	–	13 000
	المجموع الفرعي	–	–	**119 500**	–	**119 500**
الإجمالي	المخصصات المتصلة بالوظائف	–	4 681 700	12 549 300	–	17 231 000
	المخصصات غير المتصلة بالوظائف	1 030 500	6 128 700	30 407 600	5 334 600	42 901 400
	المجموع	**1 030 500**	**10 810 400**	**42 956 900**	**5 334 600**	**60 132 400**

(1) تشمل فئة المخصصات غير المتصلة بالوظائف جميع البنود الملتزَم بها بخلاف الوظائف، من قبيل المساعدة المؤقتة العامة والسفر واستئجار أماكن العمل.

الجدول 2

الالتزامات بعد خصم الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين حتى 1 تشرين الثاني/نوفمبر 2024 (وفق نظام أوموجا)

(بدولارات الولايات المتحدة)

		الدوائر	*مكتب المدعي العام*	*قلم الآلية*	*الخصوم: معاشات التقاعد للقضاة السابقين للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا والمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة، والتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة للموظفين السابقين في كلتا المحكمتين*	*الآلية*
أروشا	الالتزامات المتصلة بالوظائف	–	2 516 291	6 113 322	–	8 629 613
	الالتزامات غير المتصلة بالوظائف	271 989	2 111 510	9 328 981	4 532 868	16 245 348
	المجموع الفرعي	**271 989**	**4 627 801**	**15 442 303**	**4 532 868**	**24 874 961**
لاهاي	الالتزامات المتصلة بالوظائف	–	1 183 692	4 283 109	–	5 466 801
	الالتزامات غير المتصلة بالوظائف	525 571	3 980 962	19 069 111	–	23 575 644
	المجموع الفرعي	**525 571**	**5 164 654**	**23 352 220**	**–**	**29 042 445**
نيويورك	الالتزامات المتصلة بالوظائف	–	–	153 801	–	153 801
	الالتزامات غير المتصلة بالوظائف	–	–	16 000	–	16 000
	المجموع الفرعي	**–**	**–**	**169 801**	**–**	**169 801**
مكتب خدمات الرقابة الداخلية	الالتزامات المتصلة بالوظائف	–	–	202 707	–	202 707
	الالتزامات غير المتصلة بالوظائف	–	–	5 358	–	5 358
	المجموع الفرعي	**–**	**–**	**208 065**	**–**	**208 065**
الإجمالي	الالتزامات المتصلة بالوظائف	–	3 699 983	10 752 939	–	14 452 922
	الالتزامات غير المتصلة بالوظائف	797 560	6 092 472	28 419 450	4 532 868	39 842 350
	المجموع	**797 560**	**9 792 455**	**39 172 389**	**4 532 868**	**54 295 272**

الجدول 3

الميزانية السنوية الملتزم بها في 1 تشرين الثاني/نوفمبر 2024

(النسبة المئوية)

		الدوائر	*مكتب المدعي العام*	*قلم الآلية*	*الخصوم: معاشات التقاعد للقضاة السابقين للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا والمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة، والتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة للموظفين السابقين في كلتا المحكمتين*	*الآلية*
أروشا	فئة الميزانية المتصلة بالوظائف	–	79,3	86,5	–	84,3
	فئة الميزانية غير المتصلة بالوظائف	71,6	78,9	93,7	85,0	88,5
	المجموع الفرعي	**71,6**	**79,1**	**90,7**	**85,0**	**87,0**
لاهاي	فئة الميزانية المتصلة بالوظائف	–	78,5	82,8	–	81,8
	فئة الميزانية غير المتصلة بالوظائف	80,8	115,3	93,3	–	96,1
	المجموع الفرعي	**80,8**	**104,1**	**91,2**	**–**	**93,0**
نيويورك	فئة الميزانية المتصلة بالوظائف	–	–	75,0	–	75,0
	فئة الميزانية غير المتصلة بالوظائف	–	–	1 066,7	–	1 066,7
	المجموع الفرعي	**–**	**–**	**82,1**	**–**	**82,1**
مكتب خدمات الرقابة الداخلية	فئة الميزانية المتصلة بالوظائف	–	–	190,3	–	190,3
	فئة الميزانية غير المتصلة بالوظائف	–	–	41,2	–	41,2
	المجموع الفرعي	**–**	**–**	**174,1**	**–**	**174,1**
الإجمالي	فئة الميزانية المتصلة بالوظائف	–	79,0	85,7	–	83,9
	فئة الميزانية غير المتصلة بالوظائف	77,4	99,4	93,5	85,0	92,9
	المجموع	**77,4**	**90,6**	**91,2**	**85,0**	**90,3**

الضميمة الثانية

ملاك الموظفين في الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين

الجدول 1

عدد الموظفين، حسب الفرع والجهاز، في 1 تشرين الثاني/نوفمبر 2024

الفئة	*فرع أروشا*	*فرع لاهاي*	*الدوائر*	*مكتب المدعي العام*	*قلم الآلية*	*الآلية ككل*
جميع الموظفين	119	154	26	75	172	273
الموظفون المعينون بعقود مستمرة	71	44	8	28	79	115
الموظفون في وظائف المساعدة المؤقتة العامة	48	110	18	47	93	158
الموظفون الدوليون (الفئة الفنية والفئات العليا والخدمة الميدانية)	73	70	21	47	75	143
الموظفون المحليون (فئة الخدمات العامة)	46	84	5	28	97	130

الجدول 2

التمثيل الجغرافي حسب المجموعة الإقليمية في 1 تشرين الثاني/نوفمبر 2024

	فرع أروشا	*فرع لاهاي*	*الآلية ككل*
عدد الجنسيات	**28**	**45**	**59**
جميع الموظفين			**273**
أفريقيا	93	9	102 (37,4 في المائة)
آسيا والمحيط الهادئ	4	15	19 (7 في المائة)
دول أوروبا الشرقية	1	34	35 (12,8 في المائة)
دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	–	5	5 (1,8 في المائة)
دول أوروبا الغربية ودول أخرى	21	91	112 (41 في المائة)
الموظفون الدوليون (الفئة الفنية والفئات العليا والخدمة الميدانية)			**143**
أفريقيا	47	2	49 (34,3 في المائة)
آسيا والمحيط الهادئ	4	7	11 (7,7 في المائة)
دول أوروبا الشرقية	1	16	17 (11,9 في المائة)
دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	–	2	2 (1,4 في المائة)
دول أوروبا الغربية ودول أخرى	21	43	64 (44,8 في المائة)
الموظفون المحليون (فئة الخدمات العامة)			**130**
أفريقيا	46	7	53 (40,8 في المائة)
آسيا والمحيط الهادئ	–	8	8 (6,2 في المائة)
دول أوروبا الشرقية	–	18	18 (13,8 في المائة)
دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	–	3	3 (2,3 في المائة)
دول أوروبا الغربية ودول أخرى	–	48	48 (36,9 في المائة)

مجموعة الدول الأفريقية: أوغندا، والجزائر، وجمهورية تنزانيا المتحدة، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، ورواندا، وزمبابوي، والسودان، وسيراليون، وغامبيا، والكاميرون، والكونغو، وكينيا، وليسوتو، ومدغشقر، ومصر، وملاوي، ونيجيريا.

مجموعة دول آسيا والمحيط الهادئ: إندونيسيا، وباكستان، وجمهورية كوريا، والصين، والعراق، والفلبين، وفيجي، ولبنان، وماليزيا، ونيبال، والهند، واليابان.

مجموعة دول أوروبا الشرقية: الاتحاد الروسي، وأوكرانيا، وبلغاريا، والبوسنة والهرسك، وبولندا، وسلوفاكيا، وصربيا، وكرواتيا، ومقدونيا الشمالية.

مجموعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي: أوروغواي، وبوليفيا (دولة – المتعددة القوميات)، وجامايكا، وهايتي.

مجموعة دول أوروبا الغربية ودول أخرى: إسبانيا، وأستراليا، وألمانيا، وأيرلندا، وإيطاليا، وبلجيكا، والدانمرك، والسويد، وفرنسا، وفنلندا، وكندا، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والنمسا، ونيوزيلندا، وهولندا (مملكة –)، والولايات المتحدة الأمريكية، واليونان.

الجدول 3

تمثيل الجنسين، حسب الفرع، في 1 تشرين الثاني/نوفمبر 2024

الفئة	*فرع أروشا*	*فرع لاهاي*	*الآلية ككل*
	أروشا	*لاهاي*	*الإجمالي*
الفئة الفنية والفئات العليا			
جميع الوظائف في الفئة الفنية والفئات العليا	47	70	117
ذكور	28 (59,6 في المائة)	26 (37,1 في المائة)	54 (46,2 في المائة)
إناث	19 (40,4 في المائة)	44 (62,9 في المائة)	63 (53,8 في المائة)
الفئة الفنية (الرتبة ف–4 وما فوقها)			
جميع الوظائف في الرتبة ف–4 وما فوقها	17	22	39
ذكور	12 (70,6 في المائة)	10 (45,5 في المائة)	22 (56,4 في المائة)
إناث	5 (29,4 في المائة)	12 (54,5 في المائة)	17 (43,6 في المائة)
الخدمة الميدانية			
جميع الوظائف في الخدمة الميدانية	26	–	26
ذكور	15 (57,7 في المائة)	– (0 في المائة)	15 (57,7 في المائة)
إناث	11 (42,3 في المائة)	– (0 في المائة)	11 (42,3 في المائة)
فئة الخدمات العامة			
جميع الوظائف في فئة الخدمات العامة	46	84	130
ذكور	29 (63 في المائة)	46 (54,8 في المائة)	75 (57,7 في المائة)
إناث	17 (37 في المائة)	38 (45,2 في المائة)	55 (42,3 في المائة)
جميع الموظفين	119	154	273
ذكور	72 (60,5 في المائة)	72 (46,8 في المائة)	144 (52,7 في المائة)
إناث	47 (39,5 في المائة)	82 (53,2 في المائة)	129 (47,3 في المائة)

الجدول 4

عدد الموظفين حسب الجهاز

	فرع أروشا	*فرع لاهاي*	*الآلية ككل*
الدوائر	**7**	**19**	**26**
مكتب الرئيسة	3	11	14
قسم الدعم القانوني للدوائر	4	8	12
مكتب المدعي العام	**36**	**39**	**75**
قلم الآلية	**76**	**96**	**172**
ديوان رئيس القلم	11	10	21
قسم المحفوظات والسجلات التابع للآلية	9	9	18
وحدة مؤازرة الشهود وحمايتهم	4	3	7
وحدة السجلات القضائية	1	4	5
دوائر الدعم اللغوي	4	8	12
شعبة الشؤون الإدارية	26	44	70
قسم الأمن والسلامة	21	14	35
وحدة الأمم المتحدة للاحتجاز	–	4	4

المرفق الثاني للرسالة المؤرخة 18 تشرين الثاني/نوفمبر 2024 الموجهة إلى رئيسة مجلس الأمن من رئيسة الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين

التقرير المرحلي المقدم إلى مجلس الأمن بموجب الفقرة 16 من قرار مجلس الأمن 1966 (2010) من سيرج براميرتس، المدعي العام للآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين

المحتويات

الصفحة

أولا – لمحة عامة 42

ثانيا – المساعدة المقدمة في الملاحقات القضائية الوطنية للمتهمين بارتكاب جرائم حرب 43

ألف – توفير الأدلة والخبرة للمدعين العامين الوطنيين 43

باء – إقامة العدل على الصعيد الوطني حيال الجرائم المرتكبة في رواندا 45

جيم – إقامة العدل على الصعيد الوطني حيال الجرائم المرتكبة في يوغوسلافيا السابقة 48

دال – الإنكار والتمجيد 56

هاء – الأشخاص المفقودون 58

واو – بناء القدرات 59

ثالثا – المهام المتبقية الأخرى 59

رابعا – الإدارة 60

خامسا – خاتمة 61

أولا - لمحة عامة

1 - يقدم المدعي العام هذا التقرير المرحلي الخامس والعشرين عملا بقرار مجلس الأمن 1966 (2010)، ويشمل التقرير التطورات التي حدثت في الفترة الممتدة من 16 أيار/مايو إلى 15 تشرين الثاني/نوفمبر 2024.

2 - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، واصل مكتب المدعي العام للآلية النهوض بتنفيذ أولويتيه الاستراتيجيتين، وهما: تقديم المساعدة إلى الهيئات القضائية الوطنية في ملاحقتها الجنائية للمتهمين بارتكاب جنايات دولية في رواندا وفي يوغوسلافيا السابقة؛ واتخاذ إجراءات فعالة للتقاضي بشأن المسائل المتبقية الموكلة إليه.

3 - ففيما يتعلق بالملاحقات الجنائية الوطنية في جرائم الحرب المرتكبة في رواندا، قدم مكتب المدعي العام للآلية خلال الفترة المشمولة بالتقرير المساعدة في سياق 21 قضية وطنية. ويذكرنا إحياء الذكرى السنوية الثلاثين للإبادة الجماعية التي وقعت في عام 1994 ضد التوتسي في رواندا بأنه لا يزال هناك أكثر من 1 000 متهم لم يحاكموا بعد على جرائمهم المزعومة. ولا يزال التعاون يتعزز ويتزايد بين المكتب والمدعي العام لرواندا والمدعين العامين الوطنيين الآخرين على سد هذه الفجوة في المساءلة. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، قدم المكتب دعما مباشرا للتحقيقات الوطنية التي أجرتها سلطات الدول الأعضاء، بما في ذلك تسليم ملفي تحقيق. وما زالت هناك حاجة ماسة لمزيد من إجراءات إقامة العدل حيال الجرائم المرتكبة أثناء الإبادة الجماعية التي تعرض لها التوتسي في رواندا في عام 1994. وتنفيذا للمادة 28 (3) من النظام الأساسي واستراتيجية الإنجاز للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا، سيواصل المكتب تقديم الدعم اللازم لعملية المساءلة.

4 - وفيما يتعلق بالملاحقات الجنائية الوطنية عن جرائم الحرب المرتكبة في يوغوسلافيا السابقة، قدم مكتب المدعي العام للآلية خلال الفترة المشمولة بالتقرير المساعدة في سياق 82 قضية وطنية، دعما لمواصلة تنفيذ استراتيجية الإنجاز للمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة. وبانتهاء آخر قضية معروضة على المحكمة في عام 2023، أصبح المضي في إجراءات المساءلة عن الجرائم المرتكبة يعتمد الآن اعتمادا كليا على السلطات القضائية الوطنية في بلدان يوغوسلافيا السابقة. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، واصل المكتب الاستجابة لمجموعة واسعة من طلبات المساعدة المقدمة من المدعين العامين الوطنيين. وبالإضافة إلى البحث عن مجموعة الأدلة التي بحوزته، يستجيب المكتب لطلبات الحصول على مساعدة مباشرة في القضايا، وهو أمر يستلزم تقديم دعم قانوني ودعم في مجالي التحقيق والادعاء للقضايا الجارية. ويقوم المكتب أيضا، عند الطلب، باستعراض الأدلة التي بحوزته وإعداد ملفات تحقيق تتعلق بالثغرات الملحوظة في المساءلة لكي يستخدمها المدعون العامون الوطنيون. وأخيراً، واصل المكتب جهوده الرامية إلى تحسين التعاون القضائي الإقليمي في قضايا جرائم الحرب، مع التركيز بشكل خاص على نقل القضايا المتعلقة بالمشتبه فيهم والمتهمين غير المتاحين من مكتب المدعي العام للبوسنة والهرسك إلى شركاء في منطقة غرب البلقان. وجميع هذه الجهود، المبذولة عملا بالمادة 28 (3) من النظام الأساسي، تحظى بتقدير كبير من المدعين العامين الوطنيين في المنطقة وتفضي إلى نتائج مهمة في إجراءات العدالة.

5 - ويواصل مكتب المدعي العام للآلية، لدى اضطلاعه بإدارة أعماله، الاسترشاد بآراء مجلس الأمن وطلباته على النحو المبين في مواضع شتى منها الفقرات 18 إلى 20 من القرار 2256 (2015)،

والفقرتان 7 و 8 من القرار 2422 (2018). وواصل المكتب إدارة أعماله بشكل مناسب وبكفاءة خلال الفترة المشمولة بالتقرير.

ثانيا - المساعدة المقدمة في الملاحقات القضائية الوطنية للمتهمين بارتكاب جرائم حرب

6 - لا تزال الملاحقات القضائية الوطنية تكتسي أهمية بالغة لتحقيق قدر أكبر من العدالة لضحايا جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية وجرائم الإبادة الجماعية التي ارتُكبت في يوغوسلافيا السابقة ورواندا. وتكتسي الملاحقة القضائية الفعالة للمتهمين بارتكاب تلك الجرائم أهمية جوهرية في بناء سيادة القانون والحفاظ عليها، وإظهار حقيقة ما حدث، وتشجيع المصالحة في البلدان المعنية. وتقوم دول ثالثة أيضا بملاحقات قضائية لأشخاص موجودين في أراضيها يُشتبه في ضلوعهم في الجرائم المرتكبة في رواندا ويوغوسلافيا السابقة، لا سيما وفقاً للسياسات التي تنص على عدم وجود ملاذات آمنة.

7 - ومكتب المدعي العام مكلف بتقديم المساعدة والدعم للمحاكمات الوطنية لمرتكبي تلك الجرائم، وفق استراتيجية الإنجاز الخاصة بالمحكمة الجنائية الدولية لرواندا والمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة وبموجب قرار مجلس الأمن 1966 (2010) والنظام الأساسي للآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين. فقد ظل المكتب خلال الفترة المشمولة بالتقرير يتلقى عددا كبيرا من طلبات المساعدة من السلطات القضائية الوطنية والمنظمات الدولية. وتتعلق هذه الطلبات بثلاثة مجالات ذات صلة يُحتاج فيها إلى دعم من المكتب، وهي: أولا، طلبات الاطلاع على الأدلة والمعلومات؛ وثانيا، طلبات الحصول على مساعدة مباشرة في الجوانب الموضوعية في المسائل القانونية وفي مجالي التحقيق والادعاء، بسبل منها إعداد ملفات التحقيق وإحالتها؛ وثالثا، طلبات الحصول على المساعدة في تسوية المسائل الاستراتيجية و/أو الشاملة التي تؤثر على عملية المساءلة، بما في ذلك التحديات التي يمثلها الهاربون والتعاون الدولي.

8 - وواصل مكتب المدعي العام أيضا رصد وتقييم تنفيذ استراتيجيتي الإنجاز للمحكمتين وعمليات العدالة الوطنية، بما في ذلك القضايا التي أحالتها المحكمة الجنائية الدولية لرواندا بموجب القاعدة 11 مكررا، وما يسمى بقضايا الفئة الثانية التي أحالتها المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة، والقضايا ذات الصلة التي يباشرها المدعون العامون الوطنيون. ويقدم المكتب المشورة الاستراتيجية والتعقيبات والدعم إلى دوائر الادعاء وقطاعات العدالة على الصعيد الوطني لمساعدتها على الوفاء بمسؤولياتها الهائلة وبالتوقعات المشروعة للضحايا. وواصل المكتب أيضا مساعدة مجموعة من أصحاب المصلحة والتواصل معهم فيما يتعلق بمسائل تتصل مباشرة بعملية المساءلة من قبيل الإنكار والتمجيد والأشخاص المفقودين وبناء القدرات.

ألف - توفير الأدلة والخبرة للمدعين العامين الوطنيين

9 - عملا بالمادة 28 (3) من النظام الأساسي، تشمل الولاية المنوطة بمكتب المدعي العام الاستجابة لطلبات السلطات الوطنية للحصول على المساعدة في إقامة العدل حيال الجرائم الدولية المرتكبة في رواندا ويوغوسلافيا السابقة. وقد قدم المكتب خلال الفترة المشمولة بالتقرير، في إطار الاضطلاع بهذه الولاية، المساعدة فيما يتصل بما مجموعه 103 من ملفات القضايا.

10 - وترغب السلطات الوطنية في تلقي هذه المساعدة وتحتاج إليها وتطلبها لأن مكتب المدعي العام يمتلك قدرا كبيرا من الأدلة وخبرات قَيِّمة يمكن أن تستفيد منها جهود العدالة الوطنية استفادة جمّة. وتضم مجموعة الأدلة المتعلقة بيوغوسلافيا أكثر من تسعة ملايين صفحة من الوثائق وعشرات آلاف الساعات من السجلات الصوتية ومقاطع الفيديو وآلاف مواد الإثبات، التي لم يُقدَّم معظمها كأدلة في أي من إجراءات المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة من قبل ومن ثم لا يمكن الحصول عليها إلا من المكتب. أما مجموعة الأدلة المتعلقة برواندا، فتضم أكثر من مليون صفحة من الوثائق. وهذه المجموعات الكبيرة من الأدلة متاحة جزئيا عن بُعد. وبالإضافة إلى ذلك، يتمتع موظفو المكتب بدراية متعمقة فريدة في التعامل مع هذه الجرائم والقضايا، وهو ما قد يساعد المدعين العامين الوطنيين في إعداد لوائح الاتهام وإثبات مضامينها.

11 - ويظهر جليا من حجم وتعقيد ما يرد من طلبات للمساعدة، وكذلك من كون طلبات المساعدة تقدمها مجموعة واسعة من السلطات، أن القضايا التي لم يُنظر فيها بعد كثيرة العدد، وأن استمرار المساعدة من مكتب المدعي العام أمر حيوي لتحقيق قدر أكبر من المساءلة.

12 - وقد أجرى مكتب المدعي العام خلال الفترة المشمولة بالتقرير مشاورات مكثفة مع المدعين العامين الوطنيين في رواندا ويوغوسلافيا السابقة لمناقشة احتياجاتهم وتقديم المساعدة من المكتب في القضايا الجنائية الوطنية. وفي أيلول/سبتمبر، زار المدعي العام البوسنة والهرسك وكرواتيا والجبل الأسود وصربيا لإجراء مناقشات مكثفة مع الشركاء الوطنيين بشأن التحقيقات والملاحقات القضائية. وشارك أيضا في الاجتماع السنوي للمدعين العامين في جرائم الحرب من غرب البلقان الذي عُقد في بودغوريتشا. وفي تشرين الثاني/نوفمبر، قام المدعي العام بزيارة إلى رواندا لإجراء مشاورات مع المدعي العام وغيره من كبار المسؤولين. وطوال الفترة المشمولة بالتقرير، ظل المكتب على اتصال منتظم مع نظرائه الوطنيين بشأن التحقيقات والملاحقات القضائية التي يجرونها.

13 - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، تلقى مكتب المدعي العام للآلية، بحكم تعاونه مع الهيئة الوطنية للادعاء العام في رواندا وغيرها من دوائر الادعاء الوطنية، 50 طلبا من طلبات المساعدة المتعلقة بالجرائم المرتكبة في رواندا من ثماني دول أعضاء.

14 - وفيما يتعلق بطلبات الاطلاع على الأدلة، تلقى مكتب المدعي العام 29 طلبا من ثماني دول أعضاء للاطلاع على أدلة ومعلومات. وإجمالا، سلم المكتب أكثر من 188 1 وثيقة تتألف من حوالي 000 40 صفحة من الأدلة. وبالإضافة إلى ذلك، تأكد المكتب من مكان وجود 49 شاهداً من الشهود الذين كانوا قد مثلوا أمام المحكمة الجنائية الدولية لرواندا والآلية وحصل على تعاون منهم لدعم السلطات الوطنية. وأودع المكتب أيضا ست مذكرات تتعلق بتدابير حماية الشهود و/أو بالاطلاع على الأدلة دعما للسلطات الوطنية.

15 - وفيما يتعلق بطلبات الحصول على مساعدة مباشرة في القضايا المتعلقة برواندا، قدم مكتب المدعي العام خلال الفترة المشمولة بالتقرير المساعدة القانونية والإثباتية والاستراتيجية فيما يتعلق بما عدده 21 طلبا من هذا القبيل من ثماني دول أعضاء. واستلزم ذلك تقديم خيوط تحقيق إلى الهيئة الوطنية للادعاء العام بشأن 11 فردا يشتبه في ارتكابهم جرائم إبادة جماعية وجنايات دولية أخرى، وتقديم معلومات استخباراتية وأدلة تتعلق بمكان وجود سبعة هاربين تبحث عنهم هيئة الادعاء حاليا. وبالإضافة إلى ذلك، أحال المكتب

ملف تحقيق واحدا وستت مذكرات وتقارير تحليلية، بالإضافة إلى 643 وثيقة تضم 063 18 صفحة من المواد. واستلزم هذا العمل أيضا عقد 22 اجتماعا تنفيذيا مع النظراء الوطنيين.

16 - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، تلقى مكتب المدعي العام للآلية 427 طلبا من طلبات المساعدة المتعلقة بالجرائم المرتكبة في يوغوسلافيا السابقة من أربع دول أعضاء وثلاث منظمات دولية. وقُدم ما مجموعه 141 طلباً للمساعدة من السلطات في البوسنة والهرسك، و 13 طلبا من الولايات المتحدة، و 4 من صربيا، و 2 من الجبل الأسود.

17 - وفيما يتعلق بطلبات الاطلاع على الأدلة، تلقى مكتب المدعي العام 423 طلبا من هذا القبيل من أربع دول أعضاء وثلاث منظمات دولية. وفي المجمل، سَلَّم المكتب قرابة 900 1 وثيقة تتألّف مما يزيد على 000 50 صفحة أدلة و 28 تسجيلاً سمعياً - بصرياً. وبالإضافة إلى ذلك، أودع المكتب مذكرة تتعلق بتدابير حماية الشهود و/أو بالاطلاع على الأدلة دعما للسلطات الوطنية.

18 - وفيما يتعلق بطلبات الحصول على مساعدة مباشرة في القضايا المتعلقة بيوغوسلافيا السابقة، قدم مكتب المدعي العام خلال الفترة المشمولة بالتقرير المساعدة القانونية والإثباتية والاستراتيجية فيما يتعلق بثمانية طلبات من هذا القبيل من ثلاث دول أعضاء. واستلزم هذا العمل إعداد خمس مذكرات وتقارير تحليلية، وتنظيم اجتماعين تنفيذيين، فضلا عن نقل 782 وثيقة تتألف من 411 13 صفحة من المواد، و 14 ملفا سمعيا بصريا. وبناء على طلب الدول الأعضاء، استخدم المكتب مساعيه الحميدة وعقد اجتماعا واحدا مع الشهود لتأمين تعاونهم في الإجراءات القضائية الوطنية. وأحال المكتب أيضا ملفا من ملفات التحقيق إلى مكتب المدعي العام للبوسنة والهرسك بشأن تورط أحد المشتبه فيهم من المستوى المتوسط في ارتكاب جرائم خلال النزاع في البوسنة والهرسك، وقد تضمن هذا الملف أكثر من 000 11 صفحة من الأدلة.

19 - ولم يُقابل النمو الكبير في طلبات المساعدة التي تلقاها مكتب المدعي العام في السنوات الأخيرة بزيادات متزامنة في الموارد ذات الصلة. ونتيجة لذلك، تراكمت طلبات المساعدة التي مضى على تقديمها أكثر من ستة أشهر. وقد انخفضت هذه المتأخرات المتراكمة من الطلبات من 280 طلبا في عام 2021 إلى 20 طلبا في 15 تشرين الثاني/نوفمبر 2024. ولتجنب خلق مخاطر شديدة تهدّد نجاح إجراءات التحقيق والملاحقة القضائية الوطنية، وكذلك البحث عن المفقودين، من الأهمية بمكان أن يتلقّى المكتب الدعم لطلباته المعقولة من الموارد للوفاء بولايته بموجب المادة 28 (3) من النظام الأساسي.

باء - إقامة العدل على الصعيد الوطني حيال الجرائم المرتكبة في رواندا

1 - استراتيجية الإنجاز لمحكمة رواندا

20 - ليس إنجاز المحاكمات أمام المحكمة الجنائية الدولية لرواندا والآلية نهاية لعملية إقامة العدل بالنسبة لضحايا الإبادة الجماعية ضد التوتسي في رواندا عام 1994. فمن الواجب مساءلة جميع الأشخاص الذين شاركوا في الإبادة الجماعية.

21 - وتتحمل السلطات الوطنية حاليا المسؤولية الرئيسية عن مواصلة تنفيذ استراتيجية الإنجاز لمحكمة رواندا. وتواصل المحاكم في بلدان حول العالم النظر في قضايا متعلقة بجنايات دولية ارتُكبت أثناء الإبادة الجماعية في رواندا. وتماشيا مع مبدأ التكامل والمسؤولية الوطنية عن المساءلة في مرحلة ما بعد النزاع،

تمثل الملاحقات القضائية التي تجريها السلطات القضائية في رواندا وفقا للأصول القانونية الدولية ومعايير المحاكمة العادلة، من حيث المبدأ، أفضل آليات المساءلة.

22 - وقد يعطي النجاح السابق لمحكمة رواندا والجهود المحلية الرواندية انطباعا مضللا بأن العدالة عن الجرائم المرتكبة خلال الإبادة الجماعية ضد التوتسي في عام 1994 قد تحققت إلى حد كبير. وفي الواقع، لا يزال هناك العديد من القضايا التي لا تزال بحاجة إلى معالجة، ولا يزال العديد من الضحايا الروانديين ينتظرون العدالة. ويدعم مكتب المدعي العام بقوة الجهود المتواصلة التي يبذلها المدعي العام لرواندا لضمان محاسبة جميع المسؤولين عن الإبادة الجماعية. ويعمل المكتب مع سلطات إنفاذ القانون والنيابة العامة في بلدان ثالثة في جميع أنحاء العالم للكشف عن المشتبه في ارتكابهم جرائم الإبادة الجماعية وتسليمهم أو مقاضاتهم. ويفيد هؤلاء المدعون العامون أن المساعدة التي يقدمها المكتب تحظى بالتقدير ولها أثر كبير. وهم يطالبون بتعزيز التعاون بشكل أكبر، اعترافًا منهم بالفرق الذي يحدثه الدعم المقدم من المكتب في ضمان المساءلة.

23 - ومن الواضح أنه في رواندا وأماكن أخرى، هناك تجدد للإحساس بالإلحاح وللتفاني في سبيل تحقيق المزيد من العدالة لمزيد من الضحايا والناجين من الإبادة الجماعية. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، تعاون المدعي العام للآلية ومكتبه بشكل مكثف مع المدعين العامين الوطنيين في رواندا ومجموعة من البلدان الأخرى بشأن التقدم المحرز في مقاضاة المشتبه في ارتكابهم جرائم خلال الإبادة الجماعية. ومن خلال الاجتماعات رفيعة المستوى والفعاليات والظهور الإعلامي والمشاركة مع السلك الدبلوماسي، سعى المدعي العام إلى تسليط الضوء على الحاجة المستمرة لتحقيق العدالة وإيلائها الاهتمام.

2 - الهاربون من العدالة

24 - يقوم المدعي العام لرواندا حاليا بالبحث عن أكثر من ألف هارب. ففي سياق أنشطته الرامية إلى تعقب الهاربين المتبقين الخاضعين لولايته القضائية وتقديم المساعدة إلى السلطات الوطنية، يعكف مكتب المدعي العام للآلية على تحديد هوية أشخاص إضافيين قد يشتبه بشكل معقول في مسؤوليتهم عن المشاركة في الإبادة الجماعية التي ارتكبت ضد التوتسي في رواندا في عام 1994. وبالمثل، تواصل أيضا سلطات إنفاذ القوانين وسلطات الادّعاء، وكذلك كيانات المجتمع المدني وغيرها، تحديد هوية هؤلاء الأشخاص، خصوصا في أوروبا.

25 - وينبغي أن يكون فرار الكثيرين من المشتبه في ارتكابهم جرائم الإبادة الجماعية إلى بلدان ثالثة حيث يعيشون فيما يبدو دون خشية من العقاب مدعاة للقلق البالغ. ذلك أن ضحايا الإبادة الجماعية والناجين ليس بوسعهم فهم كيف أن من ظلموهم يعيشون الآن في بيوت جديدة في بلدان جديدة. ومن الجلي أنه كان هناك ولا يزال سوء استعمال واسع ومستمر لعملية اللجوء من جانب مواطنين روانديين قدموا معلومات كاذبة أو مضللة بشأن أنشطتهم خلال الإبادة الجماعية ضد التوتسي في رواندا عام 1994 و/أو مع القوات الديمقراطية لتحرير رواندا.

26 - وبناء على طلب المدعي العام لرواندا، يقدم مكتب المدعي العام للآلية مساعدة أساسية لإيجاد حلول لهذا التحدي المستمر، بسبل منها دعم الجهود الوطنية الرامية إلى تحديد مكان المواطنين الروانديين المشتبه في ارتكابهم جرائم إبادة جماعية، لا سيما من يعيش منهم خارج رواندا، وإجراء التحقيقات بشأنهم وملاحقتهم جنائيا.

3 - القضايا المحالة إلى رواندا

27 - بعد إلقاء القبض على فولجانس كاييشيما في 24 أيار/مايو 2023، سيقدم للمحاكمة في رواندا، وذلك بعد أن أحالت المحكمة الجنائية الدولية لرواندا قضيته إلى رواندا في 22 شباط/فبراير 2012. وينص أمر التوقيف على أن السيد كاييشيما سيُنقل أولاً إلى عهدة الآلية في أروشا، ومن هناك سينقل إلى رواندا.

28 - ويأسف مكتب المدعي العام للآلية لأن السيد كاييشيما لا يزال محتجزا في جنوب أفريقيا ولا يوجد بعد جدول زمني لنقله إلى الآلية بما يتفق مع مذكرة التوقيف. والإجراءات القضائية ذات الصلة جارية في جنوب أفريقيا، لكنها تأجلت مرارا وتكرارا. وعُقدت جلسات استماع أمام المحكمة العليا في كيب تاون في أواخر عام 2023، ثم تأجلت إلى آذار/مارس 2024، ثم إلى آب/أغسطس 2024. وتأجلت القضية الآن مرة أخرى إلى أجل غير مسمى. ويشجع المكتب بقوة جنوب أفريقيا على الوفاء فورا بالتزاماتها القانونية الدولية بموجب النظام الأساسي ونقل السيد كاييشيما إلى عهدة الآلية حتى يمكن نقله بعد ذلك إلى رواندا لمحاكمته. فقد انتظر الضحايا بالفعل 30 عاما من أجل إقامة العدل، ويتعين على سلطات جنوب أفريقيا كفالة ألا يضطروا إلى الانتظار أكثر من ذلك.

4 - التقدم المحرز في التحقيقات والملاحقات القضائية الوطنية

29 - خلال الفترة المشمولة بالتقرير، حدثت تطورات ملحوظة في التحقيقات والملاحقات القضائية الوطنية بشأن الجرائم المرتكبة خلال الإبادة الجماعية التي وقعت في عام 1994 ضد التوتسي في رواندا.

30 - وتجري حالياً في رواندا 18 محاكمة لجرائم الإبادة الجماعية في الدائرة الخاصة للمحكمة العليا. وهناك ثلاث قضايا إبادة جماعية قيد الاستئناف حاليًا في محكمة الاستئناف. وصدرت خلال الفترة المشمولة بالتقرير سبعة أحكام ابتدائية وحكم استئناف واحد.

31 - وفي 5 أيلول/سبتمبر 2024، أدانت الدائرة الخاصة بالمحكمة العليا الرواندية فينانت روتونغا بالتواطؤ في الإبادة الجماعية وحكمت عليه بالسجن لمدة 20 عامًا. وأدين السيد روتونغا، الذي شغل منصب المدير الإقليمي لمعهد العلوم الزراعية في رواندا، بتهمة المساعدة في هجمات ضد اللاجئين التوتسي الذين لجؤوا إلى مجمع المعهد في روبونا. وفي عام 2021، تم تسليم السيد روتونغا إلى رواندا من مملكة هولندا، حيث كان قد اعتقل في عام 2019 بناءً على مذكرة توقيف رواندية.

32 - وفي 30 تشرين الأول/أكتوبر 2024، أدانت محكمة ابتدائية فرنسية يوجين روماوسيو بتهمة التواطؤ في ارتكاب الإبادة الجماعية وجرائم ضد الإنسانية والتآمر لارتكاب الإبادة الجماعية وجرائم ضد الإنسانية وحكمت عليه بالسجن لمدة 27 عامًا. وأُدين السيد روماوسيو، وهو طبيب، بارتكاب جرائم في بوتاري.

33 - وفي 10 حزيران/يونيه 2024، أدانت محكمة بلجيكية إيمانويل نكوندويميي بتهمة الإبادة الجماعية وجرائم الحرب وحكمت عليه بالسجن لمدة 25 عامًا. وقد أدين السيد نكوندويميي، وهو رجل أعمال، بجرائم ارتكبت في كيغالي وكان شريكًا لزعيمي ميليشيات إنتراهاموي، روبرت كاجوغا وجورج روتاغاندا.

34 - وفي 28 أيار/مايو 2024، بدأت إجراءات المحاكمة في محكمة في مملكة هولندا في القضية المرفوعة ضد يوجين نتامبارا. ويتهم السيد نتامبارا، الذي يقيم في مملكة هولندا منذ عام 1998، بارتكاب جرائم في غاتوبوتوبو.

جيم - إقامة العدل على الصعيد الوطني حيال الجرائم المرتكبة في يوغوسلافيا السابقة

1 - استراتيجية الإنجاز لمحكمة يوغوسلافيا

35 - كما أكد المدعي العام للمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة في تقريره الختامي عن استراتيجية الإنجاز للمحكمة (S/2017/1001، المرفق الثاني)، كان يُتوقع دائما ألا يمثل انتهاء المحاكمات في إطار محكمة يوغوسلافيا والآلية نهاية عملية إقامة العدل بشأن جرائم الحرب المرتكبة في يوغوسلافيا السابقة، بل أن يكون بداية الفصل التالي فيها. والمضي في إجراءات المساءلة عن الجرائم هو اليوم بين أيدي السلطات الوطنية في بلدان يوغوسلافيا السابقة. وقد أرسى عمل المحكمة أساسا متينا للسلطات القضائية الوطنية لكي تواصل تنفيذ استراتيجية الإنجاز وتأمين العدالة لعدد أكبر من الضحايا.

36 - وقد أحرزت الهيئات القضائية الوطنية تقدما في محاسبة مرتكبي جرائم الحرب، وإن كان ذلك بشكل غير متكافئ فيما بين مختلف البلدان. وبالنسبة للمرحلة المقبلة، لا تزال السلطات القضائية الوطنية تواجه كمّا كبيرا جدا من قضايا جرائم الحرب المتراكمة التي ينبغي معالجتها، حيث لا يزال يوجد عدة آلاف من القضايا المتبقية في جميع أنحاء المنطقة. والأهم على الإطلاق هو أنه لا يزال يتعين القيام بالكثير من العمل لكي يقدَّم إلى العدالة المشتبهُ فيهم من الرتب العليا والمتوسطة الذين عملوا مع كبار مجرمي الحرب الذين لوحقوا قضائيا وأُدينوا من قِبل المحكمة أو كانوا تحت قيادتهم.

37 - وفي أيلول/سبتمبر 2024، اضطلع المدعي العام للآلية بسلسلة منسقة من البعثات إلى البوسنة والهرسك وكرواتيا والجبل الأسود وصربيا. وسعى المدعي العام من خلال اجتماعاته مع كبار المسؤولين من البلدان الأربعة، وفعاليات مثل المؤتمر السنوي للمدعين العامين الإقليميين المعنيين بجرائم الحرب، والظهور الإعلامي والتواصل مع السلك الدبلوماسي، إلى تسليط الضوء على جرائم الحرب وتوجيه الانتباه إليها. وسعى إلى إضفاء طابع الاستعجال وتشجيع دينامية جديدة، مع الاعتراف بأنه قد مر ما يقرب من ثلاثة عقود منذ نهاية النزاعات المسلحة في البوسنة والهرسك وكرواتيا. وعمل المدعي العام أيضا على التوصل إلى اتفاق ودعم التوصل إلى حلول للتحديات في مجال التعاون الإقليمي.

38 - وكان الرد من المحاورين رفيعي المستوى، وبدون استثناء، أن الالتزامات الوطنية بالمساءلة لا تزال ثابتة. وتدرك بلدان المنطقة مسؤولياتها ولديها فهم واضح بأن العدالة أمر بالغ الأهمية للضحايا ومن أجل المصالحة وسيادة القانون. وقد تم التوصل إلى اتفاقات بشأن خطوات ملموسة للمضي قدماً مع تقديم الدعم السياسي والفني، بما في ذلك ما يتعلق بإحالة القضايا التي تشمل المشتبه فيهم والمتهمين غير المتاحين من البوسنة والهرسك إلى بلدان أخرى في المنطقة. وذكر المدعون العامون والمسؤولون الحكوميون أن المساعدة التي قدمها مكتب المدعي العام تحظى بالتقدير ولها أثر كبير. وطلبوا بتعزيز هذا التعاون بشكل أكبر، اعترافًا منهم بالفرق الذي يحدثه الدعم المقدم من المكتب في ضمان المساءلة.

2 - التعاون القضائي الإقليمي

39 - لا غنى عن التعاون القضائي فيما بين بلدان يوغوسلافيا السابقة لكفالة محاسبة المسؤولين عن جرائم الحرب. فالكثير من المشتبه فيهم غير موجودين على الأراضي التي يُزعم أنهم ارتكبوا الجرائم فيها، ولا يمكن تسليمهم منها. وبالتالي، فإن التعاون لنقل التحقيقات ولوائح الاتهام ضروري لتحقيق العدالة. وعلى نحو ما ورد في التقرير المرحلي الثالث عشر للآلية (S/2018/1033، المرفقان الأول والثاني)، فقد انخفض

التعاون القضائي الإقليمي في المسائل المتعلقة بجرائم الحرب بين بلدان يوغوسلافيا السابقة إلى أدنى مستوى خلال السنوات الأخيرة.

40 - وبالتعاون مع المدعين العامين الإقليميين والسلطات الإقليمية، يعمل مكتب المدعي العام بشكل مكثف منذ بضع سنين لعكس هذا الاتجاه. وكما لوحظ في التقرير المرحلي الحادي والعشرين (S/2022/866، المرفقان الأول والثاني)، لا تزال هذه الجهود تحقق تحسينات ملحوظة في التعاون الإقليمي في قضايا جرائم الحرب بين البوسنة والهرسك والجبل الأسود وصربيا. ومع ذلك، لا يزال التعاون يمثل تحديًا في جوانب أخرى. والتعاون بين كرواتيا وصربيا متوقف حسما أفاد المدّعون العامون في كلا البلدين.

41 - وقد سبق لمكتب المدعي العام أن أبلغ عن التحدي الخاص الذي تواجهه ملفات القضايا في البوسنة والهرسك التي تتعلق بالمشتبه بهم والمتهمين الذين يقيمون حالياً في بلدان أخرى في المنطقة، ولا سيما كرواتيا وصربيا. ونظراً لأنه لا يمكن تقديم هؤلاء الأشخاص للمحاكمة إلا في البلد الذي يقيمون فيه حالياً، بسبب تعذر تسليم المجرمين، فإنه يتعين نقل ملفات هذه القضايا من البوسنة والهرسك إلى بلد الإقامة الحالي. ويوجد في البوسنة والهرسك ما يقرب من 100 متهم صدرت بحقهم لوائح اتهام، بالإضافة إلى ما يقرب من 400 مشتبه فيهم آخرين لا يزالون في انتظار التحقيق، والغالبية العظمى من هذه القضايا تعود لمكتب المدعي العام في البوسنة والهرسك.

42 - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، جرى نقاش بين مكتب المدعي العام ومكتب المدعي العام في البوسنة والهرسك واتفقا على سبل المضي قدماً. أما فيما يتعلق بالأشخاص الذين تأكدت لوائح الاتهام الصادرة بحقهم، فقد تم الاتفاق على السعي نحو قرارات قضائية لإحالة لوائح الاتهام إلى البلد المعني الذي يمكنه تقديم القضية للمحاكمة. وفيما يتعلق بالأشخاص الذين لم تكتمل التحقيقات بشأنهم، تم الاتفاق على أن يسعى مكتب المدعي العام في البوسنة والهرسك إلى إحالة ملف التحقيق إلى دائرة الادعاء المعنية في البلد الذي يقيم فيه المشتبه فيه. وإحالة التحقيقات سيكون أكثر كفاءة وفعالية، حيث سيمكن عندها استكمال التحقيق من قبل المدعين العامين الذين سيقدمون القضايا إلى المحاكمة، وسيمكنهم من جمع الأدلة وفقًا لقوانينهم الوطنية وتكوين فهم مفصل للقضية والأدلة.

43 - وبناءً على طلب مكتب المدعي العام في البوسنة والهرسك، عمل مكتب المدعي العام عندها بشكل مكثف مع الشركاء لترجمة هذه المقترحات إلى ممارسة عملية. وأطلع المدعي العام محاوريه، في إطار الزيارات التي قام بها إلى البوسنة والهرسك وكرواتيا وصربيا في أيلول/سبتمبر، على المسألة وحصل على دعمهم. وفي كرواتيا، اتفق وزير العدل والإدارة العامة والتحول الرقمي، دامير هابيجان، والمدعي العام للدولة في كرواتيا، إيفان تورودیتش، على ضرورة إعطاء الأولوية لنقل هذه التحقيقات من البوسنة والهرسك إلى كرواتيا لمواصلة معالجتها، وعلى ضرورة تخصيص الموارد اللازمة للملاحقة القضائية وتولي السلطات الكرواتية معالجة هذه القضايا على النحو المناسب. وفي صربيا، التقى المدعي العام برئيس صربيا، ألكسندر فوتشيتش، الذي أكد من جديد التزام صربيا بقبول ومعالجة مثل هذه القضايا من أجل تحقيق العدالة وتعزيز التعاون الإقليمي. وبالمثل، تعهّدت وزيرة العدل، مايا بوبوفيتش، بأن تيسر السلطات الصربية نقل لوائح الاتهام والتحقيقات من البوسنة والهرسك وتكفل معالجتها على النحو المناسب.

44 - وبفضل هذا الدعم، سافر المدعي العام إلى البوسنة والهرسك لإجراء المزيد من المناقشات. واجتمع مع المجلس الأعلى للقضاء والادعاء العام وممثلي جمعيات الضحايا من الطوائف العرقية الثلاث لإطلاعهم

على آخر المستجدات بشأن المبادرة. ورحب جميع أعضاء المجلس بجهود المدعي العام والالتزامات التي تعهدت بها السلطات الكرواتية والصربية. وتم الاتفاق على ضرورة نقل القضايا التي تتعلق بالمشتبه فيهم والمتهمين غير المتاحين بأسرع ما يمكن، وأن تتوافق عملية النقل هذه مع الاستراتيجية الوطنية المتعلقة بجرائم الحرب في البوسنة والهرسك. وأقر ممثلو الضحايا المشاركون بضرورة نقل هذه القضايا وأعربوا عن دعمهم للمبادرة. وبالإضافة إلى ذلك، اجتمع المدعي العام مع وزير العدل، دافور بونوزا، وشجع وزارة العدل على تقديم دعمها السياسي والفني لهذه العملية، بسبل منها تخصيص موارد وزارية كافية.

45 - ويعمل مكتب المدعي العام في البوسنة والهرسك الآن على تحديد ونقل مجموعة أولى من ملفات التحقيق إلى كرواتيا وصربيا، بما يتماشى مع الاتفاقات التي تم التوصل إليها. وسيتابع مكتب المدعي العام للآلية هذه المسألة عن كثب وسيقدم المزيد من المعلومات عن آخر المستجدات بشأن التقدم المحرز.

46 - وفي القضايا التي أحيلت بالفعل من خلال التعاون القضائي الإقليمي، هناك اتجاه ملحوظ يتمثل في عدم مثول الضحايا والشهود للإدلاء بشهاداتهم في المحاكم في البلدان المجاورة. وفي حين أن هذا الاتجاه يعزى لأسباب مفهومة إلى ضعف العديد من الشهود بسبب الشيخوخة والمرض، فإنه يعكس أيضا قدرا من عدم الثقة في جهود المساءلة الإقليمية. وتقع على عاتق المدعين العامين والقضاة والسلطات القضائية الأخرى مسؤوليات حيوية للمضي قدما بهذه العملية وتيسيرها، وتمكين الشهود من فهم عملية الإحالة، وتحسين ثقتهم في الإجراءات من أجل كفالة العدالة للضحايا. وسيُبيّن عدد القضايا المحالة والشهود الماثلين في المحاكمات ما إذا كانت تلك الجهات تفي بهذه المسؤوليات.

47 - ويحث مكتب المدعي العام مكاتب الادعاء والهيئات القضائية ووزارات العدل في جميع أنحاء يوغوسلافيا السابقة على إعادة تكريس جهودها لتحسين التعاون الإقليمي في مسائل جرائم الحرب. ويشكل نقل التحقيقات ولوائح الاتهام من البوسنة والهرسك فرصة لإظهار الالتزام الكامل بضمان قدر أكبر من المساءلة وتعزيز العلاقات. ويمكن تطبيق هذا النهج أيضا في أماكن أخرى في المنطقة حيث عانى التعاون في السنوات الأخيرة من التدخلات السياسية وغيرها من العوائق. ولفترة طويلة جدًا، ظل التعاون بين بعض الدول معدوما فعليا، وكانت النتيجة أن العديد من الجناة لا يزالون يتمتعون بالإفلات من العقاب. ويمكن لبلدان المنطقة، بإرادة سياسية مدعومة بموارد كافية واستراتيجيات واضحة، أن تُظهر للضحايا أن العدالة المستقلة والنزيهة ستتحقق.

3 - البوسنة والهرسك

48 - واصل مكتب المدعي العام، طوال الفترة المشمولة بالتقرير، تعاونه الوثيق مع مكتب المدعي العام للبوسنة والهرسك، بسبل منها تقديم المساعدة في قضايا بعينها، وتقديم الدعم الاستراتيجي، وتنفيذ أنشطة لنقل الدروس المستفادة. وزار المدعي العام للآلية البوسنة والهرسك في الفترة من 23 إلى 25 أيلول/سبتمبر 2024 وأجرى مناقشات رفيعة المستوى مع وزير العدل، دافور بونوزا، ورئيسة محكمة البوسنة والهرسك بالنيابة، مينكا كريهو، والمدعي العام للبوسنة والهرسك، ميلانكو كاجانيتش، والمجلس الأعلى للقضاء والادعاء العام، وممثلي جمعيات الضحايا.

49 - وفي الفترة المشمولة بهذا التقرير، قدم مكتب المدعي العام للبوسنة والهرسك خمس لوائح اتهام ضد أربعة أشخاص مشتبه فيهم، في حين أُنهيت أو أغلقت أربع قضايا ضد 41 شخصاً لعدم كفاية الأدلة. وأحال مكتب المدعي العام للبوسنة والهرسك كذلك قضية واحدة ضد أحد المشتبه فيهم إلى بلد أجنبي، بينما أحيلت

خمس قضـــايا ضـــد 11 من المشـــتبه فيهم إلى دوائر الادعاء على مســـتوى الكيانين. ويبلغ عدد القضـــايا المتراكمة المتبقية في مكتب المدعي العام للبوسنة والهرسك 231 قضية ضد 466 2 شخصًا. ومن بينها، هناك 118 قضية قيد التحقيق؛ أما القضايا المتبقية فهي في مرحلة ما قبل التحقيق.

50 - ومكتب المدعي العام ملتزم بمواصـــلة توفير الدعم لعمل مكتب المدّعي العام للبوســـنة والهرســـك، وخاصـــة فيما يتعلق بتحقيق هدفهما المشـــترك المتمثل في تنفيذ الاســـتراتيجية الوطنية المتعلقة بجرائم الحرب بنجاح. ويقدم المكتب بالفعل مساعدة مباشرة في القضـايا إلى مكتب المدعي العام للبوسنة والهرسك، فضـلا عن الاستجابة لأعداد كبيرة من طلبات المساعدة. ويستمر مكتب المدعي العام للآلية في تطوير هذا التآزر والتعاون في ثلاثة مجالات رئيسية.

51 - فأولاً، يوجد لدى مكتب المدعي العام في البوســنة والهرســك عدد كبير من القضــايا المتراكمة يبلغ عددها 231 قضـــية في مرحلتي ما قبل التحقيق والتحقيق، وتنطوي على 337 مشـــتبهاً فيهم من المعروف أنهم يقيمون خارج البوسنة والهرسك، في كرواتيا وصربيا بشكل أساسي. وبالإضافة إلى ذلك، ومن بين أكثر من 50 قضية معلقة أمام محكمة البوسنة والهرسك، هناك ما يقرب من 80 متهماً من المعروف أنهم يقيمون خارج البوسنة والهرسك، ومرة أخرى في كرواتيا وصـربيا بشكل أساسي. ويشكل ذلك عدداً إجمالياً يزيد عن 400 فرد يشـــتبه في ارتكابهم جرائم حرب أو متهمين بارتكابها ويتعين تســـليمهم إلى البوســـنة والهرســـك أو محاكمتهم في بلد إقامتهم الحالي. ويعمل مكتب المدعي العام للآلية على تيســـير إحالة تلك الدعاوى، ولا سيما القضـايا والملفات الرئيسية التي تشمل متهمين من الرتب العليا والمتوسطة، إلى الولايات القضـائية التي يقطن فيها المشتبه فيهم أو المتهمون لمواصلة معالجتها. وقد حدد مكتب المدعي العام للبوسنة والهرسك بالفعل 11 قضـية من هذا القبيل لإحالتها. ويأمل مكتب المدعي العام للآلية أن يبلغ عن إحراز تقدم ملموس في هذا المجال في الفترة المشمولة بالتقرير المقبل.

52 - وثانيا، يواصل مكتب المدعي العام التعاون مع مكتب المدعي العام للبوسنة والهرسك على المضي قدما في ما يجريه حاليا من تحقيقات وملاحقات قضـــائية. وفي عام 2023، حدد المدعي العام للبوســـنة والهرسـك 24 قضـية ذات أولوية بهدف اسـتكمال التحقيقات وإصـدار قرارات الادعاء فيها بأسـرع ما يمكن. وفي آذار/مارس 2024، أضاف المدعي العام تسع قضايا إضافية إلى قائمة القضايا ذات الأولوية لذلك العام. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، ساعد مكتب المدعي العام للآلية مكتب المدعي العام للبوسنة والهرسك مباشرة في عدد من هذه التحقيقات ذات الأولوية، وقدم مذكرة قانونية وتحليلية، ومواد إثبات، بما في ذلك 372 وثيقة تضم في مجموعها 788 5 صفحة واثنين من الملفات السمعية البصرية، والمشورة الاستراتيجية.

53 - ثالثا، لا تزال هناك ثغرات كبيرة تؤدي إلى الإفلات من العقاب يتعين على مكتب المدعي العام للبوسنة والهرسك معالجتها. فخلال الفترة المشمولة بالتقرير، وعلى النحو المتفق عليه سابقا مع ذلك المكتب، سـلّم مكتب المدعي العام للآلية ملفا للتحقيق بشـأن تورط مشـتبه فيه من المسـتوى المتوسـط في الجرائم المرتكبة خلال النزاعات في يوغوســـلافيا الســـابقة. وتغطي عمليات الإحالة خلال الفترة المشـــمولة بالتقرير 16 حادثة تشـكل أسـاس مسـؤولية المشـتبه فيه عن جرائم خطيرة، بما في ذلك جرائم حرب وجرائم ضـد الإنسانية. ويوفر ملف التحقيق هذا لمكتب المدعي العام في البوسنة والهرسك الأساس الذي يمكن الاستناد إليه في معالجة فجوة كبيرة في المســـاءلة. ويتوقع مكتب المدعي العام أن يحيل الجزء الثاني من الملف المتعلق بالمســؤولية الجنائية الفردية للمشـــتبه فيه في الفترة المشـــمولة بالتقرير المقبل، وســـيواصـــل تقديم المساعدة المطلوبة في غضون ذلك.

54 - وعموما، ومع مراعاة استراتيجية الإنجاز الخاصة بمحكمة يوغوسلافيا، ستكون السنوات القليلة المقبلة ذات أهمية بالغة لتحقيق المزيد من العدالة فيما يتعلق بجرائم الحرب في البوسنة والهرسك. ولا يزال هناك عدد كبير من القضايا المتراكمة التي يتعين التحقيق فيها ومقاضاة مرتكبيها، ومن الواضح أن القضايا المتبقية يرجَّح أن تكون من بين أصعب القضايا. وسيستغرق إكمال هذا العمل، حتى في ظل ظروف مثالية، سنوات عديدة، ولن يؤدي مرور الوقت إلاّ إلى زيادة الحاجة الملحة إلى العمل بسرعة أكبر. وسيواصل مكتب المدعي العام للآلية ومكتب المدعي العام للبوسنة والهرسك أيضا تعزيز التعاون فيما بينهما.

4 - كرواتيا

55 - واصل مكتب المدعي العام خلال الفترة المشمولة بالتقرير العمل مع مكتب المدعي العام للدولة ووزارة العدل في كرواتيا. وزار المدعي العام كرواتيا في الفترة من 1 إلى 3 أيلول/سبتمبر 2024 وعقد اجتماعات رفيعة المستوى مع وزير العدل والإدارة العامة والتحول الرقمي، دامير هابيجان، والمدعي العام للدولة في كرواتيا، إيفان توروديتش.

56 - وكما ذكر سابقا، فقد شهد العقد الماضي تدهورا كبيرا في تعاون كرواتيا مع السلطات القضائية الوطنية في المنطقة بشأن قضايا جرائم الحرب، وتركزت جهود قطاع العدالة الكرواتي على المحاكمات الغيابية لأشخاص من أصل عرقي صربي. وتوقف إلى حد كبير تحقيق العدالة في جرائم الحرب لضحايا الجرائم التي ارتكبها مواطنون كرواتيون مقيمون في كرواتيا. وفي تقارير سابقة يعود تاريخها إلى عدة سنوات مضت، سلط مكتب المدعي العام الضوء على العدد الكبير لما تراكم من طلبات المساعدة المعلقة المقدمة إلى السلطات الكرواتية. ونتيجة لذلك، لا يحصل الضحايا الكرواتيون على العدالة الناجزة، بينما لا يزال الجناة الكرواتيون يتمتعون بالإفلات من العقاب.

57 - وواصل المدعي العام العمل بشكل مكثف مع الشركاء الكرواتيين لحل المشاكل وإيجاد سبيل للمضي قدمًا. ولا يمكن الآن استعادة الوقت الضائع. ومع ذلك، من الأهمية بمكان الاعتراف بالهدف المشترك المتمثل في ضمان تقديم مرتكبي جرائم الحرب خلال النزاعات في يوغوسلافيا السابقة إلى العدالة، والعمل بشكل تعاوني لإيجاد حلول تتيح إحراز المزيد من التقدم.

58 - وناقش المدعي العام مع وزير العدل والإدارة العامة والتحول الرقمي والمدعي العام للدولة سبل تحسين التعاون في معالجة قضايا جرائم الحرب، لا سيما بين البوسنة والهرسك وكرواتيا. وأكد وزير العدل أن كرواتيا ملتزمة بتحقيق العدالة لجميع ضحايا جرائم الحرب، بسبل منها الاستجابة على النحو المناسب لطلبات المساعدة المتراكمة من البوسنة والهرسك التي لم يبت فيها بعد. وأكد النائب العام أن مكتبه ملتزم بملاحقة جميع الجناة بغض النظر عن جنسياتهم. وتم الاتفاق على أن هناك حاجة ماسة إلى تحقيق المزيد من العدالة في جرائم الحرب وأن الضحايا يتوقعون بحق رؤية الجناة يعاقبون على جرائمهم. وكفرصة للمضي قدمًا، سلّط المدعي العام الضوء على العدد الكبير من الأشخاص المشتبه في ارتكابهم جرائم في البوسنة والهرسك والذين يقيمون حاليًا في كرواتيا. واتفق المدعي العام ووزير العدل والنائب العام على ضرورة إعطاء الأولوية لإحالة هذه التحقيقات من البوسنة والهرسك إلى كرواتيا لمواصلة معالجتها، وعلى ضرورة تخصيص الموارد اللازمة للملاحقة القضائية بعد ذلك، وعلى أن يقوم مكتب النائب العام للدولة بمعالجة جميع القضايا التي أحيلت إليه على النحو المناسب. واتفقوا كذلك على أن تحسين التعاون الإقليمي أمر ضروري لتحقيق تلك الأهداف.

59 - وفي سياق متصل، يرصد مكتب المدعي العام ثلاث قضايا من الفئة الثانية أحيلت إلى كرواتيا من البوسنة والهرسك منذ خمس سنوات. ولا تزال اثنتان من هذه القضايا في مرحلة التحقيق. وبالنسبة للقضية الثالثة، يرحب المكتب بتقديم لائحة اتهام خلال الفترة المشمولة بالتقرير ضد نيديليكو أوبرادوفيتش. وتدل هذه النتيجة على أن قطاع العدالة الكرواتي لديه القدرة على الاستفادة من الأدلة التي جمعتها المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة لمحاكمة المواطنين الكروات المشتبه في ارتكابهم جرائم في البوسنة والهرسك. وسيواصل المكتب رصد التقدم المحرز في المحاكمة والإبلاغ عنه، وهو على ثقة من أن قرارات الادعاء ستتخذ على وجه السرعة في القضيتين الأخريين المتبقيتين.

60 - وناقش مكتب المدعي العام العدد الكبير لما تراكم من طلبات المساعدة المعلقة المقدمة إلى السلطات الكرواتية من المدعين العامين في البوسنة والهرسك. وتشير المعلومات المتاحة إلى أنه لم يتم الرد على هذه الطلبات حتى الآن. وأكد المدعون العامون في البوسنة والهرسك كذلك أن هذه الحالة تعرقل إجراء التحقيقات والمحاكمات. ويثق المكتب في أن السلطات الكرواتية ستعطي الأولوية للاستجابة لهذه الطلبات حتى يتسنى استكمال أنشطة الادعاء وإحالة القضايا ذات الصلة التي يبلغ عددها نحو 100 قضية إلى كرواتيا لمحاكمتها.

61 - وعموما، ومع الأخذ في الاعتبار استراتيجية الإنجاز الخاصة بمحكمة يوغوسلافيا، فإن المساءلة عن جرائم الحرب في كرواتيا لم تكن على المسار الصحيح. وفي الوقت نفسه، أكدت السلطات الكرواتية التزامها بتحقيق المزيد من العدالة، وهناك عدد كبير من القضايا التي توفر فرصاً لإثبات هذا الالتزام عملياً، بما في ذلك ملفات التحقيق التي ستحال من البوسنة والهرسك. ويُعدّ تقديم لائحة اتهام ضد نيديليكو أوبرادوفيتش خطوة إيجابية إلى الأمام، ويمكن أن تكون القضيتان المتبقيتان من الفئة الثانية كذلك. ويأمل مكتب المدعي العام أن تتبع حكومة كرواتيا نهجاً جديداً وأن تكون نموذجاً يحتذى به.

5 - الجبل الأسود

62 - واصل مكتب المدعي العام خلال الفترة المشمولة بالتقرير تعاونه مع سلطات الجبل الأسود. وزار المدعي العام الجبل الأسود في الفترة من 16 إلى 19 أيلول/سبتمبر 2024 وعقد اجتماعات رفيعة المستوى مع رئيس الجبل الأسود ياكوف ملاتوفيتش، ورئيس الوزراء ميلويكو سبايفيتش، ووزير الخارجية ونائب رئيس الوزراء إرفين إبراهيموفيتش، ووزيرة الشؤون الأوروبية مايدا غورسيفيتش، ووزير العدل بويان بوزوفيتش، والمدعي العام الأعلى للدولة ميلوراد ماركوفيتش، والمدعي الخاص للدولة فلاديمير نوفوفيتش.

63 - ورحب المدعي العام للآلية في اجتماعاته بالدينامية الجديدة في الجبل الأسود فيما يتعلق بتحقيق العدالة في جرائم الحرب. وأقرّ بالنهج الشامل للحكومة بأكملها إزاء هذا الموضوع الهام، وما يعكسه من دعم سياسي واسع النطاق. وأعرب كذلك عن ارتياحه للتعاون الممتاز بين مكتبه ومكتب المدعي الخاص للدولة. وأشار المدعي العام للآلية إلى أن هناك الآن توقعات كبيرة لتحقيق نتائج في التحقيقات والملاحقات القضائية وأعرب عن ثقته في أن تتحقق هذه التوقعات. وفي جميع الاجتماعات، اعترف المحاورون من الجبل الأسود بالشراكة القوية بين الجبل الأسود والمكتب. وأعادوا التأكيد على التزام الجبل الأسود بتحقيق العدالة في جرائم الحرب التي ارتُكبت خلال النزاعات في يوغوسلافيا السابقة. ورحبوا في هذا الصدد بالمساعدة التي يقدمها المكتب لسلطات الجبل الأسود وأعربوا عن رغبتهم في مواصلة تعزيز هذا التعاون.

64 - ولدى مكتب المدعي الخاص للدولة في الجبل الأسود حاليًا ثلاث قضايا لجرائم حرب: واحدة قيد التحقيق، وواحدة في انتظار تأكيد لائحة الاتهام، وأخرى قيد المحاكمة. وتتعلق قضيتان بجرائم ارتكبت في البوسنة والهرسك، وتتعلق قضية بجرائم حرب ارتكبت في كرواتيا. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، قُدّمت لائحة اتهام ضد أحد المشتبه فيهم استناداً إلى ملف تحقيق قدمه مكتب المدعي العام للآلية.

65 - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، واصل مكتب المدعي العام تقديم دعم مكثف لمكتب المدعي الخاص للدولة فيما يتعلق بملفي التحقيق اللذين أحالهما سابقا مكتب المدعي العام للآلية. وواصلت فرقة العمل المشتركة التي تضم المدعين والمحققين في جرائم الحرب من الجبل الأسود ومكتب المدعي العام للآلية عملياتها. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، قدم المكتب مساعدة مباشرة في القضايا إلى مكتب المدعي الخاص للدولة من خلال تقديم مذكرتين قانونيتين وتحليليتين وإسداء المشورة الاستراتيجية للمضي قدما في القضايا، واستخدم مساعيه الحميدة لتيسير تعاون الشهود. وسيواصل مكتب المدعي العام للآلية تقديم المساعدة اللازمة إلى مكتب المدعي الخاص للدولة ويتطلع إلى تحقيق نتائج إيجابية.

66 - وثمة حاجة إلى إصلاحات مهمة في القانون المحلي دعما لإقامة العدل في جرائم الحرب لضمان نجاح الملاحقة الجنائية لقضايا جرائم الحرب في الجبل الأسود. واعتُمدت خلال الفترة المشمولة بالتقرير توصية مكتب المدعي العام بتعديل قانون الإجراءات الجنائية للسماح بقبول الأدلة من المكتب. ونوقشت إصلاحات إضافية لتيسير الملاحقة القضائية الفعالة في قضايا العنف الجنسي المرتبط بالنزاعات، وتم الاتفاق على أن يقدم المكتب مقترحاً مقابلا. وسيواصل المكتب تقديم ما طُلب منه من دعم لضمان إحراز تقدم في هذه المجالات الهامة وغيرها.

67 - وعلى الرغم من أن إقامة العدل في قضايا جرائم الحرب في الجبل الأسود ليست إلاّ في بدايتها، تقر سلطات الجبل الأسود بضرورة بذل قدر أكبر بكثير من الجهد، وتعهدت بالتزامات واضحة نحو تحقيق المزيد من المساءلة عن جرائم الحرب. وقد اتُخذت بالفعل خطوات إيجابية، ويجري التعاون بين مكتب المدعي العام للآلية ومكتب المدعي الخاص للدولة على مستوى عال جدا. ويأمل مكتب المدعي العام للآلية في أن يتمكن من الإبلاغ في المستقبل عن نتائج ملموسة في تحقيق العدالة في جرائم الحرب في الجبل الأسود.

6 - صربيا

68 - واصل مكتب المدعي العام خلال الفترة المشمولة بالتقرير مشاركته وتعاونه مع السلطات الصربية. وزار المدعي العام صربيا في الفترة من 3 إلى 5 أيلول/سبتمبر 2024، حيث عقد اجتماعات رفيعة المستوى مع رئيس صربيا ألكسندر فوتشيتش، ووزيرة العدل مايا بوبوفيتش، والقائم بأعمال المدعي العام المعني بجرائم الحرب دوشان كنيزيفيتش، بشأن وضع قضايا جرائم الحرب في صربيا والتعاون القضائي بشأن جرائم الحرب.

69 - وقبل ما يقرب من ثماني سنوات، أفاد مكتب المدعي العام في تقريره المرحلي التاسع (S/2016/975، المرفق الثاني) بأن إقامة العدل في قضايا جرائم الحرب في صربيا تقف عند مفترق طرق. وعلى الرغم من اتخاذ بعض الخطوات الإيجابية في الفترة الفاصلة، فالتقدم محدود وهناك حاجة إلى بذل مزيد من الجهود الدؤوبة في صربيا لتعزيز إقامة العدل في جرائم الحرب على نحو مجد. وعلى الرغم من اعتماد استراتيجية الادعاء، وتخصيص موارد بشرية إضافية لمكتب الادعاء العام الصربي المعني بجرائم الحرب على النحو الوارد في التقرير المرحلي الثالث عشر لمكتب المدعي العام (S/2018/1033، المرفق الثاني)، لم تسفر معالجة قضايا جرائم الحرب منذ عام 2016 بعد عن النتائج المتوقعة. وعلى مدى السنوات

الثماني الماضية، كان عدد الملاحقات الجنائية التي بدأت منخفضا، وصدرت لوائح اتهام في الغالب ضد جناة مباشرين من الرتب الدنيا. وعلاوة على ذلك، خُصصت موارد كبيرة للتحقيق في قضايا تشمل مشتبها فيهم غير موجودين حاليا، على الرغم من أن هناك في صربيا عددا كبيرا من المشتبه فيهم الذين يمكن التحقيق معهم ومقاضاتهم، بمن فيهم مسؤولون من الرتب العليا والمتوسطة. وهناك حاجة إلى بذل مزيد من الجهود الحثيثة لضمان إجراء المحاكمات على نحو أكثر تواترا وجودة في القضايا الأكثر تعقيدا ضد المشتبه بهم الموجودين حاليا.

70 - وتؤدي الإجراءات القضائية المطولة إلى تفاقم التأخير في معالجة قضايا جرائم الحرب في صربيا. ويلاحظ مكتب المدعي العام بقلق بطء وتيرة الإجراءات الجارية في قضيتين من الفئة الثانية محالتين إلى صربيا من البوسنة والهرسك. فلم يتم الاستماع إلا إلى عدد قليل جدا من الشهود حتى بعد مرور عدد من السنوات، واستنادا إلى الجداول الزمنية الحالية لجلسات المحكمة، ليس هناك احتمال واقعي بأن تختتم هذه المحاكمات في غضون إطار زمني معقول. ويتفاقم هذا التحدي نتيجة كون أحد المتهمين في سن متقدمة. ويشجع المكتب السلطات الصربية على تحسين كفاءة إجراءاتها، بسبل منها زيادة وتيرة جلسات المحاكمات، وتعزيز ظروف مشاركة الشهود وحمايتهم لتحقيق نتائج أكبر في معالجة قضايا جرائم الحرب. فالضحايا والناجون لديهم توقعات مشروعة بتحقيق العدالة دون تأخير لا مبرر له.

71 - وفي الوقت نفسه، لا يزال مجرمو الحرب المشتبه فيهم يجدون ملاذا آمنا في صربيا. وكما ورد بانتظام في التقارير السابقة لمكتب المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة ومكتب المدعي العام للآلية، بدءا بتقرير استراتيجية الإنجاز للمحكمة الجنائية الدولية المؤرخ 19 تشرين الثاني/نوفمبر 2014 (S/2014/827، المرفق الثاني)، فإن إنفاذ حكم إدانة نوفاك ديوكيتش الصادر عن محكمة البوسنة والهرسك لم يبت فيه بعد. وفي قضية أخرى من الفئة الثانية سبق الإبلاغ عنها (S/2021/955، المرفق الثاني)، لا يزال ميركو فروشينيتش يتمتع بالإفلات من العقاب في صربيا بعد أن فر في عام 2020 قبل انتهاء محاكمته في البوسنة والهرسك. وبالمثل، فرّ ميلومير سافتشيتش، الذي كان يخضع للمحاكمة في البوسنة والهرسك بتهمة تورطه المزعوم في الإبادة الجماعية في سريبرينتسا، إلى صربيا حيث لا يزال حرا. إن تقاعس السلطات الصربية في مواجهة هذا الوضع، وإصدارها في بعض الأحيان قرارات منح الجنسية للمشتبه بهم المعروفين، يشكك في التزام صربيا بتحقيق العدالة في جرائم الحرب وسيادة القانون والتعاون القضائي الإقليمي.

72 - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، أصدر مكتب الادعاء العام المعني بجرائم الحرب في صربيا خمس لوائح اتهام جديدة ضد خمسة متهمين. وحتى نهاية الفترة المشمولة بالتقرير، كان لدى مكتب المدعي العام الصربي المعني بجرائم الحرب 19 محاكمة جارية لجرائم الحرب. وبالإضافة إلى ذلك، كان لديه 31 تحقيقاً مفتوحاً و 28 قضية في مرحلة ما قبل التحقيق، مقابل ما مجموعه 73 من المشتبه فيهم. وقد صدرت أربعة أحكام ابتدائية خلال الفترة المشمولة بالتقرير.

73 - ويواصل مكتب المدعي العام العمل بنشاط مع مكتب الادعاء العام الصربي المعني بجرائم الحرب لتسريع وتحسين معالجة قضايا جرائم الحرب المعقدة في صربيا. وفيما يتعلق بالملفات التي سبق أن سلمها مكتب المدعي العام للآلية، فتح مكتب الادعاء العام الصربي المعني بجرائم الحرب تحقيقات رسمية فيما يتعلق باثنين من المشتبه فيهم. ويأمل مكتب المدعي العام للآلية أن يبلغ بأن التحقيق الجاري مع مشتبه فيه ثالث سينتهي في الفترة المشمولة بالتقرير المقبل. وتستمر المحاكمة فيما يتعلق بالملف المحال سابقا

بشأن ميلينكو جيفانوفيتش، وهو قائد سابق لفيلق درينا التابع لجيش صرب البوسنة، والشخص الأعلى رتبة في صربيا من بين من وُجهت لهم تُهم بارتكاب جرائم حرب. وعلى الرغم من أنه يجري اتخاذ خطوات للمضي قدما بهذه التحقيقات والمحاكمات، لا تزال هناك تحديات. وسيواصل مكتب المدعي العام دعم مكتب الادعاء العام الصربي المعني بجرائم الحرب للتغلب على هذه العقبات وضمان التسوية الناجحة لهذه القضايا الهامة.

74 - ولئن كانت النتائج محدودة في السنوات الثماني الماضية، فقد أثبت مكتب الادعاء العام الصربي المعني بجرائم الحرب قدرته على الشروع في إجراءات قضائية ضد مسؤولين من الرتب العليا والمتوسطة وإقامة تعاون فعال مع الشركاء الإقليميين، ولا سيما مع البوسنة والهرسك. ومن الأهمية بمكان أن تستفيد السلطات الصربية من هذه الخطوات الإيجابية لمعالجة الكم الكبير من القضايا المتراكمة، ولا سيما القضايا المعقدة التي تشمل مسؤولين من الرتب العليا والمتوسطة مقيمين في صربيا. وبالإضافة إلى ذلك، هناك أكثر من مائة قضية سيتعين إحالتها من البوسنة والهرسك إلى صربيا لأغراض الملاحقة الجنائية. ويشجع مكتب المدعي العام للآلية السلطات الصربية على استعراض الممارسات والإجراءات ذات الصلة وتحقيق أقصى قدر من الكفاءة والفعالية فيها. ولا تزال هناك ثغرات كبيرة في مجال المساءلة. ويأمل الضحايا والجمهور وأصحاب المصلحة الآخرون، عن حق، أن يروا تقدما ملموسا يظهر إرادة لتحقيق الالتزامات التي تم التعهد بها في الاستراتيجية الوطنية المتعلقة بجرائم الحرب في صربيا. ويأمل المكتب في الإبلاغ عن تحقيق نتائج ملموسة وتقدم أكثر جدوى خلال الفترات المشمولة بالتقارير المقبلة.

دال - الإنكار والتمجيد

1 - رواندا

75 - في عام 2006، اعتبرت دائرة الاستئناف في المحكمة الجنائية الدولية لرواندا أن وقائع الإبادة الجماعية المرتكبة في رواندا ثابتة بشكل قاطع لا يقبل أي جدل، ومن ثم فإنها تشكّل وقائع معروفة للجميع. وعلى وجه الخصوص، خلصت دائرة الاستئناف إلى أنه من المعروف لدى الجميع أنه، في الفترة بين 6 نيسان/أبريل 1994 و 17 تموز/يوليه 1994، وقعت إبادة جماعية في رواندا ضد جماعة التوتسي العرقية. ويمثل إثبات هذه الواقعة وغيرها الوقائع بشأن أعمال الإبادة الجماعية في رواندا هذه إحدى أهم مساهمات المحكمة في إعادة إرساء السلام والأمن في رواندا وتعزيز المصالحة بين المجتمعات المحلية المعنية.

76 - ومع ذلك، لا يزال إنكار الإبادة الجماعية مستمرا حتى اليوم. والجهود الرامية إلى التهوين من عدد الموتى وحجم الدمار أو صرف الانتباه عن وقائع الإبادة الجماعية المثبتة قضائيا هي أمرٌ لا يمكن التسامح معه ولا قبوله. وليس هناك أي وقائع أو ظروف أخرى تغيّر بأي حال من الأحوال من حقيقة أنه، خلال 100 يوم فقط في رواندا، استُهدِف مئات الآلاف من الأبرياء، وتعرضوا بشكل عبثي للقتل والتعذيب والاغتصاب وأُجبروا على الفرار من ديارهم، فقط لأنهم من التوتسي. ولا تزال أيديولوجيا الإبادة الجماعية تنطوي على مخاطر واضحة تحدق بالسلام والأمن الدوليين. وتشكل أيديولوجيات التمييز والانقسام والكراهية عوامل مساعدة على نشوب النزاعات وارتكاب الجرائم في جميع أنحاء العالم.

77 - ويرفض مكتب المدّعي العام رفضا قاطعا إنكار الإبادة الجماعية، وهو ملتزم بتشجيع التثقيف بشأنها وإحياء ذكراها باعتبارهما أداتين رئيسيتين لمكافحة أيديولوجيا الإبادة الجماعية. ويواصل المدعي العام تسليط الضوء على أهمية هذه الجهود. ويكرر المكتب كذلك تأكيد التزامه بإجراء التحقيقات والملاحقات

القضائية بكل قوة إزاء جميع الأشخاص الذين يسعون إلى التأثير على الشهود بهدف التشكيك على نحو زائف في الوقائع الثابتة بشأن الإبادة الجماعية المرتكبة في رواندا.

2 - يوغوسلافيا السابقة

78 - أفاد مكتب المدعي العام بانتظام بأن إنكار الجرائم المرتكبة وعدم قبول الوقائع المثبتة في أحكام المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة منتشران على نطاق واسع في جميع أنحاء منطقة يوغوسلافيا السابقة. فكثيراً ما يُمجَّد مجرمو الحرب المدانون باعتبارهم أبطالا. ويدرس الطلاب في بلدان مختلفة، بما في ذلك في البوسنة والهرسك ذاتها، روايات لأحداث الماضي القريب تتسم بقدر كبير من الاختلاف وعدم التطابق. فمناسبات الذكرى السنوية للجرائم المرتكبة إبان فترة النزاع، والتي ينبغي أن تكون فرصا للتذكر والمصالحة، كثرا ما تُسخَّر للترويج لمواقف إنكار الإبادة الجماعية وتغيير حقائق التاريخ وتمجيد مجرمي الحرب. وفي جميع أرجاء المنطقة، يظهر مجرمو الحرب المدانون بانتظام في وسائط الإعلام وفي مؤتمرات وفي مناسبات عامة أخرى كخبراء ومتحدثين بارزين. وقد أعرب المكتب عن قلقه البالغ في هذا الصدد ودعا إلى تركيز الاهتمام العاجل على هذه المسائل. فقبول حقائق الماضي القريب هو أساس المصالحة ورأب الصدع بين الطوائف التي تعيش في يوغوسلافيا السابقة.

79 - واستمرت التطورات السلبية بلا هوادة خلال الفترة المشمولة بالتقرير. وازداد إنكار الوقائع المثبتة قضائيًا للإبادة الجماعية في سريبرينيتسا عام 1995 في سياق اتخاذ الجمعية العامة القرار 282/78، الذي حددت فيه الجمعية العامة يوم 11 تموز/يوليه يومًا دوليًا للتفكر في الإبادة الجماعية في سريبرينيتسا عام 1995 وإحياء ذكراها. وفي البوسنة والهرسك وكرواتيا وصربيا، أشار كبار المسؤولين الحكوميين إلى الإبادة الجماعية بوصفها أمرا نسبيا و/أو أنكروها بقوة. وبحسب *تقرير إنكار الإبادة الجماعية في سريبرينتسا* لعام 2024 الذي أعده مركز سريبرينتسا - بوتوتشاري التذكاري ومقبرة ضحايا الإبادة الجماعية لعام 1995، والذي يرصد حوادث إنكار الإبادة الجماعية، فقد تضاعف عدد هذه الحوادث ثلاث مرات في وقت قريب من اتخاذ القرار. وتسلط شدة هذه الحوادث الضوء على المقاومة المتجذرة لقبول الحقيقة وتظهر بوضوح العوائق الهائلة التي لا تزال تحول دون تحقيق مصالحة حقيقية. إن اعتماد القرارات التي تهدف إلى تكريم الضحايا والاعتراف الرسمي بالقرارات القضائية يجب أن يشكل فرصًا للعمل المشترك، وليس الروايات القومية وتحريف التاريخ.

80 - واستمر المسؤولون الحكوميون في جميع أنحاء المنطقة في الإشارة إلى الجرائم المرتكبة خلال النزاعات بوصفها أمرا نسبيا وإنكارها وتمجيد مجرمي الحرب المدانين. ويستمر الترويج من قبل المسؤولين الحكوميين والموارد الحكومية للكتب التي تحتفي بمجرمي الحرب المدانين. ومثل هذا التأييد يشجع الجناة المدانين والمشتبه فيهم على الاستمرار في إنكارهم وتحريفهم ويضعف مصداقية وسلطة المؤسسات القضائية، ويدل على عدم الالتزام بالمساءلة عن هذه الجرائم. وأصبح تمجيد مجرمي الحرب منتشرًا في الأماكن العامة. ولا تزال اللوحات الجدارية لراتكو ملاديتش تظهر على امتداد صربيا والبوسنة والهرسك، حيث تم توثيق أكثر من 300 منها في بلغراد وحدها، إلى جانب الإشادة بمجرمي الحرب المدانين الآخرين.

81 - وتلك ليست أقوال وأفعال أشخاص هامشيين، بل هي صادرة عن أشخاص موجودين في المراكز السياسية والثقافية لمجتمعات المنطقة. وقد تم تعميم تمجيد مجرمي الحرب والإنكار التحريفي لفظائع الماضي

القريب بدرجة مروعة، بتشجيع ودعم من قادة من جميع الطوائف. وهذه الأعمال لا تعيق المصالحة فحسب، بل تعزز أيضًا الانقسامات وانعدام الثقة، مما يشكل عقبات كبيرة أمام تحقيق السلام الدائم والعدالة.

82 - ويهيب مكتب المدعي العام بجميع المسؤولين والشخصيات العامة في المنطقة أن يتصرفوا بروح من المسؤولية، وأن يضعوا الضحايا ومعاناة المدنيين في صدارة الاهتمام في كلّ ما يقام من أنشطة. وينبغي لهم أن يدينوا علنا إنكار الجرائم وتمجيد مجرمي الحرب، بدلا من الانخراط في الإنكار والتمجيد ودعم تلك الجهود بالخطب الجماهيرية وبالأعمال المثيرة للشقاق وبالأموال. وقد تأخّر طويلا نبذُ شعارات الماضي، وثمة حاجة ملحة إلى قيادة تؤيد المصالحة وبناء السلام.

هاء - الأشخاص المفقودون

83 - لا يزال البحث عن الأشخاص الذين لا يزالون في عداد المفقودين من جراء النزاعات في يوغوسلافيا السابقة يُعتبَر من أهم المسائل العالقة. وقد تحققت نتائج مهمة، إذ تم العثور على نحو 000 30 شخص من المفقودين والتعرف على هويتهم. وللأسف، لا تزال أسر 000 12 شخص من المفقودين تجهل مصير أحبائها ومكان وجودهم. ويلزم تسريع وتيرة البحث عن رفات الموتى واستخراجه من المقابر الجماعية ثم تحديد هوية أصحابه. ويعدُّ إحراز مزيد من التقدم في هذه المسائل واجبا إنسانيا وأمرا أساسيا لتحقيق المصالحة في يوغوسلافيا السابقة. ويجب تحديد أماكن وجود المفقودين المنتمين إلى جميع أطراف النزاعات وتحديد هوياتهم وإعادتهم إلى أُسَرِهم.

84 - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، واصل مكتب المدعي العام واللجنة الدولية للصليب الأحمر تعاونهما عملاً بمذكرة التفاهم الموقعة في تشرين الأول/أكتوبر 2018. ومكن هذا الاتفاق المهم اللجنة الدولية للصليب الأحمر من الاطلاع على مجموعة الأدلة التي بحوزة المكتب بهدف الحصول على المعلومات التي قد تساعد، لأغراض إنسانية محضة، في توضيح مصير الأشخاص الذين لا يزالون في عداد المفقودين وتحديد أماكن وجودهم. وعمل المكتب مع اللجنة، وفقا لولاية كل منهما، على تحليل المعلومات والتعرّف على خيوط التحقيق الجديدة وتقديم الملفات إلى السلطات المحلية المعنية بالأشخاص المفقودين لاتخاذ الإجراءات اللازمة بشأنها. وفي الفترة بين 16 أيار/مايو و 15 تشرين الثاني/نوفمبر 2024، استجاب المكتب لـ 29 من طلبات المساعدة التي قدمتها اللجنة الدولية للصليب الأحمر، وسلَّم 432 وثيقة تشتمل على أكثر من 000 10 صفحة، و 6 تسجيلات سمعية بصرية.

85 - وحقق مكتب المدعي العام إنجازاً هاماً خلال الفترة المشمولة بالتقرير بالانتهاء من آخر عمليات البحث عن أسماء المفقودين كما طلبت اللجنة الدولية للصليب الأحمر، وبذلك تكون مساهمة المكتب في المشروع المشترك قد اكتملت في الوقت المناسب. وقام المكتب، خلال فترة السنوات الست التي انقضت على بدء تعاونه مع اللجنة الدولية للصليب الأحمر في تشرين الأول/أكتوبر 2018، بالتنقيب في مجموعة الأدلة التي بحوزته عن معلومات عن أكثر من 000 12 مفقود. وعموماً، أطلع المكتب اللجنة الدولية للصليب الأحمر على ما يقرب من 000 500 صفحة من الأدلة، بالإضافة إلى كمية كبيرة من الصور الفوتوغرافية والمواد السمعية البصرية. وتواصل اللجنة الدولية للصليب الأحمر تحليل المعلومات التي يقدمها المكتب. ويواصل المكتب دعم جهود اللجنة الدولية للصليب الأحمر في العثور على المفقودين من خلال الاستجابة لطلبات المساعدة الإضافية. ويواصل المكتب كذلك تقديم مساعدةٍ واسعة النطاق في مجال التحقيقات ودعمٍ تشغيلي مكثّف للسلطات الوطنية التي تتولّى البحث عن المفقودين.

86 - وأسهم الدعم الذي قدّمه مكتب المدعي العام عموماً في عملية توضيح مصير الأشخاص المفقودين وتحديد أماكن وجودهم. وبالإضافة إلى توفير معلومات عن الأشخاص المفقودين، ساهمت الأدلة التي قدمها المكتب في إطار المشروع المشترك بشكل كبير في تحديد مواقع المقابر وتصحيح الأخطاء في تحديد الهوية والمساعدة في التعرف على الجثث التي كانت في مستودعات الجثث في منطقة يوغوسلافيا السابقة باعتبارها مجهولة الهوية. فخلال الفترة المشمولة بالتقرير، ساعدت المعلومات المقدمة من المكتب في توضيح مصير 34 مفقودا وتحديد أماكن وجودهم.

واو - بناء القدرات

87 - واصل مكتب المدعي العام بذل الجهود، في نطاق موارده المحدودة، من أجل بناء قدرات السلطات القضائية الوطنية التي تتولى الملاحقة القضائية في قضايا جرائم الحرب. ويركز المكتب على منطقة البحيرات الكبرى ويوغوسلافيا السابقة. ويشكل تعزيز القدرات الوطنية دعما لمبدأ التكامل وتَولّي الجهات الوطنية زمام الأمور في المساءلة في مرحلة ما بعد النزاعات.

88 - وسيواصل مكتب المدعي العام للآلية، في حدود قدرته التشغيلية وموارده الحالية، التفاعل مع الجهات المقدِّمة للتدريب والجهات المانحة بهدف ضمان إتاحة التدريب العملي الملائم على تقنيات التحقيق والادّعاء المستخدمة في إقامة العدل في قضايا جرائم الحرب. ويعرب المكتب عن عميق امتنانه للجهات الشريكة على إمداده بالدعم المالي واللوجستي وغيره من أشكال الدعم لتمكينه من الاضطلاع بجهوده في مجالي بناء القدرات والتدريب.

ثالثا - المهام المتبقية الأخرى

89 - أصدرت دائرة الاستئناف في 21 أيار/مايو 2024 قرارها بشأن طلب إعادة النظر المقدم في قضية *المدعي العام ضد جيرار نتاكيروتيمانا*.

90 - وكانت الدائرة الابتدائية للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا قد أدانت السيد نتاكيروتيمانا في 21 شباط/فبراير 2003 بتهمة الإبادة الجماعية وارتكاب جرائم ضد الإنسانية وحكمت عليه بالسجن لمدة 25 عاماً. وفي 13 كانون الأول/ديسمبر 2004، أكدت دائرة الاستئناف في المحكمة، في جملة أمور، إدانة السيد نتاكيروتيمانا بارتكاب الإبادة الجماعية والقتل باعتباره جريمة ضد الإنسانية، وأيدت إدانات إضافية بتهمة المساعدة والتحريض على الإبادة الجماعية والإبادة باعتبارها جريمة ضد الإنسانية، وأكدت الحكم الصادر بحقه بالسجن لمدة 25 سنة. وفي 26 آذار/مارس 2014، مُنح السيد نتاكيروتيمانا إفراجًا مبكرًا.

91 - وقدم السيد نتاكيروتيمانا، بعد مرور نحو 10 سنوات على إطلاق سراحه المبكر، طلب إعادة النظر في 14 كانون الأول/ديسمبر 2023، مدعيًا أن ثلاث وقائع جديدة تم الحصول عليها في عامي 2009 و 2013 تلقي شكوكًا جدية كافية على الأسس الموضوعية لإدانته في الاستئناف بقتل تشارلز أوكوبيزابا والمشاركة في الهجمات على جيتوي هيل ومدرسة موبوغا الابتدائية، وطلب إلى دائرة الاستئناف عقد جلسة لإعادة النظر. ورد الادعاء العام في 22 شباط/فبراير 2024، مجادلًا بأن السيد نتاكيروتيمانا لم يثبت وقائع جديدة تبرر إجراءات إعادة النظر، وأن الوقائع، وإن ثبتت، لا يمكن أن يكون لها أي أثر على إدانته

ولن تؤدي إلى خطأ قضـــائي، وأن "التأخير غير المتوقع" في تقديم طلب إعادة النظر قد رجح كفة احترام قطعية النتائج في هذه القضية.

92 - وقررت دائرة الاسـتئناف، في قرارها الصـادر في 21 أيار/مايو 2024 بشـأن طلب إعادة النظر، أن إعادة النظر غير مبررة اســتنادا إلى اثنتين من الوقائع الثلاث الجديدة المزعومة. ومع ذلك، وفيما يتعلق بواقعة واحدة جديدة مزعومة، قررت دائرة الاســتئناف أن هناك ما يبرر إعادة النظر في حكم الاســتئناف فيما يتعلق بإدانة السـيد نتاكيروتيمانا اسـتنادًا إلى الأحداث التي وقعت في جيتوي هيل، بالقرب من مدرسـة جيتوي الابتدائية. وقررت دائرة الاستئناف كذلك عقد جلسة لإعادة النظر في الأدلة المتعلقة بالواقعة الجديدة المزعومة. وعملاً بالأمر الصـادر عن دائرة الاسـتئناف بتاريخ 18 أيلول/سـبتمبر 2024 بخصـوص تنظيم سير المحاكمة، ستُعقد جلسة إعادة النظر في الفترة من 18 إلى 22 تشرين الثاني/نوفمبر 2024 في أروشا، بعد فترة وجيزة من انتهاء الفترة المشمولة بالتقرير.

93 - واستجابةً لقرار دائرة الاستئناف بشأن طلب إعادة النظر، يعكف الادعاء العام على التحضير على وجه الســرعة لجلســة إعادة النظر وإجراء التحقيقات. وخلال الفترة المشــمولة بالتقرير، قدم الادعاء 10 التماسـات وطلبات تتعلق بإجراءات إعادة النظر. وردت النيابة العامة أيضـا في 18 تموز/يوليه 2024 على طلب السيد نتاكيروتيمانا مراجعة القرار المتعلق بطلب إعادة النظر المقدم في 5 تموز/يوليه 2024. ورفضت دائرة الاستئناف طلب المراجعة في 18 أيلول/سبتمبر 2024.

94 - واســتلزم طلب إعادة النظر غير المتوقع وجلســة إعادة النظر موارد كبيرة من مكتب المدعي العام لإجراءات التقاضــي. ومع ذلك، تمكن المكتب من اسـتيعاب هذه المتطلبات غير المتوقعة في حدود الموارد المتاحة، لا سيما من خلال سياسة المكتب الواحد والطلب من الموظفين تحمل عبء عمل إضافي.

95 - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، عمل مكتب المدعي العام على تنفيذ قرار القاضي المنفرد الصادر في 29 شباط/فبراير 2024 بإحالة قضية *المدعي العام ضد شيشيلي وآخرين* إلى صربيا للمحاكمة. وقد أعد المكتب لنقل المواد المتصـــلة بالنشـــر غير القانوني لكمية كبيرة من المعلومات الســـرية للمحكمة الدولية ليوغوســلافيا الســابقة، بما في ذلك معلومات تكشــف عن هويات عشــرات الشــهود المشــمولين بالحماية، والمتصلة بعدم الامتثال لأوامر التوقف والكف الصادرة عن الآلية. ونسق المكتب أيضا مع قلم الآلية لتحديد الشـهود ذوي الصـلة. ورد المكتب كذلك على مذكرة قلم الآلية بشـأن طلب المكتب من قلم الآلية بخصـوص نقل السـجلات القضـائية. ومنذ 29 شـباط/فبراير 2024، قدم المكتب ما مجموعه أربع مذكرات لغرض تنفيذ أمر النقل الصادر عن القاضي المنفرد.

96 - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، واصل مكتب المدعي العام التقاضـي في المسائل المتعلقة بقضية *المدعي العام ضد كابوغا*، التي أُرجئت إلى أجل غير مسمى. وقدم المكتب ثلاث مذكرات في هذه القضية.

97 - وفيما يتعلق بالطلبات المقدمة من أشـخاص مدانين للإفراج المبكر، قدم مكتب المدعي العام خلال الفترة المشمولة بالتقرير ثلاث مذكرات تتعلق بأحد هذه الطلبات.

رابعا - الإدارة

98 - يلتزم مكتب المدعي العام بإدارة شـؤون موظفيه وموارده بما يتماشــى مع التعليمات الصــادرة عن مجلس الأمن والتي تقضـي بأن تكون الآلية هيكلا صـغيراً ومؤقتاً وفعالا. ويواصـل المكتب الاسـترشـاد بآراء

المجلس وطلباته على النحو المبين في مواضع شتى منها الفقرات 18 إلى 20 من القرار 2256 (2015)، والفقرتان 7 و 8 من القرار 2422 (2018)، والفقرات 7 و 9 و 10 من القرار 2637 (2022). ويتمثل جزء هام من تلك الجهود في سياسة المكتب الواحد التي يتبعها المدعي العام من أجل تحقيق التكامل بين موظفي المكتب وموارده على نطاق فرعَي الآلية. ففي إطار هذه السياسة، تتاح إمكانية توزيع الموظفين والموارد بمرونة للعمل على المسائل الناشئة في أيّ من الفرعين حسب الاقتضاء.

99 - وقام مكتب المدعي العام بتخفيض موارده وتقليص عدد موظفيه تماشيا مع إنجاز القضية النهائية المحالة من المحكمة الجنائية الدولية لرواندا (قضية *المدعي العام ضد فيليسيان كابوغا*) والانتهاء من تعقب الهاربين. وفي 30 حزيران/يونيه 2024، قلص المكتب عدد الوظائف فيه من خلال إلغاء وظيفة برتبة ف-5 وثلاث وظائف ف-4 وثلاث وظائف ف-3 وأربع وظائف ف-2، بالإضافة إلى وظيفتين من فئة الخدمة الميدانية وخمس وظائف من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) ووظيفتين من الرتبة المحلية. وجاء ذلك بعد تخفيضات إضافية في عام 2023 بعد صدور حكم الاستئناف في قضية ستانيشيتش وسيماتوفيتش.

100 - ومع استمرار مكتب المدعي العام في الحفاظ على ملاك وظيفي ضئيل، صار المكتب يواجه بانتظام أعباء عمل تتجاوز موارده، مما يلقي عبئا ثقيلا على الموظفين. ولما كان المكتب لا يستطيع تأجيل الأنشطة التي صدر بها تكليف، لا سيما في ظل اعتماد الشركاء الوطنيين عليه لدعم التعجيل بإنجاز تحقيقاتهم ومحاكماتهم، فإنه يُطلب من موظفي المكتب الاضطلاع بمسؤوليات إضافية والعمل لساعات طويلة. ويعرب المكتب عن امتنانه لموظفيه على ما أظهروه من تفان والتزام متواصلين. غير أن المكتب يؤكد ضرورة الموافقة الكاملة على الطلبات المتعلقة بميزانيته المحدودة لضمان إنجاز المهام المنوطة به.

خامسا - خاتمة

101 - خلال الفترة المشمولة بالتقرير، اضطلع مكتب المدعي العام بالمهام الموكلة إليه، مع التركيز بشكل خاص على ولايته بموجب المادة 28 (3) من النظام الأساسي لمساعدة المدعين العامين الوطنيين. ويواصل المدعي العام لرواندا والمدعون العامون الوطنيون المعنيون بجرائم الحرب في يوغوسلافيا السابقة التشديد على أن المساعدة التي يقدمها مكتب المدعي العام حيوية وضرورية لهم من أجل التحقيق في المزيد من القضايا ومقاضاة الجناة في المحاكم الوطنية. فالسلطات الرواندية لا تزال تسعى إلى تقديم أكثر من ألف من مرتكبي الإبادة الجماعية الهاربين من وجه العدالة، بينما لا يزال أمام المدعين العامين في يوغوسلافيا السابقة أكثر من ألف ممن يُشتبه أنهم ارتكبوا جرائم حرب يتعين التحقيق معهم ومقاضاتهم. ومن خلال الاستجابة لطلبات المساعدة وتقديم طائفة واسعة من أنواع الدعم القانوني والاستراتيجي والدعم في مجال التحقيق والملاحقة القضائية، يمكّن المكتب الدول الأعضاء من تحقيق المزيد من العدالة فيما يتعلق بالجرائم المرتكبة، وتنفيذ أولوياتها الوطنية، وتعزيز سيادة القانون.

102 - ويعتمد مكتب المدعي العام في جميع مساعيه على دعم المجتمع الدولي، ولا سيما الدعم المقدَّم من مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، ويُعرِب عن امتنانه لذلك.